الوطن
www.anfaspress.com

سجال أثارته توصية المجلس الوطني لحقوق الإنسان بحقهم في التصويت

لمن سيصوت الجيش والبوليس؟

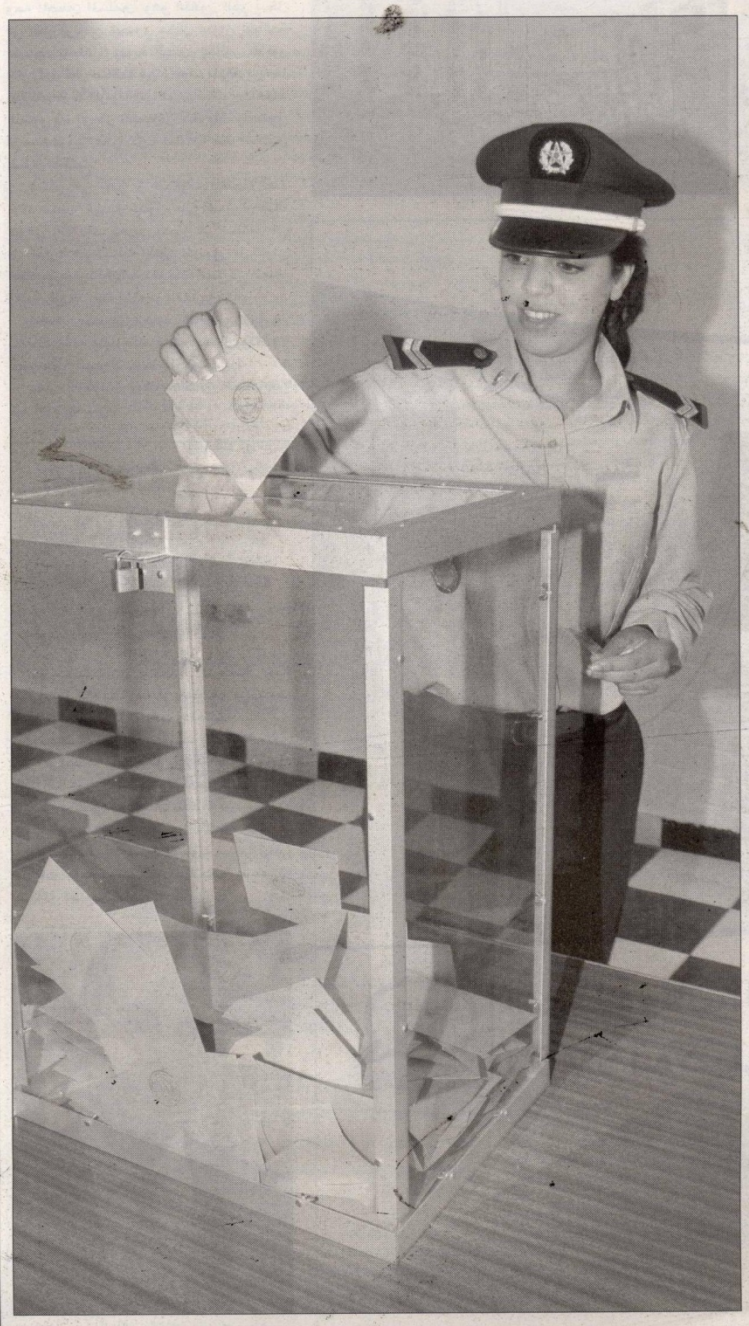

شرطية تدلي بصوتها في الاستفتاء على دستور 2011

ماهي السياقات العامة التي أنضجت الوعي، داخل أروقة المجلس الوطني لحقوق الإنسان، باتجاه إصدار توصية تقضي بتوسيع الهيئة الناخبة من خلال السماح لحملة السلاح من أفراد القوات المسلحة الملكية، ولرجال الأمن والدرك الملكي والقوات المساعدة، وحراس السجون ورجال الجمارك أصحاب الزي، بحق التصويت في الانتخابات الجماعية المزمع تنظيمها في شتنبر 2015؟ وما هي الاعتبارات التي قد تزكي هذا التوصية إيجابيا، أو قد تدفع إلى ما يمكن تقديره كمحاذير قد تحيط بالفكرة أو تعطلها لآجال لاحقة من أجل تداول أعمق؟

أعد الملف: هشام ناصر

أصدر المجلس الوطني لحقوق الإنسان، مؤخرا، 45 توصية «من أجل انتخابات أكثر إدماجا، وقربا من المواطنات والمواطنين»، ضمنها مقترح يفيد «تعديل القانون 57.11 الخاص باللوائح الانتخابية العامة من أجل القيد في اللوائح الانتخابية العامة، وفقط بالنسبة للانتخابات الجماعية، بالنسبة لأفراد القوات المسلحة الملكية العاملين من جميع الرتب وأعوان القوة العمومية وسائر الأشخاص الذين أسندت إليهم مهمة أو انتداب، ولو كان مؤقتا، كيفما كانت تسميتها أو مداها، بعوض أو بدون عوض، والذين يعملون، بتلك الصفة، في خدمة الإدارة أو الجماعات الترابية أو المؤسسات العمومية، أو في خدمة مرفق عمومي كيفما كانت طبيعته، والذين لهم الحق في حمل السلاح خلال مزاولة مهامهم». وتتأتى قيمة هذه التوصيات من كونها تصدر عن مؤسسة وطنية لها وضعها الاعتباري في الحياة القانونية الوطنية، وأساسا من حيث كون مداولاتها تشكل قوة اقتراح موجهة إلى صناع القرار.

على ضوء ذلك، يقرأ المتتبعون للوضع الحقوقي المغربي إصدار هذه التوصية كتعبير عن السعي إلى تأهيل الترسانة القانونية الوطنية بما يتلاءم مع متطلبات المجتمع الدولي، لا سيما وأن دولا عديدة في العالم، خاصة في أوروبا قد أقرت حق التصويت، بل والترشيح كذلك لحملة السلاح كما في ألمانيا، وفي جارتها فرنسا تم التجاوب مع أحكام المحكمة الأوروبية مؤخرا، حيث تم الترخيص لرجال الدرك الفرنسي بحق تكوين الجمعيات. وهو ما يفيد أن المغرب معني بهذا التطور، ما دام قد انخرط منذ سنوات، وبقرار سيادي، في المنظومة الحقوقية الكونية، سواء في ما يهم تكييف ترسانة نصوصه التشريعية مع ما هو متعارف عليه دوليا، أو ما يهم قطع أشواط ملموسة على مستوى الممارسة، حيث سما بالوضع الفعلي للمرأة، خاصة بعد إقرار دستور 2011 تمتع الرجل والمرأة على قدم المساواة «بالحقوق والحريات المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية»، وتنصيصه على إنشاء هيئة للمناصفة ومحاربة كافة أشكال التمييز.... كما اتخذ المغرب، في نفس السياق، قرار إلغاء إحالة المدنيين على ←

الوطن الآن
www.anfaspress.com

المحكمة العسكرية وإرساء آليات قانونية لزجر ومناهضة التعذيب...

وما يعزز هذا التوجه حصول نضج في الحقل السياسي المغربي، حيث تم الحسم في ما كان يشكل، في السنوات الأولى للاستقلال، عقدة التنازع حول الشرعية بين النظام والحركة الوطنية. ذلك أن هذه العقدة كانت هي بؤرة الصراع في المشهد السياسي، وهي العامل الأساسي في اتخاذ هذا الصراع أشكالا شرسة في أحيان متعددة، من بينها توقيف المسار الناشئ للتداول الحقيقي للسلطة كما حدث سنة 1960 من خلال إقالة حكومة عبد الله إبراهيم، وإطلاق سلسلة محاكمات رموز المعارضة، ثم انتفاضة مارس 1965، وإعلان حالة الاستثناء، وهو الاحتقان الذي سيجعل الجيش يقوم بمحاولتين انقلابيتين فاشلتين في 1971 و1972.

أما اليوم فقد انتهى هذا الاحتقان وزال التنازع حول الشرعية بعد دخول المغرب تجربة «المسلسل الديمقراطي»، وحلول العهد الجديد الذي أطلق مبادرات ملموسة جعلت الديمقراطية، بما يصاحبها من مخاضات التأسيس والنمو، اختيارا لا رجعة فيه، بل وتم التنصيص على أنه (أي الخيار الديمقراطي) أصبح رابع ثابت للأمة بعد الدين الإسلامي والوحدة الترابية والنظام الملكي.

وهو ما أعطى للفاعل الوطني وللمراقبين الثقة بأن المغرب دخل بالفعل مرحلة استقرار سياسي تقطع مع أشكال التوترات القديمة، وتفتح المجال لمواجهة تحديات التنمية المجتمعية المختلفة.

بتفاعل مع ذلك، حدث تحول في «البروفيل» الخاص للقوة الأمنية المغربية (الجيش والأمن بمختلف روافده) يعزز التوجه نحو إقرار مثل هذه التوصيات. لقد كان العسكري أو الشرطي أو الدركي أو المخزني من قبل ينتمي في الغالب إلى فئة الأميين الذي لا يتمتعون بأدنى مؤهل دراسي، وهو ما كان يجعل مهامهم ذات طبيعة أمنية محضة، لكن هؤلاء اليوم صاروا يملكون مستويات تكوينية جامعية في الغالب، ولعل أدناهم مرتبة في السلم الأمني حاصل على شهادة الباكلوريا، ويتكلم العربية والفرنسية على أقل تقدير. ويترابط مع هذا المعطى صارت أندية وتكنات الضباط وحملة السلاح بشكل عام تحفل بالجرائد والمجلات الوطنية التي كانت أمرا ممنوعا من قبل، وهو ما يعبر عن تنامي وعي مواطن يجعل هؤلاء على قدم المساواة مع باقي المواطنين.

إذا كانت هذه هي أبرز السياقات التي ساهمت في صياغة توصية المجلس الوطني، فالأمر يطرح مع ذلك محاذير تدفع مراقبين آخرين إلى أن ينحو باتجاه قراءة مخالفة لزاوية النظر السابقة. من ضمن ذلك مثلا قولهم إن إقرار حق التصويت لحملة السلاح قد يعني نقل تفاعلات الصراع السياسي إلى المجتمع الأمني والعسكري الخاص. ولنا أن نتصور مثلا أن تشهد هيئات القوى الأمنية تجاذبا بين أفرادها انتصارا لهذا الحزب أو ذاك. وهو ما قد يؤثر على مبدأ الانضباط العسكري والحياد المفروض أصلا في هذه الهيئات، خاصة أن المشهد الانتخابي لم يعرف بعد نضجا في إدارة الحملة، وفي نقاء الممارسة السياسية، يقول هؤلاء.

ولهذا التخوف وجاهته، وإن كان هناك من يرى المسألة بشكل آخر. إن تواجد رجال الأمن في مباراة الديربي بين الوداد والرجاء، مثلا، لإقرار الأمن ولضمان سلامة المباراة والجمهور لا يمنع افتراضا أن يكون رجال الأمن مع الوداد أو مع الرجاء، ومع ذلك فاصطفاهم ذاك لا يحول بين قيامهم بواجبهم المهني.

هناك تخوف ثان وارد، هذه المرة، من جهة ذات حساسية مختلفة. إننا نتذكر انتخابات 2011 التي قامت بها وزارة الداخلية أيام الطيب الشرقاوي بحملة قوية لتعبئة المواطنين من أجل التسجيل في اللوائح الانتخابية. وبالفعل فقد جنت الحملة ما كان متوخى منها، حيث حصلت إضافة حوالي 1.5 مليون ناخب إلى السوق السياسية كناخبين جدد، الأمر الذي أعطى زخما لحزب العدالة والتنمية الذي تقدم آنذاك إلى السباق الانتخابي، مستثمرا خطابه التعبوي الشعبي والإيديولوجي، الأمر الذي جعله يبدو للناخبين طوق النجاة من الياس المتراكم عبر التجارب السابقة. واعتبارا لذلك، فإن التحاق حملة السلاح بالكتلة الناخبة في الاستحقاقات المقبلة قد يعزز حظوظ هذا الحزب أو ذاك، مما يؤثر على المعادلات السياسية القائمة.

هذه هي مسالك القراءة الخاصة بتوصية المجلس الوطني، وقد حاولنا رصد سياقات نشأة الفكرة والمحاذير الممكنة كما يرصدها مراقبو الشأن الحقوقي والسياسي المغربي، وسواء اتخذت التوصية سبيل التنزيل، أو تم إرجاؤها لاعتبارات متنوعة، فالمؤكد أن المغرب الحقوقي يسطر بذلك لحظة جديدة في تصوره للوعي المواطن، بما يعزز ترسانتنا التشريعية باتجاه إرساء لبنات مغرب الديمقراطية والمستقبل.

د. المصطفى كرين، رئيس المرصد الوطني للعدالة الاجتماعية

الظرفية الحالية التي تتميز بوجود الإرهابيين لا تستقيم لمثل هذا النقاش

فكرة السماح لحاملي السلاح بالتصويت في الانتخابات المحلية هي فكرة نبيلة في حد ذاتها، لكنها على المستوى التطبيقي غير قابلة للتطبيق في المغرب، بل إنها يمكن أن تكون سبب في منطلقات كثيرة. فلما نقول مشاركة الجيش أو حاملي السلاح بصفة عامة في الانتخابات معناها إعطاء الحق للأحزاب في الحملات الانتخابية للقيام بحملات انتخابية في أوساط حملة السلاح، وربما في الثكنات ومراكز الشرطة وما إلى ذلك، هذا يعني احتمال اختراق حاملي السلاح عبر الحملات الإنتخابية من قبل عناصر قد تكون متطرفة يمكنها تجنيدهم لأهداف لا تخدم الأمن القومي للبلاد. المسالة الثانية، داخل ثكنة عسكرية مكونة من 100 عسكري مثلا، جزء سيؤيد الاتحاد الإشتراكي للقوات الشعبية، وجزء آخر قد يؤيد حزب العدالة والتنمية، وجزء ثالث مع حزب آخر. وبالتالي فداخل ثكنة واحدة ستصبح لدينا مجموعة من الانتماءات الإيديولوجية في نهاية المطاف وليست فقط حزبية، وسيصبح حينها ولاء حملة السلاح للأحزاب وليس للملك باعتباره القائد الأعلى للجيش ورئيس أركان الحرب العامة في البلاد. المسالة الثالثة، هو اختفاء الخط الفاصل بين المدني والعسكري. فالسماح لحملة السلاح بالمشاركة في الإنتخابات يعني في نهاية المطاف الخضوع لمطالب مستقبلا بالسماح للمدنيين بحمل السلاح. فلنفرض مثلا أن حزبا معينا أصبح يمتلك أكبر نسبة معينة من حملة السلاح في صفوفه، الن يشكل هذا تهديدا ووسيلة ضغط بالنسبة للأحزاب الأخرى والجسم المدني في العمل السياسي.

وبخصوص البلدان التي تمنح لحاملي السلاح الحق في التصويت في الإنتخابات، فاقول إنه لا قياس مع وجود الفارق، فالظرفية الحالية التي تتميز بوجود الإرهابيين عبر منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا والتهديدات التي يخضع لها المغرب وما إلى ذلك، لا تستقيم لمثل هذا النقاش. واعتقد أن هذا التمرين يتطلب نشر ثقافة الإختلاف والديمقراطية داخل أوساط الجيش وحملة السلاح، فهل قمنا بعمل تمهيدي من أجل تثبيت فكر الاختلاف داخل أوساط حملة السلاح، هذا الأمر لم يحدث. ثم لا ننسى أن المغرب حالة خاصة عبر العالم، ودول أمريكا اللاتينية ليست مثالا بالنسبة لنا. فحالة أمريكا اللاتينية نحن نعاينها.. أما في الدول الغربية فالوضع مختلف، فالمغرب لديه نظام سياسي فريد في العالم والملك هو القائد الأعلى ورئيس أركان الحرب العامة وأمير المؤمنين، هذه الصفات التي تجعل النظام المغربي مختلفا عن باقي الأنظمة في بلدان العالم، ولا يمكن أن نخوض ببساطة في النقاش السطحي وتبرير السماح لحملة السلاح بالتصويت في الإنتخابات بذريعة وجود ذلك في بلدان أخرى، فلكل بلد خصوصياته، ولكل بلد حالته الإجتماعية والسياسية والإقتصادية، ولكل بلد اكراهاته «دابا دخلنا عليك بالله في هذا الظرف الذي تهدد فيه داعش المغرب» ما لقيتو حتى شي حاجة نناقشها من غير قضية السماح لحملة السلاح بالتصويت في الإنتخابات..»، وأعتقد أن مؤسسة المجلس الوطني لحقوق الإنسان التي طرحت الموضوع للنقاش هي مؤسسة ذات رأي، ولكن هذا الرأي ليس قرانا منزلا، فهيَ تصدر آراء، وأراؤها قابلة للنقاش وقابلة للأخذ والرد، منها ما يستقيم مع وضع المغرب ومنها ما لا يستقيم مع وضع المغرب، ومن حقنا كمواطنين وكفاعلين مدنيين أن ندلي بدلونا عند وجود أي شيء من شأنه أن يشكل تهديدا بشكل أو بآخر للاستقرار في البلاد. فنحن كناس وطنيين ونعمل في إطار القانون وفي إطار الدستور لنا أيضا آراؤنا التي ينبغي أن يسمعها الجميع، بما فيهم المجلس الوطني لحقوق الإنسان، ومصالح واستقرار المغرب تسبق الإتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان.. الإتفاقيات الدولية وغيرها مرحبا على راسنا وعينينا، لكنها تتضمن إكراهات يا سيدي.. فيها ما يمكن تطبيقه وفيها ما لا يمكن تطبيقه. وبالتالي ينبغي إنضاج الشروط لهذا النقاش، والإتفاقيات الدولية لن نطبقها من أجل سواد عيون الإتفاقيات الدولية، لكننا نطبقها اذا كانت في مصلحة هذه البلاد وفي مصلحة استقرارها ونموها وازدهارها.

المجلس الوطني لحقوق الإنسان
Conseil national des droits de l'Homme

شعبة الإعلام والتواصل
Département communication

المملكة المغربية
Royaume du Maroc

LE CNDH DANS LA PRESSE NATIONALE

المجلس الوطني لحقوق الإنسان في الصحافة الوطنية

18/03/2015

الوطن الآن
www.anfaspress.com
مدير النشر: عبد الرحيم أريري. العدد: 1025
الخميس 19 مارس 2015. الثمن: 3 دراهم

د. محمد الغالي، استاذ العلوم السياسية بكلية الحقوق بمراكش

النقاشات الدائرة بخصوص تصويت حاملي السلاح ورجال القضاء سابقة لأوانها

السؤال الذي يطرح لماذا منع مواطنين يحملون صفات معينة من التصويت في الإنتخابات (رجال الأمن، العسكريين، رجال القضاء..)؟ وأعتقد أن المسالة فيها اعتبارات سياسية الهدف منها هو ضمان حياد المؤسسات الأمنية في أي مسلسل انتخابي، وخصوصا بالنسبة للدولة الحديثة العهد بالديمقراطية. أما بالنسبة للدول التي قطعت أشواطا كبيرة وعديدة وتربت على ثقافة حياد المؤسسات الأمنية وثقافة الإلتزام المؤسساتي فلم يعد يطرح لديها تصويت العسكر ورجال الأمن أم لا أية مشكلة، لكن يبقى المشكل مطروحا بالنسبة للدول الحديثة العهد بالديمقراطية على اعتبار أن المسالة تتعلق بحدود الحياد. لنفترض بأنه عندما سيصبح الجيش أو الأمن معني مباشرة بالإنتخابات وسيصبح له صوت، هذا ربما يمكن أن يشجع جهات تنتمي إلى هذه الجهة على السعي نحو المطامع السلطوية.

مثلا اذا أخذنا بعض البلدان كمصر وتركيا. ربما في تركيا الآن يمكن القول إن الجيش ترك مسافة مع العمل السياسي، بينما قبل مجيء أردوغان لم يكن الجيش يضع مسافة على اعتبار أن الجيش كان له دور وكان له ضغط وتأثير في ما يتعلق بالجهة التي ستتولى الحكم أو ستتولى تدبير السلطة. وبالتالي فأنا أقول إن فتح النقاش في هذا الباب يعتبر من الناحية الحقوقية نقاش معقول، ولكن من الناحية العملية في اعتقادي هو نقاش يحتاج الى الوقت ويحتاج الى تعميق، ويحتاج الى تاسيس وبناء ثقافة الحياد، لأنه في غياب ثقافة الحياد في اعتقادي سندخل المسلسل الإنتخابي في متاهات واعتبارات لا يمكن التحكم فيها، ربما يمكنني القول من الممكن مرحليا التفكير في مشاركة حاملي السلاح في الانتخابات المحلية.. لكن بالنسبة للانتخابات التشريعية فاعتقد أن الأمر يحتاج إلى تفكير وإلى ثقافة، لأن المسالة لا تتعلق بقرار يحدث بجرة قلم. وأعتقد أن النقاش الذي طرحه المجلس الوطني لحقوق الإنسان هو نقاش هام، ولكن أنا أقول إن الدور ليس هو فقط إثارة النقاش، وإنما كذلك هو التاسيس للثقافة الكفيلة بتحقيق الإستقرار والأمن والطمانينة. فتصويت حاملي السلاح ليس شيئا عاديا، لأنه قبل التصويت لابد من القيام بحملة انتخابية، وتقديم عرض سياسي تطرح من خلاله تصورات وآراء، تطرح إيديولوجية، وهناك سؤال نطرحه «العسكر والأمن والقضاء والإيديولوجية». فدائما ينبغي أن يتحلى هؤلاء بالموضوعية والحيادية، وفي خضم الإيديولوجية ليست هناك حيادية وموضوعية. وأنا أقول إن النقاشات الدائرة بخصوص تصويت حاملي السلاح ورجال القضاء سابقة لأوانها، وهي مرتبطة أشد الإرتباط بالقدرة على التجسيد الفعلي لثقافة ديمقراطية صلبة ومستدامة. ولما أقول الديمقراطية فأنا لا أقصد ديمقراطية الدولة فقط، بل أقصد ديمقراطية الجمعيات، ديمقراطية الأحزاب (يمكن النظر الى طريقة منح التزكيات في الإنتخابات كمؤشر مثلا) وديمقراطية المواطن. فالمواطن إذا لم يكن ديمقراطيا مع ذاته فلن يقدم صوته بالشكل الصحيح. وبالتالي فأنا أقول إن الضمانة الأساسية هي ثقافة ديمقراطية صلبة ومستدامة، وبالتالي فعامل الوقت (وليس وقتا للانتظارية) والعمل على إنضاج الشروط والظروف هو جد هام قبل السماح لحاملي السلاح ورجال القضاء بالتصويت في الإنتخابات.

أحمد الصابوني، متقاعد عسكري

من حق حاملي السلاح أيضا التصويت في الانتخابات

بخصوص النقاش الدائر عن تخوف البعض من انتشار الإيديولوجيات في صفوف حاملي السلاح، والذي قد يؤدي في نظرهم إلى بث التفرقة والخصومات في صفوفهم، فاعتقد أن من حقهم قول ما يشاؤون قوله بهذا الخصوص، لكن رأيي مخالف تماما لما يروجون له، فمن حق حاملي السلاح أيضا التصويت في الإنتخابات، والحمد لله نحن تحت راية واحدة وتحت الأوامر ديال سيدنا الله ينصره ملك المغرب، مغاديش يكون عندنا حتى شي مشكل بخصوص مشاركة حاملي السلاح في الانتخابات أو بخصوص إيديولوجيات مختلف الأحزاب. فالأحزاب كلها تقول «الله، الوطن، الملك»، وكلها تعمل لصالح البلاد. فالأحزاب لم تؤسس من أجل زرع التفرقة بين أبناء البلاد بل غايتها هي خدمة البلاد وتنميتها وتحقيق الأمن والاستقرار، كما أن العسكريين يخضعون للقانون العسكري. وفي اعتقادي فإن المشكل المطروح هو في التزكيات التي تمنح لبعض الأشخاص قصد الترشح في الانتخابات، والذين يقدمون الوعود الكاذبة و«تعمار الشوارع» للمواطنين، في حين أن الهدف الرئيسي لهم هو خدمة مصالحهم الخاصة، حيث تعاين أثناء الحملات الانتخابية برامج انتخابية مهمة لكن دون أن تكون الأحزاب مسؤولة عن تنفيذ هذه البرامج.

المختار التمار، متقاعد عسكري

ولاؤنا كمغاربة يبقى للقائد الأعلى للقوات المسلحة الملكية

في نظري، لابد من تعميق النقاش أكثر في ما يخص مشاركة حاملي السلاح في الإنتخابات بمشاركة جميع الأطراف كي تحصل القناعات، بمن فيهم حقّ حاملو السلاح. وأنا لا أظن أن السماح للعسكريين بالمشاركة في الإنتخابات سيطرح مشكل حياد المؤسسة العسكرية التي تخضع لنظام خاص. فإذا كان العسكري سيخدم البلاد فمرحبا، وإذا كان سيغتنم الفرصة لما تكون «السمطة» في يديه، فهذا لا يقبل. أما بخصوص القول بأن العسكريين أو حاملي السلاح لا يتوفرون على وعي ديمقراطي كاف، فهذا غير صحيح. فأنا أظن أن هناك وعيا ديمقراطيا في صفوف حاملي السلاح، وهناك أشخاص لديهم رغبة جادة في خدمة البلاد، وكل عسكري سيكون مسؤولا عن تصرفاته، علما أن العسكريين يخضعون لقانون خاص. ولابد للعسكريين من احترام القانون. فالعمل عمل، والانتخابات انتخابات، والسياسة سياسة.. فحتى ممارسة العمل السياسي هو شيء مهم جدا بالنسبة للعسكريين. فهناك أشخاص مخلصون لهذه البلاد، ولهذا الوطن، وللسلطة العليا للملك محمد السادس نصره الله، وبدون خدمة البلاد، لكن لم تمنح لهم الفرصة. أعتقد أن أي موظف في إدارة كانت مدنية أو عسكرية فإنه سيحقق النجاح المطلوب، وأعتقد أن السماح للعسكريين بالمشاركة في الإنتخابات يعني أن ولاءهم سيتحول إلى الأحزاب، فولاؤنا كمغاربة يبقى دائما للقائد الأعلى للقوات المسلحة الملكية.

ILLEGAL ABORTION: THE KING OF MOROCCO STEPS IN TACKLE THE ISSUE

MARCH 17TH, 2015

images

The Moroccan Royal Cabinet stated in a press release that King Mohammed VI received in audience at the Royal Palace in Casablanca, the Minister of Justice and Liberties and the Minister of Endowments and Islamic Affairs. Right after, the King received Mr. Driss El Yazami, President of the National Council for Human Rights (CNDH). The audience was to focus on the development of a draft law regarding abortion. These consultations are part of a royal interaction between the King, the Citizens and various national stakeholders on the concerns of Moroccans over societal issues of the day, including the problem of illegal abortion.

During the royal audience, King Mohammed VI instructed the Ministers to draft a law taking into account both current developments in this area and the precepts of Islam as well as the virtues of Ijtihad, while giving particular attention to the accompaniment of the evolution and aspirations of Moroccan society, while respecting its unity, cohesion and its specificities.

On this occasion, the King gave His High Orientations to both ministers and the President of the National Human Rights Commission to look into the examination of the issue of illegal abortion because it has become a medical priority, and to conduct meetings and extensive consultations with all stakeholders to gather different opinions.

The King of Morocco is the Commander of the faithful and the highest religious authority in Morocco. During this audience, he directed the ministers and the president of the National Human Rights Commission to coordinate and cooperate with the Higher Council of Ulema on the different advice and guidance in order to submit proposals to The King within a maximum period of one month.

These hearings were held in the presence of the King's Councillor, Mr Fouad Ali El Himma.

http://www.moroccotoday.us/illegal-abortion-the-king-of-morocco-steps-in-tackle-the-issue/

الاتحاد الاشتراكي
جريدة يومية
www.alittihad.press.ma

مجلس اليزمي يحجم عن إبداء رأيه حول الإجهاض في انتظار الاستماع إلى الأطراف المعنية

10959/3

جلال كندالي

علمت جريدة «الاتحاد الاشتراكي» أن المجلس الوطني لحقوق الانسان شكل لجنة الاثنين الماضي لمباشرة الاشتغال في هذا الموضوع، والاستماع إلى كل الجهات المعنية في هذا الشان.

واعتبرت مصادرنا أن الاشتغال وجلسات الاستماع ستكون متواصلة ومكثفة لطبيعة الموضوع، وكذلك للإكراه الزمني على اعتبار أن المهلة المحددة لا تتجاوز شهرا واحدا.

مصادر مطلعة أكدت لجريدة «الاتحاد الاشتراكي» أن المجلس الوطني لحقوق الانسان قررت الا يبدي أي تصريح وإصدار موقف في موضوع الإجهاض السري، على اعتبار أن تكوين رأيه في هذا الباب سياتي بعد جلسات الاستماع التي سيجريها مع مختلف الجهات المعنية.

إلى ذلك رأى الأستاذ أحمد الخمليشي أنه يجب أن يبنى النقاش حول الإجهاض على حقوق الطفل وهويته. وشدد الخمليشي في كلمته التي القاها في اللقاء الذي دعت إليه الجمعية المغربية لمكافحة الإجهاض السري، بالمكتبة الوطنية مساء الاثنين الماضي، على أن موضوع الإجهاض ليس مشكلا قانونيا فحسب، بل هو مشكل اجتماعي يتطور بتطور ملابسات الحياة الاجتماعية، كاشفا أن هناك اختلافا في تفسير القرآن حول ما هي النفس، مؤكدا أن الحياة في العصور السابقة كانت مختلفة، فالفقهاء آنذاك كانوا يتحدثون عن الإجهاض في إطار العلاقات الزوجية، ولم تكن هناك حالات الأمهات العازبات على نحو ما هو موجود اليوم، وإن كان هناك زنا، ولكن طبيعة الحياة المجتمعية وقتذاك كانت تغطي على هذا الجانب، في حين نوجد اليوم أمام وضع آخر.

وكشف الخمليشي أن المجتمع اليوم يحرم الأطفال المولودين خارج إطار المؤسسة الزوجية من حق النسب، إذ نحن نعتني بالجنين وهو في طور التكوين، ولكن عندما يولد نهمله بالقول إنه لا ينسب لأبيه، وهو ما يرى فيه ظلما كبيرا.

ففي الوقت الذي يقول أغلب الفقهاء بذلك، هناك رأي يعاكسه، مستندا في هذا الأمر الى ما نسب إلى الخليفتين عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب، كما ذكر بما كان معمولا به في المغرب سابقا، حيث كان ينتسب الطفل لأمه، وكان ذلك أيضا معمولا به قبل إقرار مدونة الأسرة، مشيرا إلى أن الولادة في ظل مدونة الأسرة المعمول بها حاليا، لا تدل قطعا على العلاقة البيولوجية بين المولود والأم. في حين أن تحليل الحمض النووي يعطي المصداقية 100%، ومع ذلك مازلنا واقفين مع الاجتهاد السابق، حسب وصفه.

وربط الأستاذ أحمد الخمليشي بين فقدان الهوية وتعريض الكثير من الأطفال للإجهاض. فلو كانت الخادمة، مثلا، التي تحمل من مشغلها مثلا تعلم أن طفلها سينسب لها ولصاحب الدار الذي حملت منه ما كانت لتجهض جنينها، مسجلا الإجراءات الإدارية المشددة لتسجيل المواليد في الحالة المدنية، ومن ذلك المرسوم 17 من القانون التطبيقي الذي يلزم ضباط الحالة المدنية بعدم قبول التصريح بالولادة حتى يدلى أمامهم بوثيقة الزواج، كما أن هناك الآلاف من الزيجات غير الموثقة، مشددا على ضرورة العناية بالجنين وهو بطن أمه، وعلينا أيضا العناية به بعد ولادته وأن تثبت له هويته، و يرى الخمليشي أن هؤلاء الذين نحرمهم من نسبهم موجودون بعلاقة شرعية لكنها غير مقننة. داعيا إلى أن أي موقف يجب أن يبنى على دراسة متفحصة للواقع، والبداية يجب أن تنطلق من التركيز على الوقاية، لأن مجمل اللائي يحبلن خارج المؤسسة الزوجية غير واعيات وغير متعلمات، بالاضافة إلى الوضع الاقتصادي، موضحا أن المشاكل التي يعيشها المجتمع المغربي يجب أن تبنى حلولها على تشخيص الأسباب، داعيا الى الاعتناء بهوية أطفالنا الذين نظلمهم، كما يقول .

ومن جملة الأسباب التي تؤدي بالنساء الى الإجهاض، قلة ذات اليد، وحتى لو أبيح الإجهاض، فسيبقين على نفس الشكل لذلك لابد من خلق مواطن واع وقادر على مواجهة تحديات الحياة.

أحمد الخمليشي

الاتحاد الاشتراكي
جريدة يومية
www.alittihad.press.ma

جلالة الملك يدعو لمشاورات واسعة حول الإجهاض من أجل إعادة تقنينه

10.959/3

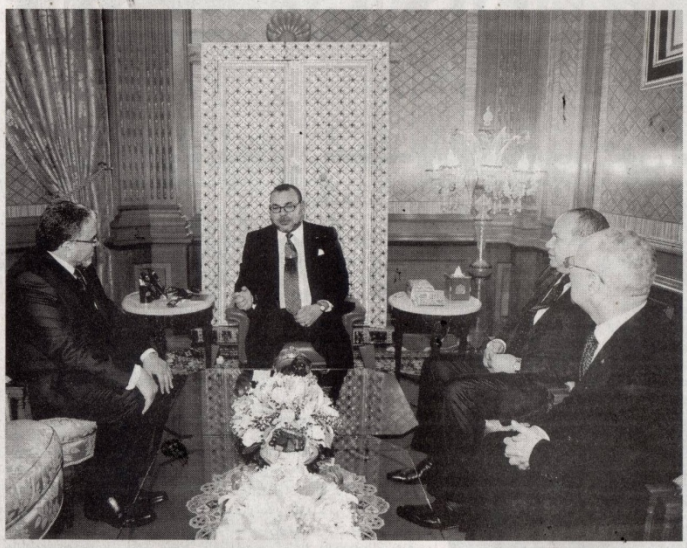

جلالة الملك يستقبل اليزمي وأعضاء لجنة متابعة النقاش حول الإجهاض

الرباط: عبد الحق الريحاني

بسرعة قياسية التقطت المؤسسة الملكية النقاش الذي عرفه اللقاء الوطني الذي نظمته وزارة الصحة خلال الأسبوع الماضي، لمناقشة موضوع الإجهاض بالمغرب، ثم ما تلاه من نقاش عمومي في وسائل الإعلام والصحافة، حيث تم استقبال المصطفى الرميد وزير العدل والحريات وأحمد التوفيق وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية، ثم إدريس اليزمي رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان أول أمس الاثنين 16 مارس بالرباط.

وذكر بلاغ للديوان الملكي، أن هذه الاستقبالات تندرج في إطار التفاعل والتجاوب الملكي الدائم مع انشغالات المواطنين ومختلف الفعاليات الوطنية، بخصوص القضايا المجتمعية الراهنة، ولاسيما منها إشكالية الإجهاض السري، وذلك في إطار احترام تعاليم الدين الإسلامي الحنيف والتحلي بفضائل الاجتهاد، وبما يتماشى مع التطورات التي يعرفها المجتمع المغربي وتطلعاته، وبما يراعي وحدته وتماسكه وخصوصياته.

والواقع أن اللقاء الوطني الذي نظم مؤخرا وحضرته مختلف مكونات المجتمع المدني وممثلو القطاعات الوزارية والمجلس الوطني لحقوق الإنسان، قد رمى بحجر في البركة الراكدة لموضوع مجتمعي بامتياز ظل مسكوتا عنه، ويقض مضاجع العديد من المهتمين بالرعاية الصحية للمرأة وحقوقها ومكانتها داخل المجتمع.

ففي الوقت الذي كتبنا في ملف لجريدة «الاتحاد الاشتراكي العدد الأسبوعي» تحت عنوان «الإجهاض طابو مغربي آخر يتهاوى» وعنوان آخر لأحد مقالاتنا «إجماع وطني على مناقشة الإجهاض في أفق رفع الحواجز عنه»، سجلنا بكل أسف خروج بعض الصقور المحسوبة على حركة الإصلاح والتوحيد، الذراع الدعوي لحزب العدالة والتنمية الذي يقود الحكومة، برأيها في الموضوع لكن في هجوم شرس على رأي المجتمع المغربي المجمع على نقاش هذا الموضوع للوصول إلى نتائج تحفظ للمغاربة كرامتهم ليكونوا مطمئنين آمنين.

لكننا هنا لا نغصب حق احد في النقاش او الرأي، بقدر ما نريد أن نلفت الانتباه إلى ما كتبه الهلالي وأحمد الريسوني في صفحاتهم على شبكة التواصل بخصوص الإجهاض، فهي كتابات تسعى لإغلاق النقاش في الموضوع وتسعى لتفريق المجتمع المدني تحت طائلة مزايدات سياسية، خاصة في التقسيم الذي قام به الريسوني في مقاله، يبرز مستوى النقاش السياسوي لقضية الإجهاض والمقاصد الحقيقية لهذا «المفتي» المتخصص في الفتاوي المفرملة لكل نقاش تقدمي وهادف يسعى ليطور المجتمع المغربي تحت ذريعة مخالفة الشريعة الإسلامية.

فما معنى أن يصنف الريسوني أصحاب الرأي الداعي إلى إعادة النظر في تقنين الإجهاض في القانون الجنائي المغربي، بما يتماشى وتطور المجتمع المدني والمشاكل المطروحة على أرض الواقع في هذه القضية المجتمعية ب «الإجهاضيون»، ويسمي الطرف الآخر الذي يتخذ من الدين ذريعة وإيديولوجية لإيقاف كل نقاش جدي وموضوعي من اجل الاجتهاد في قضايا مجتمعية من أجل الوصول إلى نتائج ايجابية «بالإسلاميون»، فالرسالة الوحيدة في هذا التصنيف هي إيقاف النقاش وغلق الباب في الاجتهاد.

والمبادرة الملكية اليوم في هذا الموضوع التي دعت لفتح نقاش بين كل مكونات المجتمع المدني المغربي والرجوع إلى المجلس الأعلى العلمي، تحيلنا على تجربة مسار تعديل مدونة الأسرة، ويتذكر الجميع القولة الشهيرة لجلالة الملك «انا لا حلل حرامـا، ولا أحرم حلالا»، وبالفعل كان الاجتهاد وكانت تجربة المغرب في مجال مدونة الأسرة، تجربة رائدة في العالم العربي و الإسلامي وبشهادة الآخرين.

والرسالة التي يجب أن يلتقطها أصحاب الرأي السياسوي، والمختبئون وراء الدين لأجل إيقاف تطور المجتمع المغربي، أن إرادة الوطن والمجتمع لا يمكن أن تقف وراءها التصنيفات والاتهامات الزائفة، وحتى حملات التكفير، لأن إرادة الشعوب لا تقهر خاصة إذا ما كانت ملتحمة مع أصحاب القرار بالبلاد من أجل الرقي والتطور والتقدم والازدهار.

وهنا وجبت الإشارة الى أنه قد تزامن الاستقبال الملكي لكل من وزير العدل والحريات مصطفى الرميد، ووزير الأوقاف والشؤون الإسلامية احمد التوفيق، ورئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان ادريس اليزمي مع انعقاد ندوة ثانية مساء الاثنين بالمكتبة الوطنية بالرباط نظمتها «الجمعية المغربية لمحاربة الإجهاض السري»، حول إصلاح القانون المتعلق بالإجهاض.

وخلال هذه الندوة عمد البروفيسور شفيق الشرايبي إلى مقاطعة المداخلات التي عرفتها الندوة التي امتدت قرابة الأربع ساعات، ليقرأ على الحضور خبر الاستقبال الملك محمد السادس لوزيري الأوقاف والشؤون الإسلامية والعدل والحريات إلى جانب رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، لتوجيه تعليمات للانكباب على تدارس موضوع الإجهاض، مع إجراء لقاءات واستشارات موسعة مع جميع الفاعلين المعنيين وتلقي آرائهم على اختلافها، ورفع اقتراحات للملك، داخل أجل أقصاه شهر.

وكانت ردود الفعل من الحضور عبارة عن تصفيقات حارة وبزغاريد، مع تبادل التهاني بين الفاعلين الجمعويين وتهنئة الشرايبي وغيره من الوجوه المعروفة في هذا المجال.

الملك ينزع فتيل التوتر بين المدافعين والمعارضين لتقنين الإجهاض

2633/1

الرباط- المهدي السجاري

دخل الملك محمد السادس على خط النقاش الدائر حول قضية الإجهاض، حيث استقبل أول أمس الاثنين كلا من وزير العدل والحريات ووزير الأوقاف والشؤون الإسلامية، ورئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، وأصدر توجيهاته قصد «الانكباب على تدارس هذا الموضوع، الذي صار قضية طبية بامتياز، وكذا إجراء لقاءات واستشارات موسعة مع جميع الفاعلين المعنيين وتلقي آرائهم على اختلافها»، وفق ما صدر في بلاغ رسمي.

وأوضح الديوان الملكي أن هذه الاستقبالات «تندرج في إطار التفاعل والتجاوب الملكي الدائم مع انشغالات المواطنين ومختلف الفعاليات الوطنية، بخصوص القضايا المجتمعية الراهنة، سيما منها إشكالية الإجهاض السري، وذلك في إطار احترام تعاليم الدين الإسلامي الحنيف والتحلي بفضائل الاجتهاد، وبما يتماشى مع التطورات التي يعرفها المجتمع المغربي وتطلعاته، وبما يراعي وحدته وتماسكه وخصوصياته».

تفاصيل ص 04

تعليمات ملكية لصياغة قانون يأخذ بعين الاعتبار التطورات الجارية وتعاليم الإسلام

الملك ينزع فتيل التوتر بين المدافعين والمعارضين لتقنين الإجهاض

2633/4

الرباط
المهدي السجاري

دخل الملك محمد السادس على خط النقاش الدائر حول قضية الإجهاض، حيث استقبل أول أمس الاثنين كلا من وزير العدل والحريات ووزير الأوقاف والشؤون الإسلامية، ورئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، وأصدر توجيهاته قصد «الانكباب على تدارس هذا الموضوع، الذي صار قضية طبية بامتياز، وكذا إجراء لقاءات واستشارات موسعة مع جميع الفاعلين المعنيين وتلقي آرائهم على اختلافها»، وفق ما صدر في بلاغ رسمي.

وأوضح الديوان الملكي أن هذه الاستقبالات «تندرج في إطار التفاعل والتجاوب الملكي الدائم مع انشغالات المواطنين ومختلف الفعاليات الوطنية، بخصوص القضايا المجتمعية الراهنة، سيما منها إشكالية الإجهاض السري، وذلك في إطار احترام تعاليم الدين الإسلامي الحنيف والتحلي بفضائل الاجتهاد، وبما يتماشى مع التطورات التي يعرفها المجتمع المغربي وتطلعاته، وبما يراعي وحدته وتماسكه وخصوصياته».

واضاف البلاغ أن «أمير المؤمنين أمر الوزيرين المعنيين ورئيس المجلس بالتنسيق والتعاون مع المجلس العلمي الأعلى بشأن التداول حول مختلف الآراء والتوجهات، ورفع اقتراحات للعلم السامي لجلالته، داخل أجل أقصاه شهر».

احمد التوفيق، وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية، صرح للصحافة عقب الاستقبال الملكي، أن «تعليمات أمير المؤمنين في هذا الباب تمحورت حول الاجتهاد الذي ينبغي أن تقوم به الأطراف المعنية من أجل التوصل إلى صيغة تحفظ قيم المغاربة ودينهم، ومن ثم حفظ حياة المغاربة والمغربيات».

ومن جهته أكد المصطفى الرميد، وزير العدل والحريات، أن «جلالة الملك أعطانا توجيهات وتعليمات لنتشاور بيننا وننسق مع الجهات المختصة لصياغة نص قانوني يأخذ بعين الاعتبار كافة المستجدات والتطورات الجارية وأيضا تعاليم الدين الإسلامي».

واستقبل المدافعون عن تقنين الإجهاض خبر «التحكيم الملكي» بالتصفيقات والزغاريد في ندوة نظمتها أول أمس الاثنين الجمعية المغربية لمحاربة الإجهاض السري في الرباط، حيث خفف الخبر الذي زفه رئيس الجمعية، شفيق الشرايبي، إلى الحاضرين حدة النقاش الساخن الذي عرفته قاعة الندوات بالمكتبة الوطنية. وأكد وزير الصحة، في مداخلة ضمن أشغال هذه الندوة، أن رفع الحواجز على الإجهاض للحفاظ على الصحة البدنية والنفسية للأم وفي حالات الاغتصاب وزنى المحارم والتشوهات الخلقية للجنين، ستكون له آثار إيجابية على البلاد.

وأشار إلى أن معالجة إشكالية الإجهاض لا يمكن أن تكون قانونية صرفة فقط، لأن الدول التي اكتفت بالمقاربة القانونية وحدها فشلت، بل في إطار مقاربة شمولية ترتكز على ما هو وقائي للحد من نسب الحمل غير المرغوب فيه، والتقليص من اللجوء إلى الإجهاض كهدف أساسي، إضافة إلى تيسير ولوج النساء إلى التكفل بالمضاعفات الناتجة عن الإجهاض السري وأخيرا وضع الإطار القانوني المناسب.

الملك محمد السادس يستقبل ادريس اليازمي

بين المدافعين عن تقنين الإجهاض ومعارضيه معركة حامية الوطيس، لكنها أخذت مسارا أكبر من كل التوقعات؛ فقد أمر الملك محمد السادس بأن يرفع إليه نص قانوني جديد حول الإجهاض في أجل شهر. لكن هل ينهي التحكيم الملكي الخلاف الموجود بين الجانبين؟ مناظرة ثانية تكشف عمق الهوة بينهما، وأيضا قدرة التحكيم على صياغة نص مرض للجميع.

16/2/15

هل يحسم التحكيم الملكي جدل الإجهاض؟

أخبار اليوم المغربية

المجلس الوطني لحقوق الإنسان
Conseil national des droits de l'Homme

■ منير أبو المعالي ■

كان لدى المدافعين عن تقنين الإجهاض حظ سعيد، فما إن أنهت مناظرتهم أعمالها قبل يومين بالرباط حتى صدر بلاغ يعلن أن الملك محمد السادس أمر وزيريه في العدل والحريات، والأوقاف والشؤون الإسلامية، برفع نص قانوني حول الإجهاض في أجل شهر.

كانت المناظرة الثانية حول تقنين الإجهاض، فرصة لكل أولئك الذين شعروا بأن آراءهم تعرضت للقمع في مناظرة وزارة الصحة، حينما تحولت إلى منصة للفقهاء لكبح أي دعاوى لتقنين الإجهاض، لذلك كان الهدف الرئيس من المناظرة الثانية، التي جرت بالمكتبة الوطنية بالرباط أول أمس، أن تمنح الفرصة أكثر للجانب الآخر، أي المدافعين عن تقنين الإجهاض.

مناظرة المتنورين!

الحسين الوردي، وزير الصحة، قاد المناظرة الأولى، وكانت فيها المواجهات عنيفة بين النساء مدعومات من طرف رجال، أغلبهم يعملون كأطباء ومنشغلون بمشاكل الإجهاض السري، وبين فقهاء يمتلكون مراكز قوة في الهيئات الدينية الرسمية. ومن الصعب تحديد من كان المنتصر في المناظرة الأولى، لكن شفيق الشرايبي، رئيس الجمعية المغربية لمكافحة الإجهاض السري، وأحد الدعاة الرئيسيين في البلاد إلى تقنين الإجهاض، كان يحضر لوصفة أفضل لطرح أفكاره، وخلق نوع من التوازن مع «خلاصات» مناظرة وزارة الصحة.

انطلقت أعمال المناظرة الثانية متأخرة، بسبب تأخر وزير الصحة الذي كان مقيدا بزحمة المواعيد، ومع وصوله كانت كلمته محددة، لكنها لم تكن حاسمة، فقد أعاد تلاوة خطابه التمهيدي لمناظرة وزارة الصحة، وقبل أن ينهيه، أعلن أن «مناقشة تقنين الإجهاض يجب أن تبتعد عن التشدد والتشنج ومحاولات الإلغاء بين الأطراف. على الجميع أن يقتنع بأن النقاش الحر هو الطريقة المناسبة لبناء دعوى سليمة». غادر الوردي بعد إلقائه هذه الجمل بدقائق، وترك المناقشات تظهر ما إن كانت سعة الصدور تحتمل فعلا الهوة الموجودة بين الأطراف حول تقنين الإجهاض.

مصطفى الإبراهيمي، وهو نائب برلماني (حزب العدالة والتنمية) يناهض توسيع مسألة تقنين الإجهاض بالكيفية التي يرغب فيها المدافعون عنه، تلقى سيلا من صفير الجمهور، وكانت أفكاره حول «عمليات القتل المنهجية التي سيتعرض لها الأجنة لأسباب تافهة»، لا تجد أي صدى ورحابة صدر.

وفي حقيقة الأمر، كان المعارضون لتقنين الإجهاض أقلية صغيرة في المناظرة الثانية، ولم يكن الإبراهيمي وحده من تعرض للصفير، فنعيمة الرباع، وهي عضو في مجلس النواب (حزب الاستقلال)، تعرضت هي الأخرى لغضب الجمهور حتى وإن كان موقفها «بين بين»، وكما صاغت رأيها، فإن «فكر حزب الاستقلال، باعتباره فكرا مقاصديا مؤسسا على الاجتهاد المستمر، لا يمكنه أن يعارض بشكل تام تقنين الإجهاض، لكنه لا يستطيع أن يوافق على حالات تسمح به خارج وجود ضرر ينطوي على خطورة لصحة المرأة، أو وجود تشوه خلقي لدى الجنين، أو تعرض المرأة للاغتصاب». ولكن مثل هذه التحديدات لم تكن لترضي خديجة الرويسي مثلا، وهي عضو في مجلس النواب أيضا (حزب الأصالة والمعاصرة)، وحتى وإن أعلنت وجود كلفة سياسية لإعلان الأحزاب موقفا مؤيدا لتقنين الإجهاض قد تسبب خسارة في الانتخابات، إلا «أن ذلك لا يهم، وقد أعلنت موقفي في هذا الصدد وكنا نخوض حملة انتخابية في 2011، ولا يستطيع رجال الدين أن يفرضوا علي أي موقف أستطيع أن أعتنقه، ولذلك، كان رأيي دوما أن هذه القوانين يجب أن تتغير، وربما هذه فرصة لفعل ذلك»، وحسبها، فإن «كل حمل يقل عمره عن 12 أسبوعا، فإن للمرأة الحق والحرية في أن تفعل به ما تشاء».

فاطمة كعيمة مازي، عضو في مجلس النواب (حزب الحركة الشعبية) كانت أكثر انفتاحا على مطالب المدافعين، وهي تقول: «هل تعتقدون أن وجود بعض الأطباء في السجن بسبب قيامهم بمساعدة امرأة ما على الإجهاض أمر معقول؟ كلا، من العيب أن يحدث ذلك. تنقصنا الشجاعة في كثير من المرات لقول ما يجب أن يقال، لكننا وصلنا إلى نقطة اللاعودة». وحتى أمينة الطالبي (حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية) كان رأيها موافقا؛ وبمجرد أن طالب الجمهور بموقف نهائي، أعلنت: «لا يمكن لحزبي سوى أن يكون موافقا على أي تقنين موسع للإجهاض، لأننا نرى في الأمر موضوعا للاختلاف حول المشاريع المجتمعية بيننا وبين الآخرين». وفي الواقع، فقد كان المتدخلون السياسيون يظهرون وكأنهم يسايرون رغبات الجمهور أكثر من شيء آخر، كي لا يتعرضوا للمقاطعة والصفير، والرجلان الوحيدان، ضمن التشكيلة السياسية التي عرضت تقييماتها بشأن تقنين الإجهاض، كان موقفهما معارضا حتى وإن كانت مرجعياتهما مختلفة. وعلى عكس الإبراهيمي (حزب العدالة والتنمية)، كان محمد التويمي بنجلون، عضو مجلس النواب (التجمع الوطني للأحرار) حذرا في الاستجابة لنهم الجمهور إلى آراء منفتحة أكثر فأكثر، ولذلك، فقد كان حاسما بكلمات قليلة قيلت باللغة الفرنسية -وهو الوحيد من طبقة السياسيين الذي تحدث بلغة أجنبية- وقال: «لا يمكننا أن نتجنب إلى تحديد نهائي لموقف إزاء تقنين الإجهاض ما لم يكن هناك توافق.. أو بالأحرى، ما لم يكن هناك طلب مجتمعي أكثر حدة». أحس شفيق الشرايبي عقب المناظرة الأولى برغبة أمل كبيرة، فقد استنتج أن «النتائج المستخلصة لا توحي بأن هناك رغبة رسمية، على مستوى الحكومة، في أن يظهر قانون معدل للإجهاض»، ولذلك، كان يبحث عن أي شيء تقريبا ليعوض به الفشل العملي في إقناع الحكومة باقرار تشريع. كانت الخطة تحتوي على نقطتين: إما دفع البرلمان إلى وضع مقترح قانون، وإما أن يقدم هو ملتمسا لدى مجلس النواب بصفته مواطنا، أو أن يقدم عريضة تشريع بصفته رئيس هيئة مجتمع مدني. وكما قالت أمينة البرنوصي، أستاذة بالمعهد العالي للإدارة، وكانت ضمن فقهاء القانون الذين صاغوا مسودة دستور 2011، فإن «التعويل على الملتمسات والعرائض قد لا يأتي بالفائدة المرجوة كما يرغب المدافعون عن تقنين الإجهاض، وأنا أعرف أن الشرايبي يبحث عن وسيلة فعالة كي يرى تقنين الإجهاض النور، لكني لا أنصحه بفعل ذلك عن طريق الملتمسات والعرائض، وسابين له صعوبة الأمر». وبطبيعة الحال، قدمت البرنوصي ما يكفي من الأدلة لتظهر أن محاولة تقديم ملتمس أو عريضة -في ظل غياب قانون تنظيمي- مضيعة للوقت، وان على الشرايبي ان يلجأ إلى خدمات البرلمانيين.

حكيمة الرويسي أعلنت أن «تقنين الإجهاض يجب أن يحظى بنقاش مؤسساتي لا يطوى في المكتبات العمومية، وعلى البرلمان أن يشرع في العمل منذ الآن». لم تكن هنالك معارضة من البرلمانيين الآخرين حول هذه النقطة، وحتى الإبراهيمي رغب في تذكير الجميع، بمن فيهم الشرايبي، بأن فريق حزب العدالة والتنمية كان الوحيد من الفرق السياسية المن عقد يوما دراسيا داخل مجلس النواب لمناقشة تقنين الإجهاض، حتى وإن لم يخرج بأي خلاصات. سيكون يوم دراسي يعقد في البرلمان كافيا بالنسبة إلى الشرايبي في هذه المرحلة، لكنه يجب أن يقدم الخطوط العريضة لتعديل القانون.

أبعدوا الدين!

بالنظر إلى سقف الآمال المتوقعة من أي عملية لتعديل قانون الإجهاض، فإن المدافعين عن التقنين لا يرون مجالا لتقديم التنازلات؛ وكما صاغت الأمر فاطمة المغناوي، منسقة الائتلاف من أجل الحق في الصحة، فإن «ما يهم هو ألا يترك الموضوع لرجال الدين يعيثون فيه فسادا.. لقد تركناهم يتحدثون عن أشياء لا علم لهم بها، ويتحدثون عن الشخصية القانونية للجنين دون تحديد ودون الاستناد إلى أي دليل، ومع مرور الوقت حولونا إلى قتلة ومجرمين». وتدعو المغناوي إلى أن يكون تعديل القانون مماثلا لما هو في تونس: «إذا لم يتجاوز عمر الحمل 3 شهور، يجوز للمرأة إجهاضه بملء حريتها، وأما إذا فات ذلك الأجل، فإن للمرأة الحق في الإجهاض إذا كان الحمل يهدد صحتها».

نزهة الصقلي، المدافعة الصلبة عن حقوق النساء، انتقدت المواد القانونية الحالية بشأن الإجهاض، وقالت: «لقد كتبت بصيغة ذكورية؛ وكل الخوف هو أن تترك قضايا النساء ليفعل بها الرجال ما يشاؤون.. لاحظوا معي كيف أن المواد الحالية لا تشير أبدا إلى المتسبب في الحمل، وكل ما تفعله لمواجهة الإجهاض هو أن حولته إلى ما يشبه لعنات متتالية على تلك السلسلة المشهورة في أحاديث الخمر. إنهم يعاقبون حتى سائق السيارة التي حملت المرأة إلى المصحة كي تجهض. كان عليهم أن يفعلوا ذلك لمكافحة الرشوة لا لمواجهة شيء مثل الإجهاض».

تطرح الصقلي، وقد كانت وزيرة للأسرة والتضامن والتنمية الاجتماعية، ما تراه علامة على وجود نفاق مجتمعي لم يعد القانون يتحمله: «إن معدل سن زواج الفتيات في المغرب هو 27 سنة، ومعدل سن زواج الرجال هو 31 سنة، ولا أحد يعتقد أن هؤلاء الشبان جميعا لا يقيمون علاقات حتى يتزوجوا في هذه السن المتأخرة».

ولم يعد توصيف الظاهرة مغربيا، لكن، كما يقول الشرايبي، على المدافعين عن تقنين الإجهاض أن يعرضوا مقترحات جدية لتعويض الفصول المتجاوزة في القانون، وهو، من جهته، يعرض مقترح تكوين لجنة أخلاقيات داخل كل مستشفى رئيس، تتضمن 6 أعضاء بينهم أطباء وأخصائيون نفسيون، ورجل دين، كي تقيم كل حالة تطلب الإجهاض، وتؤشر بالموافقة أو بالاعتراض. لكن مثل هذا المقترح تعرض في المناظرة الثانية لكثير من التشكيك في واقعيته، وكما قالت الصقلي نفسها: «لا يمكن أن تنجح مثل هذه اللجان في عملها البتة.. كيف يعقل مثلا أن تجتمع هذه اللجنة بأعضائها الستة، في ليلة واحدة مائة مرة كي تبت في الطلبات المقدمة؟ وحتى لو كانت عشرة، فإن رجاحة القرارات ستكون قابلة للشك، بسبب ضيق الوقت». وفي مرات كثيرة، كما لاحظت الصقلي، فإن الطبيب الرئيس في العمالة لا يوقع أي قرار للإجهاض حتى وإن كان القانون الجاري به العمل يسمح له بذلك. إنه يهرب ببساطة من مواجهة مثل هذه الحالات. أمينة الطالبي وافقت على المقترح المقدم من لدن الشرايبي، لكنها اعترضت على فكرة اللجنة: «ليس هنالك منطق صالح للتطبيق في وجود مثل هذه اللجان، وستكون نكسة عملية لأي قوانين جديدة». ولدى حكيمة الرويسي الرأي ذاته، فهي لا ترى في وجود ستة أشخاص حول طاولة واحدة سوى سبب إضافي لقبر القوانين: «ستوضع الطلبات في الثلاجة، وسيكون الخلاف بين الأعضاء عاملا لرفض طلبات معقولة، وسنتحول إلى مسخرة.. يكفي أن يكون هنالك طبيب واحد، ودعه يكون الطبيب الرئيس في المستشفى ليكون هو صاحب القرار النهائي».

لم يكن المدافعون عن تقنين الإجهاض يسمحون لمن يعارضون بأن يؤسسوا قضية، وكل مرة حاجج أحدهم مثلما فعل الإبراهيمي مرارا، بنصوص دينية، إلا وقوبل

الوردي:
مناقشة تقنين الإجهاض يجب أن تبتعد عن التشدد، والتشنج ومحاولات الإلغاء بين الأطراف

الرويسي:
«كل حمل يقل عمره عن 12 أسبوع، فإن للمرأة الحق والحرية في أن تفعل به ما تشاء»

الصقلي:
لا أحد يعتقد أن هؤلاء الشبان جميعا لا يقيمون علاقات قبل الزواج الذي يتم في سن المتأخرة

الشرايبي:
النتائج المستخلصة لا توحي بأن هنالك رغبة رسمية على مستوى الحكومة، في أن يظهر قانون معدل للإجهاض

الاستناد إلى أي دليل، ومع مرور الوقت حولونا إلى قتلة ومجرمين». وتدعو المغناوي إلى أن يكون تعديل القانون مماثلا لما هو في تونس: «إذا لم يتجاوز عمر الحمل 3 شهور، يجوز للمرأة إجهاضه بملء حريتها، وأما إذا فات ذلك الأجل، فإن للمرأة الحق في الإجهاض إذا كان الحمل يهدد صحتها».

نزهة الصقلي، المدافعة الصلبة عن حقوق النساء، انتقدت المواد القانونية الحالية بشأن الإجهاض، وقالت: «لقد كتبت بصيغة ذكورية؛ وكل الخوف هو أن تترك قضايا النساء ليفعل بها الرجال ما يشاؤون.. لاحظوا معي كيف أن المواد الحالية لا تشير أبدا إلى المتسبب في الحمل، وكل ما تفعله لمواجهة الإجهاض هو أن حولته إلى ما يشبه لعنات متتالية على تلك السلسلة المشهورة في أحاديث الخمر. إنهم يعاقبون حتى سائق السيارة التي حملت المرأة إلى المصحة كي تجهض. كان عليهم أن يفعلوا ذلك لمكافحة الرشوة لا لمواجهة شيء مثل الإجهاض».

تطرح الصقلي، وقد كانت وزيرة للأسرة والتضامن والتنمية الاجتماعية، ما تراه علامة على وجود نفاق مجتمعي لم يعد القانون يتحمله: «إن معدل سن زواج الفتيات في المغرب هو 27 سنة، ومعدل سن زواج الرجال هو 31 سنة، ولا أحد يعتقد أن هؤلاء الشبان جميعا لا يقيمون علاقات حتى يتزوجوا في هذه السن المتأخرة».

ولم يعد توصيف الظاهرة مغربيا، لكن، كما يقول الشرايبي، على المدافعين عن تقنين الإجهاض أن يعرضوا مقترحات جدية لتعويض الفصول المتجاوزة في القانون، وهو، من جهته، يعرض مقترح تكوين لجنة أخلاقيات داخل كل مستشفى رئيس، تتضمن 6 أعضاء بينهم أطباء وأخصائيون نفسيون، ورجل دين، كي تقيم كل حالة تطلب الإجهاض، وتؤشر بالموافقة أو بالاعتراض. لكن مثل هذا المقترح تعرض في المناظرة الثانية لكثير من التشكيك في واقعيته، وكما قالت الصقلي نفسها: «لا يمكن أن تنجح مثل هذه اللجان في عملها البتة.. كيف يعقل مثلا أن تجتمع هذه اللجنة بأعضائها الستة، في ليلة واحدة مائة مرة كي تبت في الطلبات المقدمة؟ وحتى لو كانت عشرة، فإن رجاحة القرارات ستكون قابلة للشك، بسبب ضيق الوقت». وفي مرات كثيرة، كما لاحظت الصقلي، فإن الطبيب الرئيس في العمالة لا يوقع أي قرار للإجهاض حتى وإن كان القانون الجاري به العمل يسمح له بذلك. إنه يهرب ببساطة من مواجهة مثل هذه الحالات. أمينة الطالبي وافقت على المقترح المقدم من لدن الشرايبي، لكنها اعترضت على فكرة اللجنة: «ليس هنالك منطق صالح للتطبيق في وجود مثل هذه اللجان، وستكون نكسة عملية لأي قوانين جديدة». ولدى حكيمة الرويسي الرأي ذاته، فهي لا ترى في وجود ستة أشخاص حول طاولة واحدة سوى سبب إضافي لقبر القوانين: «ستوضع الطلبات في الثلاجة، وسيكون الخلاف بين الأعضاء عاملا لرفض طلبات معقولة، وسنتحول إلى مسخرة.. يكفي أن يكون هنالك طبيب واحد، ودعه يكون الطبيب الرئيس في المستشفى ليكون هو صاحب القرار النهائي».

لم يكن المدافعون عن تقنين الإجهاض يسمحون لمن يعارضون بأن يؤسسوا قضية، وكل مرة حاجج أحدهم مثلما فعل الإبراهيمي مرارا، بنصوص دينية، إلا وقوبل باستنكار استعمال الدين في قضية الإجهاض، وفي إحدى المرات، مُنع طبيب من الحديث لأنه يعارض التقنين بالطريقة الموسعة. ولئن كانت القضية الرئيسة هي ما إن كان مستقبل الأجنة (الأطفال فيما بعد) مقنع لتبرير الإجهاض، فقد قدم شاب قال إنه متخلى عنه، وأعلن «أنه كان يود لو أجهضت والدته»، وحينما عارض الإبراهيمي ذلك، ووجه بالقول إنه يتدخل في شأن شخصي.

رجل دين مختلف!

على كل حال، كانت المناظرة مجالا خصبا للمدافعين عن الإجهاض لتقديم دفاعاتهم، وحتى وهم يرفضون وجود رجال الدين بينهم لحسم الموضوع، فقد كان أحمد الخمليشي، مدير دار الحديث الحسنية، رجل دين مقبولا هنالك، وحتى في حديثه لم يقدم أحكاما نهائية، ولم يظهر منه دفاع عن الإجهاض كما لم يعارضه صراحة، لكنه أعلن أن «الإصلاح يجب أن يكون شموليا حتى يصل إلى مرسوم الحالة المدنية، وأن يعنى بالأطفال المتخلى عنهم، كما يجب أن يكون هناك اجتهاد في تطبيق النصوص القديمة لأن الحياة الاجتماعية تطورت». ولقي حديث الخمليشي الكثير من التصفيق (ربما لأنه لم يكن يشبه مصطفى بنحمزة، رئيس المجلس العلمي لوجدة).

فجأة، عاد وزير الصحة إلى المناظرة في الساعة 18:36، أي بعد نصف ساعة فحسب، من صدور بيان لاستقبال الملك لوزيري العدل والحريات، والأوقاف والشؤون الإسلامية، ورئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان لمناقشة قانون الإجهاض. عندما غادر في 16:02، كان الوزير متحججا بمواعيد غير منتهية، لكن الجمهور فهم الرسالة الآن، ووقف الوزير بمعية الشرايبي (خصمه السابق بسبب الإجهاض) وهو يتلو نص البيان على الملأ. كان الإبراهيمي متحمسا لدخول الملك على خط القضية، لأن «الحسم لا يكون إلا به». الوردي اكتفى في كلمة أخيرة بالقول: «ما هو متجاوز متجاوز، وهو ما كنت أصبو إليه، وها هو الملك يفعلها». قبل أن يغادر، سألناه عن سر غيابه عن الاستقبال، فأجاب: «هذا إشكال يهم القانون، ولا يهمني أنا».

الشرايبي: النتائج المستخلصة لا توحي بأن هنالك رغبة رسمية على مستوى الحكومة، في أن يظهر قانون معدل للإجهاض

جلالة الملك يستقبل وزيري العدل والحريات والأوقاف والشؤون الإسلامية ورئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان

ذكر بلاغ للديوان الملكي أن مولانا أمير المؤمنين، صاحب الجلالة الملك محمد السادس، نصره الله، استقبل يوم الاثنين بالقصر الملكي بالدار البيضاء، كلا من المصطفى الرميد وزير العدل والحريات، وأحمد التوفيق وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية.

إثر ذلك، استقبل جلالة الملك إدريس اليزمي رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان.

وأشار البلاغ إلى أن هذه الاستقبالات تندرج في إطار التفاعل والتجاوب الملكي الدائم مع انشغالات المواطنين ومختلف الفعاليات الوطنية، بخصوص القضايا المجتمعية الراهنة، ولاسيما منها إشكالية الإجهاض السري، وذلك في إطار احترام تعاليم الدين الإسلامي الحنيف والتحلي بفضائل الاجتهاد، وبما يتماشى مع التطورات التي يعرفها المجتمع المغربي وتطلعاته، وبما يراعي وحدته وتماسكه وخصوصياته.

وبهذه المناسبة، يضيف البلاغ، أصدر جلالة الملك توجيهاته السامية للسيدين الوزيرين وللسيد رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان قصد الانكباب على تدارس هذا الموضوع، الذي صار قضية طبية بامتياز، وكذا إجراء لقاءات واستشارات موسعة مع جميع الفاعلين المعنيين وتلقي آرائهم على اختلافها.

كما أمر أمير المؤمنين الوزيرين المعنيين والسيد رئيس المجلس بالتنسيق والتعاون مع المجلس العلمي الأعلى بشأن التداول حول مختلف الآراء والتوجهات، ورفع اقتراحات للعلم السامي لجلالته، داخل أجل أقصاه شهر.

حضر هذا الاستقبال مستشار صاحب الجلالة السيد فواد عالي الهمة.

كما استقبل صاحب الجلالة الملك محمد السادس، نصره الله، خلال اليوم نفسه بالقصر الملكي بالدار البيضاء، المندوب السامي للتخطيط أحمد الحليمي علمي. و خلال هذا الاستقبال، قدم الحليمي علمي بين يدي جلالة الملك، المؤشرات المتعلقة بالسكان القانونيين للمملكة، كما أسفر عنها الإحصاء العام السادس للسكان والسكنى، الذي تم إنجازه في الفترة من فاتح إلى 20 شتنبر 2014.

http://www.harakamp.ma/articles/mars_15/a_180315_1.htm

رسالة

3604/1

المبادرة الملكية في معالجة ملف «الاجهاض السري» في المغرب مبادرة تعتبر بحق «خارطة طريق» فعالة لمعالجة قضية شائكة تثير كل مرة جدلا كبيرا بين عدة أطراف ومن منطلقات مختلفة. وخارطة الطريق الملكية انبنت على مقاربة تشاركية شاملة، ترتكز أولا على «التداول حول مختلف الآراء والتوجهات» وبالتنسيق والتعاون مع المجلس العلمي الأعلى ثانيا، وبتكليف قطاعين حكوميين هما «العدل والحريات» و«الأوقاف والشؤون الاسلامية» ومؤسسة دستورية تعني بحقوق الانسان هي «المجلس الوطني لحقوق الانسان». ووضع الملك لهذا الورش أربعة محددات إطار مبدئية تتعلق بـ» احترام تعاليم الدين الإسلامي الحنيف» و«التحلي بفضائل الاجتهاد»، و«التماشي مع تطورات المجتمع المغربي وتطلعاته» و«مراعاة وحدته وتماسكه وخصوصياته»، ومحدد خامس زماني يتعلق بضرورة رفع المقترحات للملك في أجل أقصاه شهر.

إن المبادرة الملكية التي انتصرت لقيم المغرب الدينية الأصيلة ومقومات اجتماعه الدستورية، ومصالح شعبه المتجددة، تقطع الطريق أمام أي استثمار سياسي أو أيديولوجي لهذا الملف الحساس، بوضعه بين يدي المؤسسات الخبيرة ذات الصلة، كما تؤكد منهجا قويما في مقاربة كل القضايا المجتمعية على أساس من الحوار وقيمه واحترام الثوابت ورأي الخبراء وذوي الاختصاص.

التجديد
يومية شاملة

الملك محمد السادس يرسم خارطة طريق لمعالجة ملف الإجهاض

3604/1

احترام تعاليم الدين الإسلامي

التحلي بفضائل الاجتهاد بما يراعي وحدة المغرب وتماسكه وخصوصياته

أمر بالتنسيق والتعاون مع المجلس العلمي الأعلى.. وطلب صياغة مقترحات بعد استشارات موسعة داخل أجل أقصاه شهر

الرميد: الملك أمر بالتشاور والاجتهاد اللازم في إطار الاحترام التام للثوابت الدينية

التوفيق: التعليمات الملكية تحث على التوصل لصيغة تحفظ قيم المغاربة ودينهم

اليزمي: المجلس سيجري سلسلة من المشاورات الرامية إلى التفكير الجماعي والتعددي

الوردي: الموضوع حساس يمس الضوابط الشرعية والحق في الحياة وحقوق الإنسان

أصدر الملك محمد السادس توجيهاته قصد «الإنكباب على تدارس موضوع الإجهاض السري» يؤكد بلاغ للديوان الملكي، «وذلك في إطار احترام تعاليم الدين الإسلامي الحنيف والتحلي بفضائل الإجتهاد، وبما يتماشى مع التطورات التي يعرفها المجتمع المغربي وتطلعاته، وبما يراعي وحدته وتماسكه وخصوصياته».

التفاصيل ص: 6

الملك محمد السادس يرسم خارطة طريق معالجة ملف الإجهاض

احترام تعاليم الدين الإسلامي .. التحلي بفضائل الاجتهاد .. بما يراعي وحدة المغرب وتماسكه وخصوصياته

أمر بالتنسيق والتعاون مع المجلس العلمي الأعلى.. وطلب صياغة مقترحات بعد استشارات موسعة داخل اجل أقصاه شهر

3604/1

أصدر الملك توجيهاته لكل من مصطفى الرميد، وزير العدل والحريات، وأحمد التوفيق، وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية، ولرئيس المجلس الوطني لحقوق الانسان، قصد "الانكباب على تدارس موضوع الإجهاض السري"، يؤكد بلاغ للديوان الملكي، "وذلك في إطار احترام تعاليم الدين الإسلامي الحنيف والتحلي بفضائل الاجتهاد، وبما يتماشى مع التطورات التي يعرفها المجتمع المغربي وتطلعاته، وبما يراعي وحدته وتماسكه وخصوصياته". وأفاد بلاغ الديوان الملكي، الذي نشرت مضامينه وكالة المغرب العربي للأنباء، بأن الملك استقبل يوم أول أمس الاثنين، بالقصر الملكي بالدار البيضاء، كلا من مصطفى الرميد وزير العدل والحريات، وأحمد التوفيق وزير الأوقاف والشؤون الاسلامية، كما استقبل إثر ذلك، إدريس اليزمي، رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، يضيف المصدر، "وذلك في إطار التفاعل والتجاوب الملكي الدائم، مع انشغالات المواطنين ومختلف الفعاليات الوطنية، بخصوص القضايا المجتمعية الراهنة، ولاسيما منها إشكالية الإجهاض السري".

وأمر الملك الوزيرين ورئيس المجلس، بالتنسيق والتعاون مع المجلس العلمي الأعلى بشأن التداول حول مختلف الآراء والتوجهات، ورفع اقتراحات للعلم السامي لجلالته، داخل أجل أقصاه شهر، وذلك بعد إجراء لقاءات واستشارات موسعة، مع جميع الفاعلين المعنيين، و"تلقي آرائهم على اختلافها".

● ياسر المختوم

> الرميد: الملك أمر بالتشاور والاجتهاد اللازم في إطار الاحترام التام للثوابت الدينية

> التوفيق: التعليمات الملكية تحث على التوصل لصيغة تحفظ قيم المغاربة ودينهم

> اليزمي: المجلس سيجري سلسلة من المشاورات الرامية إلى التفكير الجماعي والتعددي

وزير العدل والحريات، مصطفى الرميد، قال في تصريح صحفي عقب الاستقبال الملكي، إن الملك محمد السادس، أعطى تعليماته من أجل "صياغة نص قانوني حول قضية الإجهاض السري، يأخذ بعين الاعتبار التطورات الجارية وتعاليم الشريعة، وذلك بتشاور وتنسيق تام مع مختلف الأطراف المعنية". وخلال استضافته في نشرة الأخبار الرئيسية للقناة الثانية ليوم أول أمس، قال الرميد، "النقاش الذي دار في المجتمع، كان يوازيه نقاش داخل وزارة العدل والحريات، ووقفنا على المواد المؤطرة لموضوع الإجهاض السري، وجلالة الملك، وهو يتابع النقاش الدائر هنا وهناك، كان لابد أن يتدخل من أجل جمع الكلمة وتوجيه ما ينبغي توجيهه، لتسير الأمور في الطريق الصحيح"، وأوضح الوزير بأن الملك أمر بالاستماع إلى كل المعنيين، بالمجتمع المدني وبمؤسسات الدولة وبالهيئات الوسيطة، وأكد على "أنه لا يمكن أن يحرم حلال ولا أن يحلل حراما، وأكد أيضا على أهمية الاجتهاد وجدواه ودوره في قراءة النصوص الشرعية، وفق المستجدات والطوارئ"، يضيف المتحدث، "بقصد حل الإشكالات، تيسيرا على الناس ورفعا للحرج، وأمر بالتشاور والاجتهاد اللازم في إطار الإحترام التام للثوابت الدينية"، ويرى الرميد أنه "وإن كان الموضوع صعبا وله حساسية، لكنه لا يتطلب زمنا طويلا لتكوين رأي فيه، لأنه الآراء معروفة مبدئيا"، يضيف الوزير، "هناك من يريد أن يفتح الباب على مصراعيه للإجهاض، وهناك من يريد أن يريد الإبقاء على الإجهاض محرما ممنوعا لا استثناء فيه، وهناك الرأي الثالث، يتمثل في اعتماد بعض الحالات التي يقرها الرأي الشرعي على ضوء المستجدات الطبية"، ويختم المسؤول الحكومي بالقول، "ويبقى هذا الحل الثالث هو الذي تسير في اتجاهه الأمور، فقط علينا أن نضبط ما هي هذه الحالات، ثم زمن الحمل الذي يمكن أن نعتمده في مثل هذه الحالات".

وفي سياق متصل، قال وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية، أحمد التوفيق، إن التعليمات الملكية السامية المتعلقة بموضوع الإجهاض السري المطروح للتعديل القانوني، تحث على "التوصل لصيغة تحفظ قيم المغاربة ودينهم". وأوضح التوفيق في تصريح للصحافة عقب الاستقبال الذي خصه به الملك محمد السادس، أن "من بين ما تهتم به إمارة المؤمنين التي أكرم الله بها المغاربة، المحافظة على الكليات الخمس، وفي مقدمتها المحافظة على الدين والنفس". وأكد في هذا الصدد أن "تعليمات أمير المؤمنين في هذا الباب تمحورت حول الاجتهاد الذي ينبغي أن تقوم به الأطراف المعنية من أجل التوصل إلى

صيغة تحفظ قيم المغاربة ودينهم، ومن ثم حفظ حياة المغاربة والمغربيات".

بدوره، قال رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، ادريس اليزمي، إن المجلس سيجري سلسلة من المشاورات الرامية إلى التفكير الجماعي والتعددي حول سبل إصلاح المقتضيات القانونية الحالية المتعلقة بالإجهاض السري. وأوضح اليزمي في تصريح صحفي، أن الملك كلفه بصفته رئيسا للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، بإجراء سلسلة من المشاورات مع المجتمع المدني، لاسيما الجمعيات المدافعة عن حقوق النساء، وجميع الفعاليات ذات الاختصاص. وأضاف أن المجلس سيشرع ابتداء من الأسبوع الجاري، في تنفيذ التعليمات الملكية، يضيف المتحدث، "وذلك في أفق معالجة هذه الإشكالية التي أضحت قضية عمومية ومحل نقاش واسع".

من جهة أخرى، قال الحسين الوردي، وزير الصحة، إن "التطرق إلى موضوع الإجهاض، يحدث خلافا كبيرا داخل مختلف مكونات المجتمع بين من هو مؤيد ومن هو معارض، نظرا لكونه موضوعا حساسا يمس الضوابط الشرعية والحق في الحياة وحقوق الإنسان المتعارف عليها دوليا، وأضاف الوزير أول أمس الاثنين، خلال ندوة حول الموضوع، نظمتها الجمعية المغربية لمحاربة الإجهاض السرّي، -أضاف- أن "فتح نقاش هادئ ورصين حول إشكالية الإجهاض ضروري، ويجب أن يتم في جو منفتح يأخذ بعين الاعتبار كل الجوانب، سواء منها الديني والقانوني والطبي والاجتماعي والأخلاقي والثقافي"، واشترط الوردي لنجاح هذا الحوار، "أن تبتعد كل الأطراف عن التشدد في المواقف، وعن عقلية الإلغاء، ومناقشة الأفكار بعيدا عن أي تشنج".

الدكتور أحمد الريسوني، كشف قبل يومين، أنه "مع المراجعة القانونية العلمية العقلانية لأحكام الإجهاض"، وكتب في مقال رأي نشره موقعه الإلكتروني: "على العموم أنا مع المراجعة القانونية، العلمية العقلانية، لأحكام الإجهاض في القانون الجنائي المغربي"، وذهب الريسوني إلى القول بأن "الإجهاض يكون واجبا في حالات، ويكون جريمة في حالات، وله حالات أخرى تحتمل وتحتمل، أترك النظر فيها للاجتهاد الفقهي والقانوني، أيا كان ترجيحه واختياره فيها، بناء على القاعدة الأصولية، (لا إنكار في مسائل الاجتهاد)، وكل شيء أسند إلى أهله من العلماء والخبراء والمختصين، فسيكون حتما متوازنا وفي حدود معقولة ومقبولة"، وشدد الريسوني على أن المهم هو "أن نخرج من حالة تسلط الأقلية وتحكمها الذي نرزح تحته منذ عدة أجيال".

الدكتور سعد الدين العثماني، بدوره كان له رأي في الموضوع، وقال "إن الورش المتعلق بتوسيع حالات الإجهاض المسموح به قانونا مستعجل جدا"، وأكد على أنه "آن الأوان لتعديل القانون الجنائي المغربي، بما يوافق مقتضيات الفقه الإسلامي، وبما يحقق مقاصد الحفاظ على صحة المرأة والمجتمع". وإلى جانب توسيع حالات الإجهاض القانوني ليشمل الاغتصاب وزنا المحارم والتشوهات الخلقية، أضاف العثماني حالة المرض العقلي الشديد للمرأة.

حوار محمد الصبار أمين عام المجلس الوطني لحقوق الإنسان

هذه حججنا على أحقية المجلس باحتضان الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب

في هذا الحوار يبسط محمد الصبار الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان حجج المجلس في الدفاع عن أحقيته باحتضان الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب الموقع عليها هذه السنة في مقابل أطروحة أخرى تركز على ضرورة أن تكون الآلية الوطنية مستقلة عنه. كما يوضح الصبار طبيعة المقتضيات التي تخول للمجلس مع تقييم التقارير المتعلقة بالحريات الوطنية أو الدولية العامة في مجال حقوق الإنسان أو التعليق على مضامينها، وبين هذا وذاك يؤكد أننا انخرطنا في تفعيل الضمانات الدستورية المتعلقة بمنع التعذيب..

لا ننكر ان هناك رهانات قوية واكراهات كبيرة مرتبطة بالاشتغال بالاقاليم الجنوبية، وهو الشيء الذي جعلنا نعطي أهمية خاصة للجان الجهوية

حاوره: عبد الكبير اخشيشن

Conseil national des droits de l'Homme

اعتبره قضية طبية وحدد أجل شهر لتلقي الاقتراحات

الملك يحتوي بوادر الاحتقان الإيديولوجي حول الإجهاض ويدعو إلى التشاور والاجتهاد

◆ الرباط: الجيلالي بلحليمة / يونس دافقير

بعد ما يقارب الشهرين من النقاش القانوني والفقهي والطبي الذي تحول في الأيام القليلة الماضية إلى بوادر احتقان إيديولوجي، سارع الملك محمد السادس إلى الأخذ بزمام المبادرة تفاديا لإعادة أجواء احتقان الشارع في 2002 بمناسبة الخطة الوطنية لإدماج المرأة في التنمية. الملك محمد السادس نزع عن موضوع الإجهاض حمولته الإيديولوجية التي اتخذها في الأونة الأخيرة، معتبرا إياه «قضية طبية بامتياز».

أول أمس الإثنين استقبل الملك محمد السادس بالقصر الملكي بالدار البيضاء، القطاعين المعنيين الوزيرين المعنيين مباشرة بالأبعاد القانونية والدينية، لموضوع الإجهاض، ينطلق الأمر بوزير العدل والحريات مصطفى الرميد باعتباره مشرفا على تعديل القانون الجنائي الذي يجرم لحدود الساعة الإجهاض، ووزير الأوقاف والشؤون الإسلامية أحمد التوفيق المعني أساسا بالجوانب الفقهية والدينية التي يثيرها ملف الإجهاض الإرادي، كما لم يغفل الملك البعد الحقوقي للموضوع المثير للجدل باستقباله لرئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان.

بلاغ الديوان الصادر بعد استقبال الملك محمد السادس للوزيرين الرميد والتوفيق اعتبر أن «هذه الاستقبالات تندرج في إطار التفاعل والتجاوب الملكي الدائم مع انشغالات المواطنين ومختلف الفعاليات الوطنية، بخصوص القضايا المجتمعية الراهنة، ولاسيما منها إشكالية الإجهاض السري، وذلك في إطار احترام تعاليم الدين الإسلامي الحنيف والتحلي بفضائل الاجتهاد، وبما يتماشى مع التطورات التي يعرفها المجتمع المغربي وتطلعاته، وبما يراعي وحدته وتماسكه وخصوصياته».

الملك محمد السادس اعتبر أن موضوع الإجهاض «صار قضية طبية بامتياز» توجب «إجراء لقاءات واستشارات موسعة مع جميع الفاعلين المعنيين وتلقي آرائهم على اختلافها»، مكلفا مصطفى الرميد وأحمد التوفيق وإدريس اليازمي، كل في اختصاصه، بفتح مشاورات قانونية ودينية وحقوقية، بتنسيق مع المجلس العلمي الأعلى، تنتج في أجل شهر رؤية واضحة لموضوع الإجهاض الإرادي، تعبر عنها الاقتراحات التي ستتمخض عن الاستشارات التي سيتم إجراؤها مع مختلف الآراء، والتوجهات المعبر عنها طيلة هذه الفترة، التي ارتفع فيها إيقاع الجدل بين من يجرم الإجهاض بإطلاق وبين من يبيحه لدواعي طبية واجتماعية محدودة، وطرف ثالث يدعو إلى الرفع النهائي للتجريم القانوني عن الإجهاض.

وبهذه المبادرة يكون الملك محمد السادس، من منطلق تجاوبه المعتاد مع نبض الشارع قد احتوى بوادر احتقان إيديولوجي برزت معالمه بوضوح خلال المناظرة الوطنية التي نظمتها وزارة الصحة الأسبوع الماضي، وأبانت عن وجود اصطفافات حادة، ورؤى حولت نقاش الإجهاض من نطاقه الطبي والحقوقي إلى مجال تقاطب إيديولوجي بين تيارين أحدهما يرهن الموضوع لنظرة دينية محضة والآخر يرى أن الموضوع لم يعد طابوها ويجب مناقشته في إطار حقوقي خالص، وبين هذا التيار وذاك ظهرت أصوات توفيقية، بين التوجهين حاولت أن تعكسها الخطة الوطنية التي أعلن عنها وزير الصحة الحسين الوردي، ولقيت دعما من زميله في الحكومة وزير العدل والحريات مصطفى الرميد، الذي عبر عن استعداد وزارته لمراجعة الإطار القانوني والتنظيمي الخاص بالإجهاض.

قالوا عن الإجهاض:

• إدريس اليازمي

قال إدريس اليازمي، رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، إن الملك محمد السادس كلفه بإجراء سلسلة من المشاورات مع الجميع الذي، لاسيما الجمعيات المدافعة عن حقوق النساء، وجميع الفعاليات ذات الاختصاص. وأضاف رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان بعد الاستقبال الملكي، إن المجلس سيجري فعليا سلسلة من المشاورات الرامية إلى التفكير الجماعي والتعددي حول سبل إصلاح المقتضيات القانونية العالية المتعلقة بالإجهاض السري، ابتداء من الأسبوع الجاري في أفق معالجة هذه الإشكالية التي أضحت قضية عمومية ومحل نقاش واسع.

• أحمد التوفيق،

وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية، أحمد التوفيق قال إن الملك محمد السادس أوصى، ب «التوصل لصيغة تحفظ قيم المغاربة ودينهم»، في القضية المتعلقة بموضوع الإجهاض السري المطروح للتعديل القانوني. وأوضح التوفيق أن «من بين ما تهتم به إمارة المؤمنين التي أكرم الله بها المغاربة، المحافظة على الكليات الخمس، وفي مقدمتها المحافظة على الدين والنفس، منبها أن «تعليمات أمير المؤمنين في هذا الباب تمحورت حول الاجتهاد الذي يبغي أن تقوم به الأطراف المعنية من أجل التوصل إلى صيغة تحفظ قيم المغاربة ودينهم، ومن ثم حفظ حياء المغاربة والمغربيات». وأضاف التوفيق أن الملك محمد السادس «واثق من اجتهاد العلماء المغاربة الذين خرجوا في عدة مناسبات بتنزيلات موفقة للنصوص الدين، لاسيما في ما يتعلق بمدونة الأسرة».

• مصطفى الرميد

لقد قامت وزارة العدل والحريات في سياق إصلاح منظومة العدالة بانجاز مشاريع قوانين جديدة وفي هذا الإطار عكفت بمساهمة فعاليات قضائية ومهنية وأكاديمية على مراجعة القانون الجنائي الذي يحدد الجرائم وعقوباتها ومن ضمن ذلك جريمة الإجهاض التي تنظمها مقتضيات الفصول من 449 إلى 558 والتي تبين منها أنها وضعت سنة 1962 وعدلت سنة 1967 ولم تعد تتماشى مع التطورات التشريعية كما لا تستجيب للحاجات الاجتماعية فضلا عن تطور المعطيات الطبية التي ينبغي أخذها بعين الاعتبار في هذا الباب....

لذلك بادرنا إلى فتح استشارات مع كافة المعنيين... كما قامت جهات أخرى موازاة مع ذلك، بفتح نقاش عمومي في الموضوع. وخلال كل ذلك، كان جلالة الملك يتابع النقاشات الدائرة حيث اقتضى نظره إعطاء تعليمات لوزيري العدل والحريات والأوقاف والشؤون الإسلامية وكذا رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان من أجل القيام بما يلي:

- توسيع الحوار العمومي مع كافة المعنيين؛
- استشارة المجلس العلمي الأعلى.
- رفع المقترحات إلى جلالة الملك داخل أجل أقصاه شهر، وذلك في إطار الاحترام التام لأحكام الشريعة الإسلامية مما يستوجب إعمال الاجتهاد الكفيل برفع الضرر عما أمكن لاستيعاب كافة حالات الإجهاض الضرورية دون الوصول إلى إهدار حياء الأجنة بشكل ممنهج.

www. annahar.ma annahar 30@gmail.com
يومية مستقلة
مدير النشر: عبد الحكيم بديع ▪ العدد: 3326 ▪ الأربعاء 18 مارس 2015 ▪ السنة الحادية عشرة ▪ رقم الإيداع القانوني 2002/84 ▪ الثمن: 3 دراهم

جلالة الملك يدعو إلى بحث إشكالية الإجهاض السري

استقبل الرميد والتوفيق واليزمي وأعطى تعليماته من أجل صياغة نص قانوني حول قضية الإجهاض السري واستشارة العلماء

■ لكبير بن لكريم

استقبل أمير المؤمنين، جلالة الملك محمد السادس، أول أمس الإثنين بالقصر الملكي بالدار البيضاء وزير العدل والحريات مصطفى الرميد ووزير الأوقاف والشؤون الإسلامية أحمد التوفيق، كما استقبل بالمناسبة إدريس اليزمي رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان.

وقال بلاغ للديوان الملكي إن هذه الاستقبالات تندرج في إطار التفاعل والتجاوب الملكي الدائم مع انشغالات المواطنين المغاربة ومختلف الفعاليات الوطنية، بخصوص القضايا المجتمعية الراهنة، ولاسيما منها إشكالية الإجهاض السري، وذلك في إطار احترام تعاليم الدين الإسلامي الحنيف والتحلي بفضائل الاجتهاد، وبما يتماشى مع التطورات التي يعرفها المجتمع المغربي وتطلعاته، وبما يراعي وحدته وتماسكه وخصوصياته.

وأضاف البلاغ، أن جلالة الملك حفظه الله، أصدر توجيهاته السامية للوزيرين ولرئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان قصد الانكباب على تدارس هذا الموضوع، الذي صار قضية طبية بامتياز، وكذا إجراء لقاءات واستشارات موسعة مع جميع الفاعلين المعنيين وتلقي آرائهم على اختلافها.

وأمر أمير المؤمنين الوزيرين المعنيين ورئيس المجلس بالتنسيق والتعاون مع المجلس العلمي الأعلى بشأن التداول حول مختلف الآراء والتوجهات، ورفع اقتراحات للعلم السامي لجلالته، داخل أجل أقصاه شهر.

وفي ذات السياق قال وزير العدل والحريات مصطفى الرميد، بالمناسبة أول أمس الإثنين، إن صاحب الجلالة الملك محمد السادس "أعطانا تعليماته السامية من أجل صياغة نص قانوني حول قضية الإجهاض السري يأخذ بعين الاعتبار التطورات الجارية وتعاليم الشريعة الإسلامية".

وأوضح الرميد، في تصريح للصحافة عقب الاستقبال الذي خصهم به جلالة الملك محمد السادس، نصره الله، أن "جلالة الملك أعطانا تعليماته السامية من أجل صياغة نص قانوني حول قضية الإجهاض السري، يأخذ بعين الاعتبار في نفس الآن التطورات الجارية في هذا المجال وتعاليم الشريعة الإسلامية السمحة، وذلك بتشاور وتنسيق تام مع مختلف الأطراف المعنية".

وقال وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية أحمد التوفيق إن التعليمات الملكية السامية المتعلقة بموضوع الإجهاض السري المطروح للتعديل القانوني تحث على "التوصل لصيغة تحفظ قيم المغاربة ودينهم".

وأوضح التوفيق في تصريح للصحافة عقب الاستقبال الذي خصه به صاحب الجلالة الملك محمد السادس أن "من بين ما تهتم به إمارة المؤمنين التي أكرم الله بها المغاربة المحافظة على الكليات الخمس وفي مقدمتها المحافظة على الدين والنفس".

وأكد في هذا الصدد أن "تعليمات أمير المؤمنين في هذا الباب تمحورت حول الاجتهاد الذي ينبغي أن تقوم به الأطراف المعنية من أجل التوصل إلى صيغة تحفظ قيم المغاربة ودينهم ومن ثم حفظ حياة المغاربة والمغربيات".

وخلص الوزير إلى أن جلالة الملك بصفته أميرا للمؤمنين "واثق من اجتهاد العلماء المغاربة الذين خرجوا في عدة مناسبات بتنزيلات موفقة لنصوص الدين لاسيما في ما يتعلق بمدونة الأسرة"، مؤكدا أن التوفيق سيكون حليفهم في هذا الإطار أيضا بفضل تبصرهم واجتهادهم وبعد نظرهم.

الصباح
يومية مغربية شاملة

الإجهاض السري... لا غالب ولا مغلوب

أمير المؤمنين يحيط التداول حول الإجهاض بضمانات "لا أحرم حلالا ولا أحل حراما"

1-4640

بدا أن السكين وصل إلى العظم في موضوع الإجهاض السري بالمغرب، إذ تتواتر الأرقام المخيفة لحالات التخلص من الأجنة تصل إلى حوالي 800 عملية في اليوم (ضمنها 200 حالة إجهاض تقليدي)، يجري، أغلبها، في شروط غير صحية داخل عيادات عشوائية، أو لدى مولدات وقابلات، يشتغلن خارج القانون، وتنتهي، في عدد من الحالات، إلى وفيات وجرائم قتل يتواطأ الجميع في التستر عليها.

الموضوع تجاوز حدود الممكن، ولم يعد مسموحا السكوت عنه، أو رهنه لدى نخبة من المثقفين وعلماء دين وحقوقيين وأطباء يتداولون في إشكالياته بكثير من الصخب والتشكيك، وتنفض «نقاشاتهم» عادة، بتراشق اتهامات التخوين والإلحاد والتطرف، ليطوى الملف إلى حين.

فمنذ أشهر، أدرك المغرب أن الاقتراب من حقول الإجهاض السري، بكل أعطابه وأسلاكه الشائكة، أهون من ترك الحبل على الغارب، في موضوع تتفشى أعطابه وانعكاساته يوميا وتطفو على السطح، وتصيب شظاياها صورة المغرب الذي يبذل مجهودات استثنائية في مجال الصحة الإنجابية، ومجهودات أخرى للحفاظ على كرامة النساء الحوامل وحقوقهن ووضع الأطفال والأجنة، مهما كانت الأسباب.

لهذا، كانت مبادرة جلالة الملك الذي أعطى توجيهاته إلى وزيري العدل والشؤون الإسلامية للتفكير في مشروع قانون للإجهاض السري، ضرورية لوضع النقاش في سكته الطبيعية، وإشاعة نوع من الاطمئنان لدى المغاربة أن موضوعا بكل هذه التعقيدات، هو موضوع محاط بضمانات أمير المؤمنين على نحو شخصي، ولا يمكن لأحد التطاول عليه، أو فرض وجهة نظره ووصايته ومرجعيته، خارج أبيات التوافق والإنصات والاحتكام إلى الأرضيات المشتركة. قريبا من منطق «لا غالب ولا مغلوب».

فقد أخرجت مبادرة جلالة الملك النقاش حول الإجهاض من المناطق السرية والمعتمة، حيث تنط النعرات والفتن والاصطفافات المقيتة، إلى نور النقاشات العمومية في أوساط المجتمع وعلماء الدين والحقوقيين وذوي الخبرة القانونية دون تعسف على تعاليم الإسلام، أو مصادرة حقوق وكرامة الإنسان، مع مراعاة الالتزام الملكي الشهير بأنه لن يحرم حلالا، ولن يحل حراما، والكلام واضح المعنى، وسطي في مقاصده وغاياته.

ومن المؤكد، تبعا لذلك، أن تراعي التعديلات القانونية المرتقبة ثلاثة جوانب أساسية: الجانب الديني، إذ يفترض التوصل إلى صيغة تحفظ قيم المغاربة ودينهم، أو ما يسميه أحمد التوفيق، وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية، المحافظة على الكليات الخمس، وفي مقدمتها المحافظة على الدين والنفس، وهذا يقتضي تفسيرات موافقة للنصوص الدينية وتبصرا وبعد نظر كبيرين بالنسبة إلى العلماء المغاربة الذين سيعهد لهم النقاش الرسمي في هذا الموضوع الشائك على غرار ما جرى قبل سنوات بالنسبة إلى مدونة الأسرة.

الجانب الثاني، يتعلق بالتعديلات القانونية وتجميع مختلف النصوص المشتتة في عدد من المدونات والمساطر وتأهيلها لتصبح نصا جامعا واحدا يزيل مناطق الغموض والتأويل والقراءات المختلفة، بناء على أرضية للتوافق

بين جميع الأطراف المعنية، وتزاوج بين التطورات الجارية في موضوع الإجهاض السري وتعاليم الشريعة الإسلامية.

يوسف الساكت

التتمة في الصفحة 2

عبد الحليم لعريبي

4640-1

الإجهاض السري... لا غالب ولا مغلوب

أما الجانب الثالث، وإن كان عرضيا، فهو أساسي في بناء تصور موحد حول موضوعات الإجهاض السري، ويتعلق بالجانب الحقوقي، إذ ينبغي التفكير الجماعي والتعددي حول سبل إصلاح المقتضيات القانونية، والإنصات إلى نبض المجتمع المدني، سيما الجمعيات المدافعة عن حقوق النساء والأطفال، وجميع الفعاليات ذات الاختصاص، مثل الأطباء والباحثين في علوم الأجنة والولادة.

وقد تظل هذه التعديلات القانونية مجرد نصوص جامدة، إذا لم يواكبها عمل آخر على مستوى وزارة الصحة، سيما على مستوى التكفل بالمرأة، التي تعرضت للإجهاض تحت أي ظرف ومنع متابعتها قانونيا، والتوجه إلى إرساء خطة عمل، بالتوافق مع وزارة العدل والشؤون الإسلامية، تسمح، مثلا، للمرأة التي تعرضت إلى عنف جنسي، باستعمال موانع الحمل السريعة المفعول، أو التركيز على سبل الوقاية من الحمل غير المرغوب فيه، بتطوير برامج التربية الجنسية والإنجابية، ودعم أدوار المدرسة والأسرة، ومنظمات المجتمع المدني ومنظومة العدالة للحد من جرائم الاغتصاب والاعتداءات الجنسية وزنا المحارم.

يوسف الساكت

المنعطف
جريدة يومية شاملة
www.almounaataf.ma

جلالة الملك يعطي التوفيق و الرميد و اليزمي أجل شهر للإنكباب على إشكالية الإجهاض السري

5007/9

ذكر بلاغ للديوان الملكي أن صاحب الجلالة الملك محمد السادس استقبل يوم الاثنين بالقصر الملكي بالدار البيضاء، كلا من السيد المصطفى الرميد وزير العدل والحريات، والسيد أحمد التوفيق وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية.

إثر ذلك، استقبل جلالة الملك السيد إدريس اليزمي رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان.

وأشار البلاغ إلى أن هذه الاستقبالات تندرج في إطار التفاعل والتجاوب الملكي الدائم مع انشغالات المواطنين ومختلف الفعاليات الوطنية، بخصوص القضايا المجتمعية الراهنة، ولاسيما منها إشكالية الإجهاض السري، وذلك في إطار احترام تعاليم الدين الإسلامي الحنيف والتحلي بفضائل الاجتهاد، وبما يتماشى مع التطورات التي يعرفها المجتمع المغربي وتطلعاته، وبما يراعي وحدته وتماسكه وخصوصياته.

وبهذه المناسبة، يضيف البلاغ ، أصدر جلالة الملك توجيهاته السامية للسيدين الوزيرين وللسيد رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان قصد الانكباب على تدارس هذا الموضوع، الذي صار قضية طبية بامتياز، وكذا إجراء لقاءات واستشارات موسعة مع جميع الفاعلين المعنيين وتلقي آرائهم على اختلافها.

كما أمر أمير المؤمنين الوزيرين المعنيين والسيد رئيس المجلس بالتنسيق والتعاون مع المجلس العلمي الأعلى بشأن التداول حول مختلف الآراء والتوجهات، ورفع اقتراحات للعلم السامي لجلالته، داخل أجل أقصاه شهر.

في إطار احترام تعاليم المدين الإسلامي الحنيف والتحلي بفضائل الاجتهاد وبما يتماشى مع التطورات التي يعرفها المجتمع المغربي وتطلعاته وبما يراعي وحدته وتماسكه وخصوصياته

جلالة الملك أمير المؤمنين يصدر تعليماته لوزيري العدل والحريات و الأوقاف والشؤون الإسلامية ورئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان قصد الانكباب على تدارس موضوع الإجهاض السري

A/18855

ذكر بلاغ للديوان الملكي أن مولانا أمير المؤمنين، صاحب الجلالة الملك محمد السادس، نصره الله،استقبل أول أمس الاثنين بالقصر الملكي بالدار البيضاء، كلا من السيد المصطفى الرميد وزير العدل والحريات، والسيد أحمد التوفيق وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية.

إثر ذلك، استقبل جلالة الملك السيد إدريس اليزمي رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان.

وأشار البلاغ إلى أن هذه الاستقبالات تندرج في إطار التفاعل والتجاوب الملكي الدائم مع انشغالات المواطنين ومختلف الفعاليات الوطنية، بخصوص القضايا المجتمعية الراهنة، ولاسيما منها إشكالية الإجهاض السري، وذلك في إطار احترام تعاليم الدين الإسلامي الحنيف والتحلي بفضائل الاجتهاد، وبما يتماشى مع التطورات التي يعرفها المجتمع المغربي وتطلعاته، وبما يراعي وحدته وتماسكه وخصوصياته.

وبهذه المناسبة، يضيف البلاغ ، أصدر جلالة الملك توجيهاته السامية للسيدين الوزيرين وللسيد رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان قصد الانكباب على تدارس هذا الموضوع، الذي صار قضية طبية بامتياز، وكذا إجراء لقاءات واستشارات موسعة مع جميع الفاعلين المعنيين وتلقي آرائهم على اختلافها.

كما أمر أمير المؤمنين الوزيرين المعنيين والسيد رئيس المجلس بالتنسيق والتعاون مع المجلس العلمي الأعلى بشأن التداول حول مختلف الآراء والتوجهات، ورفع اقتراحات للعلم السامي لجلالته، داخل أجل أقصاه شهر. حضر هذا الاستقبال مستشار صاحب الجلالة السيد فواد عالي الهمة.

السيد اليزمي : المجلس الوطني لحقوق الإنسان سيجري سلسلة من المشاورات الرامية الى التفكير حول سبل إصلاح القانون الحالي المتعلق بالإجهاض السري

21/3955

■ قال رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان السيد ادريس اليزمي، أول أمس الاثنين، إن المجلس سيجري سلسلة من المشاورات الرامية إلى التفكير الجماعي والتعددي حول سبل إصلاح المقتضيات القانونية الحالية المتعلقة بالإجهاض السري. وأوضح السيد اليزمي في تصريح للصحافة عقب الاستقبال الذي خصه به صاحب الجلالة الملك محمد السادس، نصره الله، أن جلالة الملك كلفه بصفته رئيسا للمجلس الوطني لحقوق الإنسان بإجراء سلسلة من المشاورات مع المجتمع المدني، لاسيما الجمعيات المدافعة عن حقوق النساء، وجميع الفعاليات ذات الاختصاص.

وأضاف في هذا الصدد أن المجلس سيشرع ابتداء من الأسبوع الجاري في تنفيذ هذه التعليمات الملكية السامية، وذلك في أفق معالجة هذه الإشكالية التي أضحت قضية عمومية ومحل نقاش واسع.

جلالة الملك يستقبل وزيري العدل والحريات و الأوقاف والشؤون الإسلامية ورئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان

توجيهات ملكية لتدارس موضوع الإجهاض السري وإجراء لقاءات واستشارات موسعة

ذكر بلاغ لديوان الملكي أن مولانا أمير المؤمنين، جلالة الملك محمد السادس، استقبل يوم الاثنين بالقصر الملكي بالدار البيضاء، كلا من السيد المصطفى الرميد وزير العدل والحريات، والسيد أحمد التوفيق وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية.

إثر ذلك، استقبل جلالة الملك السيد إدريس اليزمي رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان.

وأشار البلاغ إلى أن هذه الاستقبالات تندرج في إطار التفاعل والتجاوب الملكي الدائم مع انشغالات المواطنين ومختلف الفعاليات الوطنية، بخصوص القضايا المجتمعية الراهنة، ولاسيما منها إشكالية الإجهاض السري، وذلك في إطار احترام تعاليم الدين الإسلامي الحنيف والتحلي بفضائل الاجتهاد، وبما يتماشى مع التطورات التي يعرفها المجتمع المغربي وتطلعاته، وبما يراعي وحدته وتماسكه وخصوصياته.

وبهذه المناسبة، يضيف البلاغ ، أصدر جلالة الملك توجيهاته السامية للسيدين الوزيرين وللسيد رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان قصد الانكباب على تدارس هذا الموضوع، الذي صار قضية طبية بامتياز، وكذا إجراء لقاءات واستشارات موسعة مع جميع الفاعلين المعنيين وتلقي آرائهم على اختلافها.

كما أمر أمير المؤمنين الوزيرين المعنيين والسيد رئيس المجلس بالتنسيق والتعاون مع المجلس العلمي الأعلى بشأن التداول حول مختلف الآراء والتوجهات، ورفع اقتراحات للعلم السامي لجلالته، داخل أجل أقصاه شهر.

حضر هذا الاستقبال مستشار صاحب الجلالة السيد فواد عالي الهمة.

الأخبار
نأتيكم بالخبر اليقين

الملك ينهي الجدل حول ظاهرة الإجهاض السري

أمر وزيري العدل والأوقاف ورئيس مجلس حقوق الإنسان بالتداول وتقديم رأيهم في الموضوع خلال شهر

النعمان اليعلاوي 19/3-2

استقبل الملك محمد السادس أول أمس (الاثنين) بالقصر الملكي بالدارالبيضاء كلا من المصطفى الرميد وزير العدل والحريات، وأحمد التوفيق وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية، وإدريس اليزمي رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، حيث أشار بلاغ للديوان الملكي، إلى أن «هذه الاستقبالات تندرج في إطار التفاعل والتجاوب الملكي الدائم مع انشغالات المواطنين ومختلف الفعاليات الوطنية، بخصوص القضايا المجتمعية الراهنة، ولاسيما منها إشكالية الإجهاض السري، وذلك في إطار احترام تعاليم الدين الإسلامي الحنيف والتحلي بفضائل الاجتهاد، وبما يتماشى مع التطورات التي يعرفها المجتمع المغربي وتطلعاته، وبما يراعي وحدته وتماسكه وخصوصياته» حسب بلاغ الديوان الملكي، الذي أكد أن الملك «أصدر توجيهاته السامية للسيدين الوزيرين وللسيد رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان قصد الانكباب على تدارس هذا الموضوع، الذي صار قضية طبية بامتياز.

التفاصيل (ص 2)

الملك ينهي الجدل حول ظاهرة الإجهاض السري

أمر وزيري العدل والأوقاف ورئيس مجلس حقوق الإنسان بالتداول وتقديم رأيهم في الموضوع خلال شهر

النعمان اليعلاوي 19_3_21

استقبل الملك محمد السادس أول أمس (الاثنين) بالقصر الملكي بالدارالبيضاء كلا من المصطفى الرميد وزير العدل والحريات، وأحمد التوفيق وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية، وإدريس اليزمي رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، حيث أشار بلاغ للديوان الملكي، إلى أن «هذه الاستقبالات تندرج في إطار التفاعل والتجاوب الملكي الدائم مع انشغالات المواطنين ومختلف الفعاليات الوطنية، بخصوص القضايا المجتمعية الراهنة، ولاسيما منها إشكالية الإجهاض السري، وذلك في إطار احترام تعاليم الدين الإسلامي الحنيف والتحلي بفضائل الاجتهاد، وبما يتماشى مع التطورات التي يعرفها المجتمع المغربي وتطلعاته، وبما يراعي وحدته وتماسكه وخصوصياته»

حسب بلاغ الديوان الملكي، الذي أكد أن الملك «أصدر توجيهاته السامية للسيدين الوزيرين وللسيد رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان قصد الانكباب على تدارس هذا الموضوع، الذي صار قضية طبية بامتياز، وكذا إجراء لقاءات واستشارات موسعة مع جميع الفاعلين المعنيين وتلقي آرائهم على اختلافها»، يشير البلاغ، مضيفا أن الملك أمر «الوزيرين المعنيين والسيد رئيس المجلس بالتنسيق والتعاون مع المجلس العلمي الأعلى بشأن التداول حول مختلف الآراء والتوجهات، ورفع اقتراحات للعلم السامي لجلالته، داخل أجل أقصاه شهر».

في ذات السياق، قال وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية أحمد التوفيق، إن «التعليمات الملكية السامية المتعلقة بموضوع الإجهاض السري المطروح للتعديل القانوني، تحث على التوصل لصيغة تحفظ قيم المغاربة ودينهم»، على حد تعبير التوفيق، الذي أضاف في تصريح صحفي عقب استقباله من قبل الملك أن «من بين ما تهتم به إمارة المؤمنين التي أكرم الله بها المغاربة، المحافظة على الكليات الخمس، وفي مقدمتها المحافظة على الدين والنفس»، على حد تعبير التوفيق، مؤكدا أن «تعليمات أمير المؤمنين في هذا الباب تمحورت حول الاجتهاد الذي ينبغي أن تقوم به الأطراف المعنية من أجل التوصل إلى صيغة تحفظ قيم المغاربة ودينهم، ومن ثم حفظ حياة المغاربة والمغربيات».

من جانبه، قال رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، إدريس اليزمي، إن المجلس «سيجري سلسلة من المشاورات الرامية إلى التفكير الجماعي والتعددي حول سبل إصلاح المقتضيات القانونية الحالية المتعلقة بالإجهاض السري»، على حد تعبير اليزمي، الذي أوضح في تصريح صحفي أن «جلالة الملك كلفه بصفته رئيسا للمجلس الوطني لحقوق الإنسان بإجراء سلسلة من المشاورات مع المجتمع المدني، لاسيما الجمعيات المدافعة عن حقوق النساء، وجميع الفعاليات ذات الاختصاص»، وأضاف في هذا الصدد أن «المجلس سيشرع ابتداء من الأسبوع الجاري في تنفيذ هذه التعليمات الملكية السامية، وذلك في أفق معالجة هذه الإشكالية التي أضحت قضية عمومية ومحل نقاش واسع».

في سياق الحدث

■ دخل الملك محمد السادس على خط النقاش الدائر حول تقنين الإجهاض في المغرب، باستدعائه وزيري الشؤون الإسلامية والعدل ورئيس مجلس حقوق الإنسان لاجتماع أعطى خلاله الخطوط العريضة التي يجب أن يسير عليها هذا النقاش بعدما صار شأنا مؤسساتيا ومفتوحا أيضا على احتمال تفعيل الإجهاض في حدود معينة.

كانت توصية الملك للمسؤولين المعنيين بالملف هي عدم تحريم حلال أو تحليل حرام في النظر إلى الأمر، وهو ما يعني تبني نظرة موضوعية وواقعية لمقاربة موضوع الإجهاض، وذلك بالنظر إلى أن الإجهاض السري هو واقع لا يرتفع وتشير كل المعطيات أن نساء يلجأن إلى عيادات وأماكن خفية لإجهاض أجنة غير مرغوب فيها.

هناك من يتخذ من دواع اجتماعية مختلفة وسيلة لتبرير الإجهاض لكن النقاش محفوظ في جزء كبير منه لوجهة نظر علماء الدين في المغرب، علما أنه من المفروض، بالموازاة مع النقاش الدائر، التصدي لظاهرة الإجهاض السري التي تمارس يوميا أمام أعين المسؤولين الصحيين والأمنيين والترابيين.

قضية الإجهاض.. هيا إلى العمل!!

17 مارس 2015 - 17:16

قضية الإجهاض.. هيا إلى العمل!!

رجاء غرب

خلق موضوع الإجهاض الجدل في الآونة الأخيرة بين أطراف كثيرة، بعضها يدافع عن تقنينه، وبعضه يرفض بحجة الدافع الشرعي الذي يحرم قتل الروح.
وبعد مرور حوالي عشر سنوات على إطلاق هذا النقاش من طرف "الجمعية المغربية لمحاربة الإجهاض السري"، وصل الموضوع إلى البرلمان، ثم نظمت حوله مجموعة من اللقاءات، آخرها كان في الرباط الأسبوع الماضي، جمع إسلاميين وليبراليين وحقوقيين وفاعلين في القطاع الصحي ومسؤولين حكوميين.
وفي خضم نقاش محتدم، استقبل الملك، بصفته التحكيمية، وكذلك بصفته أميرا للمؤمنين، مساء أمس الاثنين (16 مارس)، مصطفى الرميد، وزير العدل والحريات، وأحمد التوفيق، وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية، وإدريس اليزمي، رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، من أجل إيجاد حل لقضية الإجهاض، داخل إطار تحترم فيه تعاليم الدين الإسلامي.
وفي تصريح لموقع "كيفاش"، قال وزير العدل والحريات، مصطفى الرميد، إن "الملك أعطانا تعليماته من أجل صياغة نص قانوني حول قضية الإجهاض السري يأخذ بعين الاعتبار التطورات الجارية وتعاليم الشريعة الإسلامية، وذلك بتشاور وتنسيق تام مع مختلف الأطراف المعنية".
من جهته، قال وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية، أحمد التوفيق، إن "التعليمات الملكية المتعلقة بموضوع الإجهاض السري المطروح للتعديل القانوني تحث على التوصل لصيغة تحفظ قيم المغاربة ودينهم".
وأضاف المتحدث ذاته أن "تعليمات أمير المؤمنين في هذا الباب تمحورت حول الاجتهاد الذي ينبغي أن تقوم به الأطراف المعنية من أجل التوصل إلى صيغة تحفظ قيم المغاربة ودينهم، ومن ثمة حفظ حياة المغاربة والمغربيات".
ويرى البروفيسور شفيق الشرايبي، رئيس الجمعية المغربية لمحاربة الإجهاض السري، أن الاستقبال الملك لمصطفى الرميد وأحمد التوفيق وإدريس اليزمي خطوة إجابية لتثمين مجهودات عشر سنوات من النضال من أجل تقنين الإجهاض.
وقال الشرايبي، في تصريح لموقع "كيفاش": "جميع الأطراف تنتظر قرار اللجنة التي شكلها أمير المؤمنين، والذي أعطى أجلا أقصاه شهر لرفع اقتراحات تخص الملف".
وفي ظل "الصراعات" القائمة بين محلل ومحرم لتقنين الإجهاض، ينقسم الشارع المغربي إلى قسمين، جهة ترى أن الإجهاض حرام شرعا في الدين الإسلامي، في حين ترى شريحة كبيرة من المغاربة أن الإجهاض "شر لا بد منه"، في ظل تفشي الظاهرة في السر، وما يترتب عن سريتها من خطر كبير على المجتمع.

http://www.kifache.com/69485

نصف سماء و أفراح صغيرة فيلمان مغربيان يتنافسان على جوائز مهرجان تطوان

13 فيلماً متوسطياً في سباق الظفر بجائزة تمودة للسينما المتوسطية

الرباط . الزمان

يتنافس 13 فيلما سينمائيا على جائزة تمودة الذهبية للسينما المتوسطية ، التي يمنحها مهرجان تطوان الدولي لسينما بلدان البحر الأبيض المتوسط، في دورته الواحدة والعشرين، التي تقام في الفترة من 28 مارس إلى غاية 4 أبريل المقبل بمدينة تطوان المغربية.

ويشارك المغرب في المسابقة الرسمية للأفلام الطويلة بفيلمين هما نصف سماء لعبد القادر لقطع، و أفراح صغيرة لمحمد شريف الطريبق، إضافة إلى الفيلمين الإيطاليين ليو باردي لماريو مارتوني، و أطفالنا لإيفانو دي ماتيو، وفيلمين من تركيا هما سيفاس للمخرج كان مجديسي و رافقني لحسين كارابي، ومن لبنان فيلم الوادي لغسان سلهب، والفيلم التونسي بدون2 لجيلاني السعدي، والفيلم المصري أسوار القمر لطارق العريان، وفيلم عيون الحرامية لنجوى النجار من فلسطين، وفيلم الظواهر لألفونصو ثاروثا من إسبانيا، وفيلم أرض متلاشية لجورج أوفاشفيلي من جورجيا، وفيلم فدليو للوسي فورليتو من فرنسا. وإضافة إلى الجائزة الكبرى لمهرجان تطوان، تتنافس الأفلام المذكورة على الجائزة الخاصة للجنة التحكيم، التي تحمل اسم المخرج المغربي الراحل محمد الركاب، و جائزة العمل الأول، وهي مسجلة باسم المخرج الجزائري عز الدين مدور، وجائزة أحسن ممثل متوسطي، وجائزة أحسن ممثلة متوسطية، وجائزة حقوق الإنسان، التي **يمنحها المجلس الوطني لحقوق الإنسان في المغرب**، فضلا عن جائزة الجمهور. وأطلقت إدارة مهرجان تطوان على الجائزة الكبرى للمهرجان اسم جائزة تمودة . وتمودة هي المدينة المورية ، نسبة إلى موريطانيا والمغرب، التي نهضت، في بداية القرن الرابع قبل الميلاد، على أكبر وادي في المنطقة، المعروف اليوم بوادي مرتيل، وهو يصل مدينة تطوان بالبحر الأبيض المتوسط. وكانت هذه المدينة واحدة من علامات الحضارة المغربية الأمازيغية القديمة، وهي عبارة عن مركز تجاري بحري يصل المغرب بجنوبه في اتجاه القارة الإفريقية، كما يتطلع المغرب من خلاله نحو أفقه المتوسطي في اتجاه أوروبا شمالا، أو حين ينعطف يمينا نحو شرق أوروبا والعالم العربي. كانت المدينة تتوفر على ميناء نهري، ينطلق في اتجاه بحر مرتيل، ومنه نحو عمق القارة الإفريقية وباقي الموانئ المتوسطية. وقد كشفت الحفريات والأبحاث الأركيولوجية الأخيرة عن عناية التموديين بفنون الطبخ، ومختلف أدوات وحلي التزيين، كما تم العثور على قطع لآلات موسيقية متوسطية تعود إلى تلك الفترة، وهي كلها معطيات تؤكد أن تمودة كانت كمنطقة آهلة بالحياة وفائرة بجمال الطبيعة، وزاخرة بالفنون والجمال. وفي سنة 40 للميلاد، أحكم الرومان سيطرتهم على مدينة تمودة، وأقاموا فوقها حصنا عسكريا كبيرا، وحولوها إلى قاعدة عسكرية لتأمين مبادلاتهم التجارية ما بين أوربا وإفريقيا.وقد أبدع الفنان التشكيلي المغربي عبد الكريم الوزاني درع المهرجان، حيث سيتم عرضه في صيغته جديدة تحت مسمى تمودة ، وذلك بمناسبة افتتاح الدورة الحالية من المهرجان، يوم السبت 28 مارس الجاري، في مسرح سينما إسبانيول. وإلى جانب مسابقة الأفلام الروائية الطويلة، يتنافس 15 فيلما قصيرا و13 فيلما وثائقيا على جائزة تمودة الذهبية للسينما المتوسطية ، وتمثل هذه الأفلام دول المغرب والجزائر وتونس ومصر ولبنان وسوريا وفلسطين وإسبانيا وفرنسا وإيطاليا واليونان.

http://www.azzaman.com/?p=105722

الزهاري يطالب بافتحاص تدبير "المنتدى العالمي لحقوق الانسان" بمراكش و ليس فقط الجمعيات الحقوقية

اعتبر "الائتلاف المغربي لهيآت حقوق الإنسان " أن المستهدف الأول من التضييقات الأخيرة على الجمعيات، هو الجمعية المغربية لحقوق الانسان، مشددا على ان الدولة لن تجني شيئا من هذه التضييقات و العبرة بما قام به المخزن خلال سنوات الرصاص.

و اعتبر النقيب عبد الرحمان بعمرو خلال الندوة الصحفية التي عقدها الائتلاف صباح يوم الثلاثاء 17 مارس 2015 ، بمقر نادي هيئة المحامين بالرباط، أن طلب افتحاص مالية الجمعيات غير بريء، لان الدولة مند سنوات لم تطلب ذلك، مما يرجح ان يكون دالك بخلفيات معينة.

و اعتبر ان الجمعية لا تتهرب من الإفتحاص، لكن المشكل هو خلفيات العملية التي تدخل في إطار التهديد و التخويف لباقي الجمعيات الأخرى. و أضاف بنعمرو أن الأمر كأن يطلب من الجمعيات الحقوقية الجادة السكوت عن الخروقات و الانتهاكات و أن لا تطالب بشيء، أو ان تسلك سلوكا مخالفا و بالتالي انتظار الحساب و المراجعة المالية.

من جهته قال محمد الزهاري رئيس العصبة المغربية لحقوق الإنسان "نحن مستعدون للإدلاء بكل البيانات و استقبال قضاة المجلس الأعلى للحسابات ، لكن يجب التعامل بمساواة مع الجميع ". و طالب الزهاري بان يشمل الافتحاص جميع الجمعيات و الملايير التي صرفت على المنتدى العالمي لحقوق الانسان و جمعيات الوديان و الجبال و مهرجان موازين .... و اعتبر الزهاري أن مؤسسات عمومية كبرى يتم تركيعها لضخ الأموال في هذه الجمعيات التي تتبع لشخصيات في الدولة ، فإذا كان حرص مجلس جطو على حسن تدبير المال العام ، فمن حسن النية أن يصل لجميع الجمعيات.

من جهته طالب عبد الرزاق بوغنبور منسق الائتلاف الحقوقي بافتحاص أقدم جمعية ذات منفعة عمومية و هي "المنظمة العلوية لرعاية المكفوفين" لكي لا تكون هناك جمعيات مقدسة و أخرى مستباحة.

و اعتبر النقيب عبد الرحيم الجامعي ان الإفتحاص شيء عادي ، لكن الضجة التي رافقت ذلك و تشهير الوزير لحبيب الشوباني بالجمعيات بمجرد رفضها لحواره الوطني، يطرح سؤالا حول طرح هذه القضية بالبر لمان و الإعلام. معتبرا انه بعد شهور من التهريج حول المجتمع المدني، لم يتجرأ مسؤول على اتهام جمعية بالاختلالات، مضيفا أن الهدف من كل هذا هو توجه سياسوي هدفه التضييق و تخويف الجمعيات الجادة.

و خصصت الندوة الصحفية لاطلاع الرأي العام الوطني والدولي على المستجدات المتعلقة بالتضييق والمنع اللذان تتعرض لهما أنشطة الحركة الحقوقية المغربية عموما والجمعية المغربية لحقوق الإنسان على وجه الخصوص ، والمتمثلة في المنع المتواتر الذي بات يستهدف أنشطة العديد من الجمعيات الحقوقية الوطنية والدولية من طرف مصالح وزارة الداخلية، بكافة المدن والقرى المغربية، وذلك بحرمانها من استعمال القاعات والفضاءات العمومية والخاصة ،وفي رفض السلطات تسلم ملفات تحديد الأجهزة ، أو تأسيس الجمعيات .

http://zoompresse.com/news6605.html

"الوطني لحقوق الإنسان" يستعرض جهود المغرب في مكافحة العنف ضد المرأة 23:15 2015 الثلاثاء 17, آذار/ مارس GMT

الرباط – سناء بنصالح

استعرض المجلس الوطني لحقوق الإنسان والهيئة العليا للاتصال السمعي البصري "الهاكا"، التجربة المغربية في مجال مكافحة العنف والصور النمطية حول المرأة، في مقر الأمم المتحدة في نيويورك على هامش الدورة الـ59 للجنة وضع المرأة.

وفي هذا الإطار، أكدت عضو المجلس الوطني لحقوق الإنسان، ربيعة الناصري، أن هذا الأخير سينشر قريبًا تقريرًا موضوعاتيًا بشأن وضعية المساواة والمناصفة في المغرب.

http://www.almaghribtoday.net/breakingnews/%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%B7%D9%86%D9%8A-%D9%84%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%86%D8%B3%D8%A7%D9%86-%D9%8A%D8%B3%D8%AA%D8%B9%D8%B1%D8%B6-%D8%AC%D9%87%D9%88%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%BA%D8%B1%D8%A8-%D9%81%D9%8A-%D9%85%D9%83%D8%A7%D9%81%D8%AD%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%86%D9%81-%D8%B6%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B1%D8%A3%D8%A9.html

EL ASSIMA Post
العاصمة
يومية شاملة
العدد: 33 ■ الإثنين 07 محرم 1435 الموافق 11 نونبر 2013
مدير النشر: علي لبلي

الملك يدعو لصياغة نص قانوني حول قضية الإجهاض السري يحفظ القيم والدين

432/2

الرباط: العاصمة بوست

أصدر الملك محمد السادس توجيهاته لكل من المصطفى الرميد وزير العدل والحريات، وأحمد التوفيق وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية وإدريس اليزمي رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، قصد الانكباب على تدارس موضوع الإجهاض، الذي صار قضية طبية بامتياز، وكذا إجراء لقاءات واستشارات موسعة مع جميع الفاعلين المعنيين وتلقي آرائهم على اختلافها.

كما أمر الملك حسب بيان للديوان الملكي، الوزيرين المعنيين ورئيس المجلس بالتنسيق والتعاون مع المجلس العلمي الأعلى بشأن التداول حول مختلف الآراء والتوجهات، ورفع اقتراحات للملك، داخل أجل أقصاه شهر.

وقال إدريس اليزمي رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، إن المجلس سيجري سلسلة من المشاورات الرامية إلى التفكير الجماعي والتعددي حول سبل إصلاح المقتضيات القانونية الحالية المتعلقة بالإجهاض السري.

وأوضح اليزمي في تصريح للصحافة عقب الاستقبال الذي خصه به الملك محمد السادس، أن الملك كلفه بصفته رئيسا للمجلس الوطني لحقوق الإنسان بإجراء سلسلة من المشاورات مع المجتمع المدني، لاسيما الجمعيات المدافعة عن حقوق النساء، وجميع الفعاليات ذات الاختصاص.

وأضاف في هذا الصدد أن المجلس سيشرع ابتداء من الأسبوع الجاري في تنفيذ هذه التعليمات الملكية، وذلك في أفق معالجة هذه الإشكالية التي أضحت قضية عمومية ومحل نقاش واسع.

وعن نفس الموضوع قال مصطفى الرميد وزير العدل والحريات، إن جلالة الملك محمد السادس "أعطانا تعليماته السامية من أجل صياغة نص قانوني حول قضية الإجهاض السري، يأخذ بعين الاعتبار في نفس الآن التطورات الجارية في هذا المجال وتعاليم الشريعة الإسلامية السمحة، وذلك بتشاور وتنسيق تام مع مختلف الأطراف المعنية".

من جهته قال أحمد التوفيق، وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية إن التعليمات الملكية السامية للصحافة عقب الاستقبال الذي خصه به الملك محمد السادس، أن "الملك أعطانا تعليماته السامية من أجل صياغة نص قانوني حول قضية الإجهاض السري، يأخذ بعين الاعتبار في نفس الآن التطورات الجارية في هذا المجال وتعاليم الشريعة الإسلامية السمحة، وذلك بتشاور وتنسيق تام مع مختلف الأطراف المعنية".

من جهته قال أحمد التوفيق، وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية إن التعليمات الملكية السامية المتعلقة بموضوع الإجهاض السري المطروح للتعديل القانوني، تحث على "التوصل لصيغة تحفظ قيم المغاربة ودينهم، ومن ثم حفظ حياة المغاربة والمغربيات".

وخلص الوزير إلى أن الملك بصفته أميرا للمؤمنين "واثق من اجتهاد العلماء المغاربة الذين خرجوا في عدة مناسبات بتنزيلات موفقة لنصوص الدين، لاسيما في ما يتعلق بمدونة الأسرة"، مؤكدا أن التوفيق سيكون حليفهم في هذا الإطار، أيضا، بفضل تبصرهم واجتهادهم وبعد نظرهم.

ثلاث أسئلة مع الشعباني: المطالبون بحرية الاجهاض يقعون في تناقض كبير بين الدعوة لقتل الأجنة ومنع عقوبة الاعدام

التاريخ:
الثلاثاء, مارس 17, 2015

صرح علي الشعباني، الباحث المتخصص في الشأن الاجتماعي، أن استقبال جلالة الملك لوزير العدل ووزير الأوقاف ورئيس المجلس الوطني لحقوق الانسان، لفتح ملف الاجهاض السري، يمثل اتجاها استباقيا لمعالجة أي مشكل أو ملف قد يشكل خطرا أو يفضي الى الاختلاف والتفرقة الاجتماعية. وأضاف أن بعض القوى العلمانية والحركات النسائية، تستغل هذه القضية للتحضير للإنتخابات المقبلة، وبالتالي فهي تقوم بتسييسها وأدلجتها وهذا ليس في صالح المجتمع ولا في صالح الحل ومعالجة الظاهرة. كما نبه الى تناقض كبير جدا يقع فيه دعاة الاجهاض، فهم من جهة يرفضون عقوبة الاعدام بدعوى الحق في الحياة، ومن جهة أخرى يدعون لتقنين أو اباحة الاجهاض، وهنا نطرح السؤال أليس الاجهاض قتل للأجنة ولأرواح بريئة لم ترتكب أي جرم؟

كيف تقرأ التوجيهات الملكية بخصوص معالجة ظاهرة "الاجهاض السري بالمغرب"؟

جلالة الملك تفاعل بسرعة مع هذه القضية، وسبب ذلك يمكن أن نقول بأنه يعود لأسباب استباقية، والملك تعود على هذه الأمور، دائما حين يكون هناك مشكل حول قضية معينة، ويرى بأن الأمر سيفضي الى اختلاف أو تفرقة اجتماعية، والى صراعات قد لا نعرف مآلها ومصيرها، وهذه التدخلات السريعة تعطي ثمارها، خاصة وأن المغاربة الآن لهم ثقة كبيرة بالملك، وهذا التدخل الإستباقي هو أيضا وسيلة لتجنب ما وقع في حالات أخرى سابقة من قبيل خطة ادماج المرأة في التنمية والربيع العربي في 2011 وغيرها.

هناك استقطاب ايديولوجي وسياسي كبير في معالجة الظاهرة، كيف تقرأ الأمر؟

مسألة الإجهاض أرادها الذين يريدون تحريك مثل هذه الملفات، وأقصد بهم العلمانيين وبعض الحركات الأخرى في المغرب، للتحضير للانتخابات الجماعية المقبلة والتي تليها، فيريدون أن يجعلوا من هذه القضية وسيلة للتسويق وربح الأصوات أو على الأقل لربح مجموعة من الأوراق، خاصة وأن قضية الاجهاض كانت قضية مطروحة منذ مدة لكنها لم تكن مطروحة بهذه الحدة، ثم إن المسألة فيها نوع من التناقض، فالذين ينادون بالإجهاض هم أنفسهم من يرفع شعار مناهضة عقوبة الإعدام عبر مناداتهم بالحق في الحياة، فيكف يعقل إذن أن تقبل بقتل جنين لم يرتكب أي جرم، وترفض اعدام شخص حكم عليه القضاء بعد أن يكون قد ارتكب أكثر من جريمة، ألا يمكن أن نعتبر الاجهاض هو أيضا اعدام؟ أليس للجنين حقه في الحياة؟

ما أهمية المقاربة التشاركية في البحث عن نقاط التقاء بين مختلف التصورات المقاربة للمشكل؟

مسألة المقاربة التشاركية تطرح بشكل دائم على الحكومة الحالية، لأن المعارضة تنادي بالتشارك، وتريد أن تشترك مع الحكومة في كل الأمور، وهذا الأمر غير ممكن من الناحية السياسية، وجلالة الملك حين استقبل وزير العدل والحريات ووزير الأوقاف ورئيس المجلس الوطني لحقوق الانسان، فهو يدعو لتجاوز وتفادي الصراع، وهو أمر مجرب في المغرب أثناء إعداد مدونة الأسرة، وعند كتابة وثيقة الدستور الجديد للمملكة. وعليه فإن هذه القضية تتطلب مشاركة مختلف المتدخلين والشركاء الاجتماعيين والتربويين والمدنيين والسياسيين والدينيين وغيرهم، خصوصا وأن المناظرة الوطنية الأخيرة حول الإجهاض، أفرزت لنا أصواتا متناقضة وربما متصارعة، وقوى أرادت أن من هذه القضية ان تُؤَدلج وأن تُسَيَّس، وهذا ليس في صالح المجتمع ولا في صالح الحل ومعالجة الظاهرة، خصوصا وأنه بمنطوق الدستور، فالمجتمع مجتمع مسلم، وبالتالي فكل حل يجب أن يحافظ على هذه الخصوصية ويراعي الثوابت الدينية والمجتمعية للمغرب.

http://www.pjd.ma/%D8%AD%D8%B2%D8%A8%20%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%AF%D8%A7%D9%84%D8%A9%20%D9%88%20%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%86%D9%85%D9%8A%D8%A9/%D8%AB%D9%84%D8%A7%D8%AB-%D8%A3%D8%B3%D8%A6%D9%84%D8%A9-%D9%85%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D8%B4%D8%B9%D8%A8%D8%A7%D9%86%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B7%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%8A%D9%86-%D8%A8%D8%AD%D8%B1%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AC%D9%87%D8%A7%D8%B6-%D9%8A%D9%82%D8%B9%D9%88%D9%86-%D9%81%D9%8A-%D8%AA%D9%86%D8%A7%D9%82%D8%B6-%D9%83%D8%A8%D9%8A%D8%B1-%D8%A8%D9%8A%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%AF%D8%B9%D9%88%D8%A9

هذا ما قاله الملك محمد السادس للرميد والتوفيق واليزمي عن الإجهاض بحضور الهمة

أمر الملك كل من مصطفى الرميد، وزير العدل، وأحمد التوفيق، وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية، وإدريس اليزمي، رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، في حضور هذا الاستقبال مستشار الملك فواد عالي الهمة، أمرهم بالتنسيق والتعاون مع المجلس العلمي الأعلى بشأن التداول حول مختلف الآراء والتوجهات، في ما يخص موضوع الإجهاض، ورفع اقتراحاتهم للعلم، داخل أجل أقصاه شهر.
وكان الملك محمد السادس استقبل، اليوم الاثنين، بالقصر الملكي بالدار البيضاء، كلا من المصطفى الرميد، وزير العدل والحريات، وأحمد التوفيق، وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية.

إثر ذلك، استقبل الملك إدريس اليزمي، رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، في إطار التفاعل والتجاوب الملكي الدائم مع انشغالات المواطنين، ومختلف الفعاليات الوطنية، بخصوص القضايا المجتمعية الراهنة، ولاسيما منها إشكالية الإجهاض السري، وذلك في إطار احترام تعاليم الدين الإسلامي الحنيف، والتحلي بفضائل الاجتهاد، وبما يتماشى مع التطورات التي يعرفها المجتمع المغربي وتطلعاته، وبما يراعي وحدته وتماسكه وخصوصياته.

وبهذه المناسبة، يضيف البلاغ ، أصدر الملك توجيهاته للوزيرين ولرئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان قصد الانكباب على تدارس هذا الموضوع، الذي صار قضية طبية بامتياز، وكذا إجراء لقاءات واستشارات موسعة، مع جميع الفاعلين المعنيين، وتلقي آرائهم على اختلافها.

http://tetouan24.com/news.php?extend.5930.4

لمن سيصوت الجيش والبوليس؟!

أصدر المجلس الوطني لحقوق الإنسان، مؤخرا، خمسا وأربعين توصية "من أجل انتخابات أكثر إدماجا، وقربا من المواطنات والمواطنين"، ضمنها مقترحا يفيد "تعديل القانون 57.11 الخاص باللوائح الانتخابية العامة من أجل القيد في اللوائح الانتخابية العامة، وفقط بالنسبة للانتخابات الجماعية، بالنسبة لأفراد القوات المسلحة الملكية العاملين من جميع الرتب وأعوان القوة العمومية وسائر الأشخاص الذين أسندت إليهم مهمة أو انتداب، ولو كان مؤقتا، كيفما كانت تسميتهما أو مداهما، بعوض أو بدون عوض، والذين يعملون، بتلك الصفة، في خدمة الإدارة أو الجماعات الترابية أو المؤسسات العمومية، أو في خدمة مرفق عمومي كيفما كانت طبيعته والذين لهم الحق في حمل السلاح خلال مزاولة مهامهم". وتتأتى قيمة هذه التوصيات من كونها تصدر عن مؤسسة وطنية لها وضعها الاعتباري في الحياة القانونية الوطنية، وأساسا من حيث كون مداولاتها تشكل قوة اقتراح موجهة إلى صناع القرار.

على ضوء ذلك، يقرأ المتتبعون للوضع الحقوقي المغربي إصدار هذه التوصية كتعبير عن السعي إلى تأهيل الترسانة القانونية الوطنية بما يتلاءم مع متطلبات المجتمع الدولي، لاسيما وأن دولا عديدة في العالم، خاصة في أوروبا قد أقرت حق التصويت، بل والترشيح كذلك لحملة السلاح كما في ألمانيا، وفي جارتها فرنسا تم التجاوب مع أحكام المحكمة الأوروبية مؤخرا حيث تم الترخيص لرجال الدرك الفرنسي بحق تكوين الجمعيات. وهو ما يفيد أن المغرب معني بهذا التطور، ما دام قد انخرط منذ سنوات، وبقرار سيادي، في المنظومة الحقوقية الكونية.

لكن هذا الأمر يطرح مع ذلك محاذير تدفع مراقبين آخرين إلى أن ينحو باتجاه قراءة مخالفة لزاوية النظر السابقة. من ضمن ذلك مثلا قولهم إن إقرار حق التصويت لحملة السلاح قد يعني نقل تفاعلات الصراع السياسي إلى المجتمع الأمني والعسكري الخاص. ولنا أن نتصور مثلا أن تشهد هيئات القوى الأمنية تجاذبا بين أفرادها انتصارا لهذا الحزب أو ذاك. وهو ما قد يؤثر على مبدأي الانضباط العسكري والحياد المفروض أصلا في هذه الهيئات، خاصة أن المشهد الانتخابي لم يعرف بعد نضجا في إدارة الحملة، وفي نقاء الممارسة السياسية، يقول هؤلاء.

هناك تخوف ثان وارد، هذه المرة، من جهة ذات حساسية مختلفة. إننا نتذكر انتخابات 2011 التي قامت بها وزارة الداخلية أيام الطيب الشرقاوي بحملة قوية لتعبئة المواطنين من أجل التسجيل في اللوائح الانتخابية. وبالفعل فقد جنت الحملة ما كان متوخى منها، بحيث حصلت إضافة حوالي 1.5 مليون ناخب إلى السوق السياسية كناخبين جدد، الأمر الذي أعطى زخما لحزب العدالة والتنمية الذي تقدم آنذاك إلى السباق الانتخابي، مستثمرا خطابه التعبوي الشعبي والإيديولوجي، الأمر الذي جعله يبدو للناخبين طوق النجاة من اليأس المتراكم عبر التجارب السابقة. واعتبارا لذلك فإن التحاق حملة السلاح بالكتلة الناخبة في الاستحقاقات المقبلة قد يعزز حظوظ هذا الحزب أو ذاك، مما يؤثر على المعادلات السياسية القائمة.

هذه هي مسالك القراءة الخاصة بتوصية المجلس الوطني، وقد حاولنا رصد سياقات نشأة الفكرة والمحاذير الممكنة كما يرصدها مراقبو الشأن الحقوقي والسياسي المغربي، وسواء اتخذت التوصية سبيل التنزيل، أو تم إرجاؤها لاعتبارات متنوعة، فالمؤكد أن المغرب الحقوقي يسطر بذلك لحظة جديدة في تصوره للوعي المواطن، بما يعزز ترسانتنا التشريعية باتجاه إرساء لبنات مغرب الديمقراطية والمستقبل.

فما هي السياقات العامة التي أنضجت الوعي، داخل أروقة **المجلس الوطني لحقوق الإنسان**، باتجاه إصدار توصية تقضي بتوسيع الهيئة الناخبة من خلال السماح لحملة السلاح من أفراد القوات المسلحة الملكية، ولرجال الأمن والدرك الملكي والقوات المساعدة، وحراس السجون ورجال الجمارك أصحاب الزي، بحق التصويت في الانتخابات الجماعية المزمع تنظيمها في شتنبر 2015؟ وما هي الاعتبارات التي قد تزكي هذا التوصية إيجابيا، أو قد تدفع إلى ما يمكن تقديره كمحاذير قد تحيط بالفكرة أو تعطلها لآجال لاحقة من أجل تداول أعمق؟

هذه الأسئلة تجيب عنها "الوطن الآن" في غلاف عددها الأخير الذي تحدونه في جميع الأكشاك بعنوان: "سجال أثارته توصية المجلس الوطني لحقوق الإنسان بحقهم في التصويت: لمن سيصوت الجيش والبوليس؟!"

http://www.pjd.ma/%D8%AD%D8%B2%D8%A8%20%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%AF%D8%A7%D9%84%D8%A9%20%D9%88%20%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%86%D9%85%D9%8A%D8%A9/%D8%AB%D9%84%D8%A7%D8%AB-%D8%A3%D8%B3%D8%A6%D9%84%D8%A9-%D9%85%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D8%B4%D8%B9%D8%A8%D8%A7%D9%86%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B7%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%8A%D9%86-%D8%A8%D8%AD%D8%B1%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AC%D9%87%D8%A7%D8%B6-%D9%8A%D9%82%D8%B9%D9%88%D9%86-%D9%81%D9%8A-%D8%AA%D9%86%D8%A7%D9%82%D8%B6-%D9%83%D8%A8%D9%8A%D8%B1-%D8%A8%D9%8A%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%AF%D8%B9%D9%88%D8%A9

الرباط: تقرير أسود حول واقع حقوق الإنسان بالمغرب للائتلاف المغربي لهيآت حقوق الإنسان

عقد الائتلاف المغربي لهيآت حقوق الإنسان المكون من 22 جمعية تهتم بحقوق الإنسان، ندوة صحفية اليوم الثلاثاء 17 مارس 2015 حضرها العديد من الصحافيين يمثلون مؤسسات إعلامية وطنية ودولية، وذلك بمقر نادي المحامين بحي المحيط بالرباط، والهذه من هذه الندوة وفقا للمنظمين هو "تسليط الضوء على أوجه الهجوم الممنهج على الحركة الحقوقية"، خاصة في الفترة الاخيرة، المسلط من طرف الدولة المغربية وأجهزتها القمعية على جل مكونات الحركة الحقوقية المغربية وعلى الحريات وحقوق الإنسان عموما والتي عرفت دروتها بعد التصريح الغير المسؤول للوزير في الداخلية حصاد. وهي الممارسات المخالفة لكل الالتزامات الواجب تنفيذها من قبل أجهزة الدولة، والمنافية لكل المواثيق والمعاهدات الدولية في مجال حقوق الإنسان، التي صادقت الحكومات السابقة على بعضها. التصريح الذي أعده الائتلاف المغربي لهيآت حقوق الإنسان بالمناسبة وقدمه الأستاذ أحمد البرنوصي عن جمعية ترانسبرنسي، يجرد العديد من الخروقات الفاضحة والتي لم تعد ترتدع بأي وازع لا مهني ولا أخلاقي، ولا تخضع لأية ضوابط ولا قوانين، وما اقتحام مقر الجمعية المغربية لحقوق الإنسان والاعتداء على المناضلين واعتقال الصحفيين من داخله، إلا أحد النماذج الصارخة لتلك الخروقات السافرة التي تهم مختلف الأنشطة الإشعاعية والتنظيمية للهيآت الحقوقية المكونة للائتلاف، وتستهدف ترهيب المناضلين وتدجين الحركة الحقوقية... وضرب الحق في التنظيم والحق في التظاهر، والتضييق واستهداف المدافعات والمدافعين عن حقوق الإنسان. وأمام إصرار أجهزة الدولة على خرقها للقانون وتعطيل "دولة الحق والقانون"، حسب التصريح فإن الائتلاف المغربي لهيئات حقوق الإنسان قد اتخذ المبادرات التالية:

- مراسلة رئيس الحكومة بتاريخ 07 يناير 2015 بمذكرة ترمي إلى مناقشة اعذار ينطوي على الشطط في ممارسة السلطة ونفس الرسالة وجهت كذلك إلى الأمين العام للحكومة .
- **مراسلة المجلس الوطني لحقوق الإنسان والمندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان في موضوع الانتهاكات التي تطال الحركة الحقوقية ومناشدتهم التدخل من أجل وقف الانتهاكات بحكم الاختصاص .**
- مراسلة الأحزاب السياسية الوطنية سواء الممثلة بالبرلمان أو التي هي خارجه ومناشدتها من أجل التحرك العاجل لوقف الهجوم الذي تتعرض له الحركة الحقوقية الوطنية .
- مراسلة العديد من المركزيات النقابية في موضوع الانتهاكات التي تطال الحركة الحقوقية ومناشدتهم التدخل من أجل وقف الانتهاكات .
- مراسلة رؤساء الفرق البرلمانية بغرفتيه : مجلس النواب ومجلس المستشارين في موضوع الانتهاكات التي تطال الحركة الحقوقية ومناشدتهم التدخل من أجل وقف الانتهاكات
- توجيه شكاوى إلى أربعة مقررين أمميين بشأن التضييق والمنع الممارس من طرف وزارة الداخلية المغربية ضد الجمعيات الحقوقية والمدافعين عن حقوق الإنسان وهؤلاء المقررون هم :

– المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير
– المقرر الخاص المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان؛
– المقرر الخاص المعني بالحق في حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات
– المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب .

ووجه التصريح ملاحظات حول ما يجب على الدولة المغربية القيام به من قبيل:

– الوفاء بالتزاماتها وتعهداتها الدولية والوطنية في مجال حماية حقوق الإنسان، واحترام وحماية نشطاء المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان الذين توصي المواثيق الأممية بحمايتهم وفقا ل"الإعلان العالمي لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان" الذي أقرته الأمم المتحدة في 9 دجنبر 1998، وكذا كل المواثيق الدولية ذات الصلة.
– الوقف الفوري لكل الانتهاكات الماسة بالحق في التنظيم، التي تطال الهيئات الحقوقية وفروعها على المستوى الوطني في تضارب صارخ مع القوانين الوطنية والدولية ؛وذاك بالعمل على رفع كافة أشكال الانتهاك والتضييق على الحقوق المدنية والسياسية وعلى رأسها الحق في تأسيس الجمعيات المؤطر دستوريا بمقتضى الفصل 12 من الدستور الجديد، والمكفول قبل ذلك بمقتضى المواثيق الدولية؛ مثلما ندعو باحترام القانون المنظم للجمعيات في الباب المتعلق بتمكين تلك التي تؤسس منها – وطنيا أو محليا– من الوصولات القانونية المؤقتة والنهائية التي ينص عليها وعلى آجالها الفصل الخامس منه...
– الوعي بأن استهداف الحركة الحقوقية الوطنية والتضييق على المدافعات والمدافعين عن حقوق الإنسان لن تجني منه شيئا وستتضرر منه طبعا، وندعوها إلى استلهام العبر بالمحاولات اليائسة التي قام بها المخزن سابقا إبان سنوات الرصاص والتي لم تستطع وقف نضالاتها من أجل ضمان الحرية والكرامة والعدالة الاجتماعية لكافة المواطنين.

(موقع النهج الديمقراطي)

http://alghirbal.blogspot.com/2015/03/blog-post_40.html

اليزمي: المجلس الوطني لحقوق الإنسان سيجري سلسلة من المشاورات الرامية إلى التفكير حول سبل إصلاح قانون الإجهاض

اليزمي: المجلس الوطني لحقوق الإنسان سيجري سلسلة من المشاورات الرامية إلى التفكير حول سبل إصلاح قانون الإجهاض

قال رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان ادريس اليزمي، اليوم الاثنين، إن المجلس سيجري سلسلة من المشاورات الرامية إلى التفكير الجماعي والتعددي حول سبل إصلاح المقتضيات القانونية الحالية المتعلقة بالإجهاض السري.

وأوضح اليزمي في تصريح للصحافة عقب الاستقبال الذي خصه به صاحب الجلالة الملك محمد السادس، نصره الله، أن جلالة الملك كلفه بصفته رئيسا للمجلس الوطني لحقوق الإنسان بإجراء سلسلة من المشاورات مع المجتمع المدني، لاسيما الجمعيات المدافعة عن حقوق النساء، وجميع الفعاليات ذات الاختصاص.

وأضاف في هذا الصدد أن المجلس سيشرع ابتداء من الأسبوع الجاري في تنفيذ هذه التعليمات الملكية السامية، وذلك في أفق معالجة هذه الإشكالية التي أضحت قضية عمومية ومحل نقاش واسع.

http://ikhbariya.tv/?p=4608

قضية "الإجهاض السري" تجمع الملك بالرميد والتوفيق واليزمي

رسالة المغرب / كريمه علي

استقبل الملك محمد السادس، اليوم الاثنين بالقصر الملكي بالدار البيضاء، كلا من المصطفى الرميد وزير العدل والحريات، وأحمد التوفيق وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية، كما استقبل أيضا إدريس اليزمي رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، وذلك بحضور المستشار الملكي فؤاد عالي الهمة.

وذكر بلاغ للديوان الملكي أن هذه الاستقبالات تندرج في إطار التفاعل والتجاوب الملكي الدائم مع انشغالات المواطنين ومختلف الفعاليات الوطنية، بخصوص القضايا المجتمعية الراهنة، ولاسيما منها إشكالية الإجهاض السري، وذلك في إطار احترام تعاليم الدين الإسلامي الحنيف والتحلي بفضائل الاجتهاد، وبما يتماشى مع التطورات التي يعرفها المجتمع المغربي وتطلعاته، وبما يراعي وحدته وتماسكه وخصوصياته.

وبهذه المناسبة، يضيف البلاغ ، أصدر الملك توجيهاته للوزيرين ولرئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان قصد الانكباب على تدارس هذا الموضوع، الذي صار قضية طبية بامتياز، وكذا إجراء لقاءات واستشارات موسعة مع جميع الفاعلين المعنيين وتلقي آرائهم على اختلافها.

وأضاف البلاغ أن "أمير المؤمنين أمر الوزيرين المعنيين والسيد رئيس المجلس بالتنسيق والتعاون مع المجلس العلمي الأعلى بشأن التداول حول مختلف الآراء والتوجهات، ورفع اقتراحات للعلم السامي لجلالته، داخل أجل أقصاه شهر".

من جهته قال وزير العدل والحريات مصطفى الرميد، إن الملك محمد السادس "أعطانا تعليماته السامية من أجل صياغة نص قانوني حول قضية الإجهاض السري يأخذ بعين الاعتبار التطورات الجارية وتعاليم الشريعة الإسلامية".

وأوضح الرميد، في تصريح للصحافة عقب الاستقبال الذي خصه به الملك محمد السادس، أن "جلالة الملك أعطانا تعليماته السامية من أجل صياغة نص قانوني حول قضية الإجهاض السري، يأخذ بعين الاعتبار في نفس الآن التطورات الجارية في هذا المجال وتعاليم الشريعة الإسلامية السمحة، وذلك بتشاور وتنسيق تام مع مختلف الأطراف المعنية".

http://akhbarel3alam.com/%D9%82%D8%B6%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%AC%D9%87%D8%A7%D8%B6-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D8%B1%D9%8A-%D8%AA%D8%AC%D9%85%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%84%D9%83-%D8%A8%D8%A7%D9%84%D8%B1%D9%85%D9%8A/

قضية الاجهاض السري تتفاعل في المغرب بدفع من الملك

في خضمّ احتدامِ النقَاش في المغرب حول الإجهاض السرّي والسبل الممكنة لمعالجته وعلى بعد أيام قليلة من الاحتفال بمرور 20 سنة على عقد المؤتمر الدولي حول المرأة في بيجينغ، أصدر الملك محمد السادس توجيهاته لوزير العدل والحريات مصطفى الرميد ووزير الأوقاف والشؤون الإسلامية أحمد التوفيق وكذا لرئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان بوجوب تدارس موضوع إشكالية الإجهاض السري، الذي صار قضية طبية بامتياز. كما نصت الاجراءات على وجوب إجراء لقاءات واستشارات موسعة مع جميع الفاعلين المعنيين وتلقي آرائهم على اختلافها.

وأوضح الرميد، في تصريح للصحافة عقب لقائه الملك أن هذا الأخير "أعطانا تعليماته السامية من أجل صياغة نص قانوني حول قضية الإجهاض السري، يأخذ بعين الاعتبار في نفس الآن التطورات الجارية في هذا المجال وتعاليم الشريعة الإسلامية السمحة، وذلك بتشاور وتنسيق تام مع مختلف الأطراف المعنية".

وكانت جمعيات حقوقية طالبت في وقت سابق بتعديل القانون الخاص بالإجهاض عبر توسيع مجاله لضمَّ حالات تتعلق بالاغتصاب وزنا المحارم والتشوهات الخلقية لدى الجنين، وإصابة المرأة الحاملة بأمراض عقلية.

كما طالبت بإدخال تعديلات على المادة (453) من القانون الجنائي الذي يتيحُ إجراء عملية الإجهاض في حال كانت حياة وصحة الأم في خطر، مشيرة إلى أن مفهوم الصحة كما أقرته منظمة الصحة العالمية يشملُ اكتمال السلامة البدنية والعقلية، علاوةً على السلامة الاجتماعية لكونها تشكلُ أهمية بالغة وقد تكون غير معروفة لدى العموم.

http://www.legal-agenda.com/newsarticle.php?id=911&folder=legalnews&lang=ar

Polémique autour de l'avortement 3373/7

Le Roi intervient

Quatre petites semaines, c'est l'ultimatum posé par SM le Roi Mohammed VI pour lui soumettre des propositions de loi censées mettre fin à la polémique autour de l'avortement au Maroc. C'est ce qu'a fait savoir un communiqué du Cabinet royal, publié au terme d'une réception le 16 mars au Palais royal de Casablanca du ministre de la justice et des libertés et celui des habous et des affaires islamiques ainsi que Driss El Yazami, président du Conseil national des droits de l'Homme (CNDH). Faudra-t-il continuer à interdire l'avortement? Faudra-t-il l'autoriser? Et dans quel cas la législation pourra-t-elle le permettre? La réponse, on ne l'aura pas de sitôt. ■

Voir page 10

Polémique autour de l'avortement

Le Roi intervient

3373/10

Imane Nigrou
inigrou@aujourdhui.ma

Quatre petites semaines, c'est l'ultimatum posé par SM le Roi Mohammed VI pour lui soumettre des propositions de loi censées mettre fin à la polémique autour de l'avortement au Maroc. C'est ce qu'a fait savoir un communiqué du Cabinet royal, publié au terme d'une réception le 16 mars au Palais royal de Casablanca du ministre de la justice et des libertés et celui des habous et des affaires islamiques ainsi que Driss El Yazami, président du Conseil national des droits de l'Homme (CNDH).
Faudra-t-il continuer à interdire l'avortement? Faudra-t-il l'autoriser? Et dans quel cas la législation pourra-t-elle le permettre? La réponse, on ne l'aura pas de sitôt. Ceci dit, un grand pas a eu lieu lundi 16 mars. Au moment où Pr Chafik Chraïbi tenait une conférence sur l'avortement à Rabat, une audience royale a eu lieu autour du même sujet à Casablanca. C'est dire l'importance que revêt désormais cette question qui, pour SM le Roi, est une «*affaire médicale par excellence*». Le Souverain est ainsi intervenu dans ce dossier et a donné ses Hautes instructions aussi bien aux ministres qu'au président du CNDH pour ouvrir le débat autour de la question tout en incluant les parties concernées. Ce ne serait pas tout puisque les résultats de ce dialogue et consultations devront aboutir au bout d'un mois au plus tard à des propositions qui seront soumises à SM le Roi.

El Houssaine Louardi, ministre de la santé

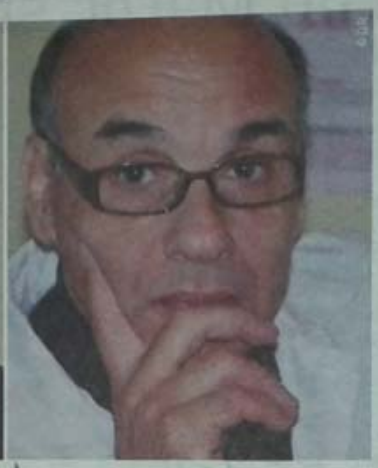

Pr Chafik Chraïbi

A l'heure actuelle, la question de l'avortement est régie par l'article 453 du code pénal. Sur ce dernier on peut lire que «*l'avortement n'est pas puni quand il vise à sauvegarder la vie de la mère à condition qu'il y ait consentement du conjoint. En l'absence de ce consentement, il faut avoir celui du médecin chef de la préfecture et en cas d'urgence, il suffit que ce dernier soit seulement avisé*».
A l'heure actuelle également,

Au moment où Pr Chafik Chraïbi tenait une conférence sur l'avortement à Rabat, une audience royale a eu lieu autour du même sujet à Casablanca. C'est dire l'importance que revêt désormais cette question qui, pour SM le Roi est une «affaire médicale par excellence»

et comme l'indique l'Association marocaine de lutte contre l'avortement clandestin (AMLAC), entre 600 et 800 avortements ont lieu quotidiennement et de façon clandestine au Maroc. A voir ces chiffres, toutes les raisons sont bonnes pour qu'un tour de table autour de l'avortement, notamment celui clandestin, ait lieu et au plus vite.
Dans ce sens, le ministre des habous et des affaires islamiques, Ahmed Toufiq, a fait savoir que les Hautes instructions royales relatives à la problématique de l'avortement clandestin insistent sur le fait d'élaborer un texte législatif qui préserve les valeurs des Marocains et leur religion. Chose qui ne sera pas, en effet, sans «*éviter des tragédies sociales graves, à savoir le suicide et des crimes d'honneur*», avait indiqué Pr. Chraïbi dans une déclaration à la MAP. Quant à Driss El Yazami, il a assuré que le CNDH mènera une série de concertations pour la réforme des dispositions juridiques relatives à la problématique de l'avortement clandestin. Que de bonnes nouvelles !
Lors de l'audience royale, le ministre de la santé, El Houssaine Louardi, pourtant à l'origine de la polémique, n'a pas été convoqué. Il a toutefois insisté, lundi à Rabat, sur l'importance d'ouvrir un débat «*sage et serein dans un climat ouvert qui prend en compte tous les aspects religieux, juridique et médical, mais aussi social, éthique et culturel*».
Pour rappel, la polémique autour de l'avortement a été déclenchée suite à la décision prise en début d'année par Louardi et qui concerne le limogeage du Pr Chraïbi de sa fonction de chef du service de la maternité des Orangers du CHU de Rabat en raison de sa participation à un reportage télévisé sur la problématique.

qui concerne la Moudouana.

12218/4

El Yazami : le CNDH mènera une série de concertations pour la réforme des dispositions juridiques

Le Conseil national des droits de l'Homme (CNDH) mènera une série de concertations pour la réforme des dispositions juridiques relatives à la problématique de l'avortement clandestin, a souligné le président du CNDH, Driss El Yazami.

Dans une déclaration à la presse à l'issue de l'audience que lui a accordée SM le Roi, lundi au Palais Royal à Casablanca, M. El Yazami a affirmé que le Souverain l'a chargé en tant que président du CNDH de mener une série de concertations avec la société civile, notamment les associations de défense des droits des femmes.

Le CNDH mettra immédiatement en œuvre les Hautes instructions royales dans la perspective d'un traitement de la problématique de l'avortement clandestin, un sujet sociétal d'actualité, a-t-il ajouté

12218/4

Problématique de l'avortement

SM le Roi reçoit les ministres de la Justice et des Libertés, et des Habous et des Affaires islamiques et le Président du CNDH

Sa Majesté le Roi Mohammed VI, Amir Al Mouminine, que Dieu L'assiste, a reçu, lundi au Palais Royal à Casablanca, le ministre de la Justice et des Libertés, M. Mustapha Ramid et le ministre des Habous et des Affaires islamiques, M. Ahmed Toufiq, indique un communiqué du Cabinet Royal.

Par la suite, le Souverain a reçu M. Driss El Yazami, Président du Conseil national des droits de l'Homme (CNDH).

Ces audiences s'inscrivent dans le cadre de l'interaction royale permanente avec les préoccupations des citoyens et des différents acteurs nationaux au sujet des questions sociétales de l'heure, notamment la problématique de l'avortement clandestin et ce, dans le cadre du respect des préceptes de la religion Islamique, de la prise en compte des vertus de l'Ijtihad et de l'accompagnement de l'évolution que connaît la société marocaine et de ses aspirations, tout en respectant son unité, sa cohésion et ses spécificités.

A cette occasion, SM le Roi a donné Ses Hautes Orientations aux deux ministres et au Président du CNDH pour se pencher sur l'examen de cette question, devenue une affaire médicale par excellence, et pour mener des rencontres et des consultations élargies avec tous les acteurs concernés afin de recueillir leurs différents avis. SM le Roi Amir Al Mouminine a également ordonné aux ministres concernés et au président du CNDH de coordonner et de coopérer avec le Conseil Supérieur des Oulémas pour se concerter au sujet des différents avis et orientations et soumettre des propositions à la Haute Connaissance de Sa Majesté le Roi et ce, dans un délai maximum d'un mois. Ces audiences se sont déroulées en présence du Conseiller de SM le Roi, M. Fouad Ali El Himma.

Lutte contre les violences et les stéréotypes fondés sur le genre

L'expérience marocaine présentée à New York par le CNDH et la HACA

Le Conseil national des droits de l'Homme (CNDH) et la Haute Autorité de la communication audiovisuelle (HACA) ont présenté, vendredi au siège des Nations Unies à New York, l'expérience marocaine en matière de lutte contre les violences et les stéréotypes à l'encontre de la femme.

Au cours de ce panel sur le thème "Agir contre les violences et les stéréotypes fondés sur le genre" au Maroc, en marge de la 59ème session de la Commission de la condition de la femme (CSW59/9-20 mars), les deux institutions ont fait le point sur "les avancées, blocages et opportunités en la matière, avec pour objectif de partager des expériences et actions concrètes dans ce domaine".

La MAP rapporte qu'il était également question de mettre en exergue la "valeur ajoutée" des institutions de 3ème type dans le domaine de la protection et de la promotion des droits humains des femmes.

Mme Rabea Naciri, membre du CNDH, a procédé au cadrage conceptuel de la problématique, mettant en avant les acquis en matière de réformes légales, couronnées par la Constitution de 2011, ainsi que l'ampleur des défis concernant la lutte contre la violence à l'égard des femmes au Maroc, aussi bien en matière de dispositif juridique que de politique publique notamment, la promulgation d'une loi spécifique sur les violences fondées sur le genre et basée sur les normes internationales.

"Aujourd'hui, tout le monde est dans l'attente de ce projet soumis il y a quelques mois" et dont l'objectif est de "prévenir, protéger et sanctionner ainsi que d'en finir avec l'impunité dans ce domaine", a-t-elle dit devant l'assistance. Elle a aussi informé l'assistance de la prochaine publication par le CNDH d'un rapport thématique sur l'état de l'égalité/parité au Maroc.

Mmes Amina Lemrini Elouahabi et Rabha Zeidguy, respectivement présidente de la HACA et membre du Conseil supérieur de la communication audiovisuelle (CSCA), ont expliqué leur approche pour "combattre les stéréotypes fondés sur le genre à travers les médias audiovisuels", par le biais d'une réforme du cadre légal et réglementaire et le "monitoring" des contenus des programmes audiovisuels.

"Notre valeur ajoutée concernant la réforme partielle de la loi 77-03 relative à l'audiovisuel, a été de faire une redéfinition des concepts clés, selon une approche droit", à savoir inscrire parmi les obligations des opérateurs la lutte contre la discrimination et les stéréotypes fondés sur le genre et la promotion de la culture de l'égalité homme/femme, a souligné Mme Lemrini.

Il s'est agi, également, de faire en sorte que les programmes audiovisuels n'incitent pas "directement ou indirectement, à la discrimination à l'égard des femmes ou ne soient une atteinte à leur dignité", a ajouté, pour sa part, Mme Zeidguy.

Le débat sur l'avortement prend un nouveau tournant

Hautes instructions Royales pour l'examen d'une question devenue une affaire médicale par excellence

Le débat tant redouté sur l'avortement va enfin s'ouvrir, après maintes hésitations, tensions, pressions et polémiques.

Mais pour cela, il aura fallu une prise de position ferme de l'USFP, la diffusion par France 2 d'un reportage d'« Envoyé spécial », le limogeage incongru du Pr Chafik Chraibi de ses fonctions de chef de service de la maternité des Orangers et l'intervention de S.M le Roi pour que le dossier des avortements clandestins soit mis sur les rails d'une solution respectueuse « des préceptes de la religion islamique, de la prise en compte des vertus de l'Ijtihad et de l'accompagnement de l'évolution que connaît la société marocaine».

Les réticences de certains à propos de la nécessité et de l'urgence de débattre de cette problématique semblent aujourd'hui jetées aux oubliettes.

Les Hautes orientations du Souverain sont des plus claires. En effet, le communiqué publié lundi par le Cabinet Royal indique à ce propos que «S.M le Roi a donné ses Hautes orientations» pour «l'examen de cette question, devenue une affaire médicale par excellence, et pour mener des rencontres et des consultations élargies avec tous les acteurs concernés afin de recueillir leurs différents avis. Amir Al Mouminine, ajoute la même source, «a également ordonné aux ministres concernés et au président du CNDH de coordonner et de coopérer avec le Conseil supérieur des oulémas pour se concerter au sujet des différents avis et orientations et soumettre des propositions à la Haute connaissance de Sa Majesté le Roi et ce, dans un délai maximum d'un mois.».

La problématique de l'avortement est donc désormais sur la table des discussions et que plus rien ne devait l'en dégager.

Les déclarations des responsables gouvernementaux et celles des organisations professionnelles et de la société civile concernées par cette question vont toutes dans le même sens.

C'est ainsi que le ministre de la Santé, El Houssaine Louardi, a appelé récemment à un débat « sage et serein » prenant en compte les aspects religieux, juridique et médical.

Estimant que ce débat doit tenir compte des aspects social, éthique et culturel, le ministre a indiqué qu'un plan d'action relatif à cette question est en cours d'élaboration.

Même son de cloche du côté du ministre de la Justice et des Libertés, Mustapha Ramid, qui s'est dit favorable à un texte de loi prenant en considération les développements en cours dans ce domaine ainsi que les préceptes de la Charia.

Comme son collègue de la Santé, ce dernier a souligné qu'un projet de loi en matière pénale relatif à l'avortement est également en cours d'élaboration.

Ces deux visions sont également partagées par le ministre des Habous et des Affaires islamiques, Ahmed Toufiq qui estime, néanmoins, que le texte législatif relatif à l'avortement devait préserver les valeurs des Marocains et leur religion.

Egalement concerné par cette épineuse question, le Conseil national des droits de l'Homme (CNDH) a annoncé, par la voix de son président, Driss El Yazami, qu'il va mener prochainement des rencontres et des concertations élargies avec tous les acteurs concernés par ce sujet. Le CNDH entend ainsi recueillir les différents avis de ces derniers dans la perspective de la réforme des dispositions juridiques relatives à la problématique de l'avortement clandestin.

A propos des associations, il est souligné que celles-ci insistent sur l'amendement de la loi sur l'avortement à travers un cadre plus large pour inclure les cas de viol, d'inceste, de malformations fœtales et les femmes enceintes atteintes de maladie mentale.

Lesdites associations proposent, par ailleurs, que l'article 453 du Code pénal qui autorise l'avortement lorsque la vie et la santé de la mère sont menacées, soit amendé.

Pour le président de l'Association marocaine de lutte contre l'avortement clandestin (AMLAC), Chafik Chraibi qui a lourdement payé le tribut de son action inlassable visant à mettre en lumière ce fléau, il ne fait aucun doute que l'élargissement du cadre de l'avortement permettra d'éviter des tragédies sociales graves telles que le suicide et les crimes d'honneur.

Quels que soient les progrès qui seront réalisés sur cette question, Fatima Maghnaoui, coordinatrice du Réseau marocain pour le droit à la santé, estime que le plus important est que la décision de poursuivre la grossesse ou de l'interrompre appartienne à la femme.

Alain Bouithy

L'ECONOMISTE
Le premier quotidien économique du Maroc

ANALYSE

Avortement clandestin

Un mois pour livrer une réforme

• Ramid, Taoufik et El Yazami chargés de lancer les concertations

• Obligation d'impliquer le Conseil supérieur des oulémas

448513-45

LE verrou a sauté: le Souverain a ordonné à Mustapha Ramid, Ahmed Taoufik et Driss El Yazami de s'attaquer à l'avortement clandestin. Le ministre de la Justice et des libertés, celui des Habous et des affaires islamiques et le président du CNDH doivent travailler main dans la main, dans le cadre d'une commission, pour élaborer des propositions qui serviront de base à la réforme.

En prenant l'initiative sur un dossier aussi complexe et sensible, le Souverain a pris tout le monde de court. C'est même un coup de maître, qui rappelle les grands chantiers qui ont structuré la société marocaine comme le Code de la famille en 2003 ou le discours du 9 mars qui a ouvert la voie à la réforme de la Constitution en 2011. Ce dossier est si complexe et sensible à la fois qu'il suscite les passions et divise la société. Cependant, l'approche de concertation recommandée par le Souverain, dépassionnera à coup sûr les débats. Le sujet sera abordé dans la sérénité et la plénitude. Il s'agit de mener les consultations le plus largement possible, pour recueillir les avis de tous les acteurs concernés. D'ailleurs, l'instruction royale a également établi un calendrier pour que le dossier soit traité avec diligence. En effet, les deux ministres et le président du CNDH ont un délai d'un mois pour remettre au Roi leurs propositions élaborées dans le consensus.

D'ailleurs, dès la fin de l'audience royale, chacun, selon son domaine, a vaqué au plus pressé. Les ministres ont convoqué leur staff pour mettre en place le processus. Driss El Yazami qui prendra en charge, notamment le volet des droits humains, est déjà sur le pied de guerre. Pour lui, c'est la réflexion collective, avec l'implication de la société civile, qui fera avancer ce dossier.

Et pour mieux verrouiller ce travail délicat, le Souverain a insisté sur l'implication du Conseil supérieur des oulémas. Il faudra coopérer avec cette instance pour les différents avis. D'autant que SM le Roi est le Commandeur des croyants. Et à ce titre, il montre la voie. Il s'agit de mener ces prospections dans le cadre du «respect des préceptes de la Charia, de la prise en compte des vertus de l'Ijtihad et de l'accompagnement de l'évolution et des aspirations que connaît la société marocaine. Et cela, dans le respect de son unité, sa cohésion et ses spécificités ». La feuille de route royale pour traiter le phénomène de l'avortement clandestin sera donc multidimensionnelle.

Coût élevé

LE coût de l'avortement clandestin est très élevé. Sur le plan financier, les opérations coûtent plus cher lorsqu'il s'agit d'interruption de grossesses clandestines. Elles sont estimées entre 1500 DH et 10.000 DH. Il y a également le coût humain à travers la hausse de la mortalité maternelle et néonatale. Ce qui pousse les partisans de la légalisation de l'avortement à faire valoir son impact avec une baisse des coûts et du nombre des pertes humaines.

ANALYSE

Avortement clandestin

Un mois pour livrer une réforme

Avec l'accélération de ce dossier, le Pr Chafik Chraïbi, qui a été le porte-drapeau de la lutte contre l'avortement clandestin, est aujourd'hui un homme comblé. Le président de l'Association marocaine de lutte contre l'avortement clandestin voit enfin aboutir le travail d'une décennie. D'ailleurs, il y a quelques années, il avait animé une journée d'études sur la même thématique, organisée par le PJD au Parlement. Le Pr Chafik Chraïbi avait tenté, avec pédagogie et une dose de conviction, de sensibiliser les parlementaires aux aspects négatifs du phénomène. Pour le Pr Chafik Chraïbi, «il est indispensable de travailler en amont. Cela passe par la vulgarisation de l'éducation sexuelle qui ne doit plus rester un tabou ». C'est ce qui permettra de diminuer le nombre de grossesses non désirées. A cela s'ajoute l'importance de favoriser «l'accès aux moyens de contraception, notamment la pilule du lendemain, en plus de la garantie de l'avortement dans de bonnes conditions médicales, afin de réduire la mortalité maternelle et néonatale», dit-il!

Si dans les rangs du PJD, certains ne sont pas encore arrivés à franchir le pas, d'autres défendent un point de vue en rupture avec la position officielle du parti. C'est le cas de Saâdeddine Otmani, président du Conseil national du PJD et médecin psychiatre, qui est favorable à la légalisation de l'avortement selon des conditions particulières. L'ancien ministre des Affaires étrangères cite les cas de viol, de l'inceste et des malformations génétiques qui auront des conséquences néfastes sur la santé physique et mentales des nouveau-nés. Sans parler des dégâts sur le psychisme des femmes qui avortent. D'ailleurs, pour Jalil Bennani, professeur de psychiatrie et auteur de plusieurs livres, «les grossesses non désirées peuvent conduire à l'apparition de pathologies psychiatriques». Cela peut aller des troubles anxieux jusqu'à la schizophrénie, qui consiste en un détachement de la grossesse qui peut se solder par un infanticide. C'est le cas également du déni de grossesse, qui peut causer un choc psychologique.

Saâdeddine Otmani, l'ex-secrétaire général du PJD qui avait élaboré une proposition de loi sur cette question, réclame depuis quelques temps le lancement d'un débat public. Cela nécessite du « courage politique pour prendre les décisions qui s'imposent ». D'ailleurs, au-delà du PJD, la mayonnaise commence à prendre puisque le salafiste Mohamed Fizazi, présent lors d'une récente rencontre sur le sujet, a également énuméré les mêmes conditions que celles de Otmani pour légaliser l'avortement.❑

M.C.

L'audience royale accordée au ministre de la Justice, à celui des Habous et des affaires islamiques et au président du Conseil national des droits de l'homme a donné le coup d'envoi à la réforme de la législation en matière d'avortement clandestin. Le conseiller Fouad Ali El Himma, ici sur la photo, n'est jamais loin des dossiers stratégiques qui engagent l'avenir du pays

(Ph. MAP)

Un coup de pouce décisif

- L'Economiste: Le Roi s'est impliqué dans le débat autour de l'avortement. Est-ce la fin du combat pour sa légalisation?

- Chafik Chraïbi: C'est une journée historique, dans la mesure où le message royal est intervenu au moment où nous organisions un débat autour de la question des grossesses non désirées et de l'avortement. Le Souverain est intervenu au moment idéal, après avoir constaté l'engagement de la société civile. Et le Roi a toujours répondu aux attentes du peuple. Aujourd'hui, nous souhaitons que les travaux que nous avons menés et les différents débats et consultations puissent servir à la commission mise en place. Nous espérons également que notre proposition, relative à l'amendement de l'article 453 du Code pénal, soit prise en considération.

Chafik Chraïbi, président de l'Association marocaine de lutte contre l'avortement clandestin, a estimé que «les travaux menés par les ONG pourront servir de base aux discussions de la commission installée par le Roi» (Ph. Bziouat)

- Les partis politiques vous soutiendraient-ils dans votre combat d'amendement de l'article 453?

- Nous avons impliqué dans nos débats 8 partis politiques, 4 de la majorité et 4 de l'opposition. La quasi-totalité d'entre eux ont soutenu notre appel à la refonte de cet article en vue de favoriser l'accès des femmes à l'avortement pour d'autres raisons que l'atteinte à leur vie ou à leur santé. Mais il faut signaler que le PJD était le seul dont la position était plus nuancée.❑

Propos recueillis par M.A.M.

L'ECONOMISTE
Le premier quotidien économique du Maroc

ANALYSE

Avortement clandestin

Les propositions des ONG

- **Amender l'article 453 du Code pénal**
- **Ne pas limiter les cas de grossesses non désirées**

LE Maroc brise un nouveau tabou, après l'implication du Roi dans le débat autour de la question de l'avortement clandestin, en mettant en place une commission chargée de formuler des propositions dans un mois. Un signal fort adressé par le Souverain pour relancer le débat afin d'aboutir à un consensus autour de ce sujet. Car, «la réussite de ce chantier impose aux différentes parties de tempérer leurs positions et de ne pas exclure l'avis de l'autre», a souligné El Houssaine Louardi, ministre de la Santé, lors d'une conférence organisée par l'Association marocaine de lutte contre l'avortement clandestin (AMLAC), lundi dernier à Rabat, moins d'une semaine après la rencontre initiée par le ministère de la Santé autour du même sujet. Chafik Chraïbi, président de cette ONG, estime qu'il s'agit de «la fin d'un combat qui a duré une dizaine d'années». Aujourd'hui, les appels se multiplient pour «limiter les freins à l'accès à l'avortement pour la préservation de la santé de la femme», a indiqué Louardi. Celui-ci a précisé que cela «doit prendre en considération les aspects religieux, sociaux et juridiques». En effet, les différents intervenants à cette rencontre ont mis l'accent sur la nécessité d'amender l'article 453 du Code pénal. Celui-ci est «très restrictif», comme l'a souligné Reda Oulamine, président de l'association Droit et justice. Même son de cloche auprès de l'OMS, dont le représentant, Yves Souteyrand, a appelé à «redéfinir les conditions juridiques d'accès à l'avortement». Aujourd'hui, l'article 453 du Code pénal accorde une dérogation à l'interdiction de l'avortement si la grossesse peut constituer un danger à la vie ou à la santé de la femme. Les défenseurs du droit à l'avortement veulent assouplir les conditions prévues par cet article. Cela est d'autant plus important qu'il aura des conséquences directes en termes de baisse de la mortalité maternelle et néonatale, de réduction des coûts sanitaires et de limitation du phénomène des enfants abandonnés. La société civile, en tête l'AMLAC, a proposé d'amender les dispositions du code pénal pour permettre l'accès à l'avortement pour «sauvegarder la santé physique, mentale ou sociale de la mère». L'idée est de prendre en considération les différentes causes des grossesses non désirées. C'est le cas notamment du viol, de l'inceste, de filles mineures, de mères atteintes de pathologies psychiatriques, de malformations fœtales… Néanmoins, Nouzha Skalli, députée du PPS et ex-ministre de la Femme et de la solidarité, a estimé qu'il faut également prendre en compte les cas d'abus de confiance, après une promesse de demande en mariage. Selon elle, «les grossesses non désirées résultant d'une promesse de mariage constituent 63% des cas contre seulement 6% pour le viol». Chafik Chraïbi a également proposé la mise en place d'un comité d'éthique au niveau de chaque province, afin de statuer sur les cas d'autorisation d'avortement. Ce comité devra regrouper plusieurs sensibilités dont un gynécologue, un représentant du Conseil supérieur scientifique… Une proposition rejetée par Nouzha Skalli, qui a estimé qu'une «entité pareille risque de freiner cette dynamique, dans la mesure où elle ne peut pas statuer sur près de 800 cas par jour». Pour elle, «il faut mettre en place une solution qui donne confiance aux femmes».❑

M.A.M.

Repères (*)

- **- 212 millions** de grossesses dans le monde
- **- 45 millions** d'avortements
- **- 22 millions** d'avortements non sécurisés
- **- 47.000** femmes décédées suite aux complications
- **- 800** cas d'avortements par jour au Maroc
- **- 13%** de décès des femmes liés à l'avortement.❑

(*) Les chiffres disponibles s'arrêtent à 2012

Pour réagir à cet article: courrier@leconomiste.com

SM le Roi reçoit les ministres de la Justice, des Affaires islamiques et le Président du CNDH

Avortement : Vers un texte législatif qui préserve les valeurs des Marocains et leur religion

17,605/1

Sa Majesté le Roi Mohammed VI, Amir Al Mouminine, a reçu, lundi 16 mars, au Palais Royal à Casablanca, le ministre de la Justice et des Libertés, M. Mustapha Ramid et le ministre des Habous et des Affaires islamiques, M. Ahmed Toufiq, indique un communiqué du Cabinet Royal. Par la suite, le Souverain a reçu M. Driss El Yazami, Président du Conseil national des droits de l'Homme (CNDH). Ces audiences s'inscrivent dans le cadre de l'interaction royale permanente avec les préoccupations des citoyens et des différents acteurs nationaux au sujet des questions sociétales de l'heure, notamment la problématique de l'avortement clandestin et ce, dans le cadre du respect des préceptes de la religion Islamique, de la prise en compte des vertus de l'Ijtihad et de l'accompagnement de l'évolution que connaît la société marocaine et de ses aspirations, tout en respectant son unité, sa cohésion et ses spécificités.

A cette occasion, SM le Roi a donné Ses Hautes Orientations aux deux ministres et au Président du CNDH pour se pencher sur l'examen de cette question, devenue une affaire médicale par excellence, et pour mener des rencontres et des consultations élargies avec tous les acteurs concernés afin de recueillir leurs différents avis. SM le Roi Amir Al Mouminine a également ordonné aux ministres concernés et au président du CNDH de coordonner et de coopérer avec le Conseil Supérieur des Oulémas pour se concerter au sujet des différents avis et orientations et soumettre des propositions à la Haute Connaissance de Sa Majesté le Roi et ce, dans un délai maximum d'un mois. Ces audiences se sont déroulées en présence du Conseiller de SM le Roi, M. Fouad Ali El Himma.

Les Hautes instructions Royales relatives à la problématique de l'avortement clandestin insistent sur le fait d'élaborer un texte législatif qui préserve les valeurs des Marocains et leur religion, a affirmé le ministre des Habous et des Affaires islamiques, M. Ahmed Toufiq. "Une des missions de l'institution d'Imarat Al-Mouminine, dont Dieu a gratifié le Maroc, est la préservation de la religion et de la vie", a indiqué M. Toufiq dans une déclaration à la presse à l'issue de l'audience que lui accordée SM le Roi Mohammed VI, au Palais Royal de Casablanca. Les instructions d'Amir Al Mouminine se sont axées sur l'Ijtihad, un effort de réflexion que doivent mener les parties concernées pour parvenir à l'élaboration d'un texte de loi qui préserve les valeurs des Marocains, leur religion et leur vie, a-t-il poursuivi.

Et de conclure que SM le Roi, Amir Al Mouminine, est confiant en l'ijtihad des oulémas marocains qui ont, à plusieurs reprises, fait montre de clairvoyance et d'intelligence dans l'interprétation de la charia, notamment en ce qui concerne la Moudouana.

Les Hautes orientations royales au sujet de la problématique de l'avortement clandestin visent l'élaboration d'un texte de loi prenant en compte tant les développements en cours dans ce domaine que les préceptes de la Charia, a indiqué le ministre de la Justice et des Libertés, Mustapha Ramid.

"Sa Majesté le Roi Mohammed VI nous a donné Ses Hautes orientations pour l'élaboration, en concertation et en parfaite coordination avec les parties concernées, d'un texte de loi sur la problématique de l'avortement clandestin qui prend en compte à fois les développements en cours dans ce domaine et les préceptes de la Charia", a-t-il dit dans une déclaration à la presse à l'issue de l'audience que lui a accordée le Souverain, lundi au Palais Royal à Casablanca.

M. Ramid a indiqué que la question de l'avortement a interpelé son département qui s'attèle actuellement à l'élaboration d'un projet de loi en matière pénale, notant qu'un dialogue sur la question est en cours. ■

P:1 et 5

Conseil des droits de l'Homme à Genève

Les dernières mesures contre la violence faite aux femmes présentées par le CNDH

15585/1

Le Conseil national des droits de l'Homme (CNDH) a présenté à Genève et à New York les avancées en matière de lutte contre la violence faite aux femmes. Des acquis ont été soulignés par le CNDH, mais également les défis encore à relever pour combattre ce phénomène.

Le milieu conjugal est le principal foyer de violence à l'égard des femmes avec un taux de prévalence de 55%.

Le Conseil national des droits de l'Homme (CNDH) a présenté, récemment à Genève, les actions initiées dans le domaine de la lutte contre la violence faite aux femmes. Lors d'un débat sur la violence à l'égard des femmes en marge des travaux de la 28e session du Conseil des droits de l'Homme, Houria Es-Slami, membre du CNDH, a mis en évidence les réformes juridiques et institutionnelles mises en œuvre afin de faire face à cette problématique. Elle a notamment cité le projet de loi relatif à la lutte contre la violence à l'égard des femmes, le projet de loi fixant les conditions d'emploi des travailleurs domestiques et la création de l'Autorité pour la parité et la lutte contre toutes les formes de discrimination. «La question de l'égalité et de la parité représente une priorité du plan d'action du CNDH», a-t-elle noté, précisant que celui-ci consiste à proposer des amendements législatifs et des mémorandums pour la mise en application de la Constitution ainsi que l'appui aux associations de défense des droits des femmes. Elle a dans ce contexte indiqué qu'une enquête nationale a révélé que le milieu conjugal est le principal foyer de violence à l'égard des femmes avec un taux de prévalence de 55%. À cet effet, le CNDH a publié un mémorandum fixant le cadre normatif qu'il convient d'adopter dans l'élaboration de la loi y afférente. Celui-ci devrait comprendre nécessairement la définition précise de ce phénomène et les mesures de protection, de pénalisation et de réparation des préjudices subis. «Ce cadre s'étend à d'autres mesures de nature préventive et de sensibilisation en relation avec le rôle de l'éducation dans le changement des mentalités», a relevé Mme Es-Slami lors de cette rencontre du Comité international de coordination des institutions nationales des droits de l'Homme.

Par ailleurs, à New York, le CNDH et la Haute Autorité de la communication audiovisuelle (HACA) étaient présents au siège des Nations unies pour présenter l'expérience marocaine en matière de lutte contre les violences et les stéréotypes à l'encontre de la femme. En marge de la 59e session de la Commission de la condition de la femme, Rabea Naçiri, membre du CNDH, a procédé au cadrage conceptuel de la problématique, mettant en avant les acquis ainsi que l'ampleur des défis concernant la lutte contre la violence à l'égard des femmes au Maroc, aussi bien en matière de dispositif juridique que de politique publique, notamment la promulgation d'une loi spécifique sur les violences fondées sur le genre et basée sur les normes internationales. «Aujourd'hui, tout le monde est dans l'attente de ce projet soumis il y a quelques mois et dont l'objectif est de prévenir, protéger et sanctionner ainsi que d'en finir avec l'impunité dans ce domaine», a-t-elle dit devant l'assistance. Elle a aussi informé l'assistance de la prochaine publication par le CNDH d'un rapport thématique sur l'état de l'égalité/parité au Maroc. ■

M.A.H. avec agence

Le Conseil national des droits de l'Homme devra publier prochainement un rapport thématique sur l'état de l'égalité/parité au Maroc.

Les Echos
quotidien
L'économie et plus encore

Légalisation de l'avortement

La balle est dans le camp du CNDH

● Les concertations avec le tissu associatif et la 1re mouture de la loi seront bouclées avant mi-avril prochain. Les principes constitutionnels forment le cadre de référence des acteurs chargés par le roi de trouver une solution qui fait l'unanimité.

1331-4

Avant l'élaboration du projet de loi, le CNDH doit boucler ses concertations avec les ONG concernées. Le débat autour du cadre légal régissant l'avortement sort enfin de la polémique stérile. L'intervention royale, devenue inévitable, a tracé une nouvelle ligne de conduite pour les acteurs concernés directement par la question, qui risque d'être instrumentalisée durant cette étape. Les directives royales ont porté d'abord sur le lancement d'une série de concertations par le CNDH avec le tissu associatif, avant de soumettre ses recommandations au département de la Justice, qui travaille sur un nouveau projet de loi, lequel tracera limitativement les cas dans lesquels l'avortement pourra être autorisé. Les lignes rouges tracées par l'agenda royal sont pratiquement les mêmes que celles évoquées lors de la réforme du Code de la famille, à savoir : «*le fait d'élaborer un texte législatif qui préserve les valeurs des Marocains et leur religion*», comme l'indique le communiqué du cabinet royal. Le débat qui a éclaté sur le sujet a montré que les principes constitutionnels restent différemment interprétés. Le cadre légal sur lequel travaille actuellement le département de la Justice et des libertés doit aussi tenir compte des exigences médicales liées au respect de la dignité et de la vie des citoyens. «*Le succès de ce débat est tributaire de l'adoption par toutes les parties concernées d'une position plus flexible, loin de toute tension, en vue d'arriver à un terrain d'entente pour parvenir à une solution définitive à cette problématique*», comme l'indique l'Association marocaine de lutte contre l'avortement clandestin (AMLAC). Il est à noter que le travail du CNDH et celui du département de Mustapha Ramid seront menés de manière parallèle, non seulement pour gagner du temps mais aussi pour pouvoir traduire les résultats des pourparlers avec les associations en actions concrètes. Le débat sur l'avortement clandestin a pris une tournure inquiétante après que plusieurs représentants des ONG des droits de l'homme et de la femme sont montés au créneau depuis janvier 2014 pour demander une révision du cadre légal de la santé reproductive au Maroc. ●

PAR **YOUNÈS BENNAJAH**
y.bennajah@leseco.ma

INTERVIEW

1331-4

Aïcha Ech-Chenna
Présidente de Solidarité féminine

«La prévention d'abord !»

Les ÉCO : Pour la militante des droits de l'enfant que vous êtes, comment avez-vous accueilli l'intervention du souverain dans le débat sur l'avortement qui se déroule actuellement ?

Aicha Ech-Chenna : C'est très positif. Cela me rappelle la réaction du roi Hassan II, en 1992, quand il avait reçu les femmes de la société civile, venues lui présenter leurs doléances. Il leur avait dit : «Seul, je ne peux pas changer les choses». De fait, le sujet concerne toute la société marocaine. Maintenant, les parties prenantes ont un mois pour rendre leurs propositions. Nous attendons.

Il faut privilégier la sensibilisation et développer les centres de planification familiale.

Est-ce que vous êtes confiante quant à l'évolution de ce dossier ?

J'espère que ce ne sera pas seulement un petit pas. À mon avis, le ministre de la Santé a la volonté de faire bouger la situation et je crois que l'intervention de SM le roi Mohammed VI va recadrer les choses. Toutefois, la représentante d'une association des droits de la femme m'a dit qu'il fallait rester vigilant. Le blocage peut venir des religieux, pourtant il n'y aucune interdiction de l'avortement dans le Coran.

Vous dites que le dossier concerne toutes les composantes de la société. Ne pensez-vous pas que les politiques sont en première

Avortement au Maroc : Le roi Mohammed VI demande des propositions de réforme

Mohammed VI a reçu lundi les ministre de la Justice et des Habous ainsi que le président du CNDH. Il leur a donné un mois pour proposer une réforme de loi sur l'avortement.

Le roi prend le dossier en main. Depuis le limogeage, fin janvier, du professeur Chraïbi - autorisé à reprendre ses fonctions depuis-, la polémique sur l'avortement au Maroc ne cesse d'enfler. Ministres, médecins, personnalités de la société civile ont donné leur point de vue, critiquant le plus souvent une législation archaïque, l'une des plus sévères d'Afrique. SM Mohammed VI a donc reçu Mustapha Ramid, ministre de la Justice et des Libertés, Ahmed Toufiq, ministre des Habous et des Affaires islamiques et Driss El Yazami, président du Conseil national des droits de l'Homme (CNDH), pour leur demander de plancher sur une réforme de la loi sur l'avortement.

Selon un communiqué du cabinet royal, la question de l'avortement a été abordée "dans le cadre du respect des préceptes de la religion Islamique, de la prise en compte des vertus de l'Ijtihad et de l'accompagnement de l'évolution que connaît la société marocaine". Les deux ministres et le président du CNDH doivent composer une proposition de loi en coopérant avec "le Conseil Supérieur des Oulémas" et soumettre le rapport au roi dans un délais d'un mois.

Le roi pourrait être amené à élargir la définition marocaine de la santé au bien-être mental et social.

En tant que Commandeur des croyants, c'est à Mohammed VI que revient la responsabilité de faire évoluer la loi sur l'avortement, cette pratique étant considérée comme étroitement encadrée par la religion. Comme pour le volet religieux du Code de la famille, entré en vigueur en 2004, il consultera le rapport qui lui sera soumis et édictera un dahir, un amendement du Code pénal qui fait force de loi.

Actuellement, la loi du royaume autorise l'avortement pour préserver la vie de la femme, ce qui ne prend en considération que la santé physique de cette dernière, alors que l'OMS définit la santé comme étant "un état de complet bien-être physique, mental et social". Le roi pourrait être amené à élargir la définition marocaine de la santé au bien-être mental et social. Et, comme dans de nombreux pays d'Afrique, autoriser l'interruption volontaire de grossesse en cas de viol, d'inceste ou de malformations foetales. Enfin, il pourrait aussi, mais c'est moins probable, autoriser l'avortement "libre" en deça de quelques semaines de grossesse, à l'image de certains pays islamiques qui ont levé toutes les barrières : la Tunisie, la Turquie, le royaume de Bahreïn...

Des débats nationaux

Sans attendre l'intervention du roi, discussions, interventions et débats se sont multipliés ces dernières semaines au Maroc. Le 11 mars, le ministère de la Santé organisait un débat réunissant des personnalités religieuses et des défenseurs des droits de l'Homme, afin de s'entendre sur le cadre dans lequel pourrait être pratiqué l'avortement. Une première pour le royaume, où la question de la sexualité est encore tabou.

Lundi 16 mars, un second débat, organisé par l'Association marocaine de lutte contre l'avortement clandestin, dont Chafik Craïbi est président, s'intéressait spécifiquement à l'article 453 du Code Pénal, qui autorise l'avortement à la seule condition que la grossesse met en danger la santé physique de la femme. Associations de droits de l'Homme, associations féministes, mais aussi représentants des partis politiques et personnalités religieuses ont débattu, jusqu'à l'annonce de l'intervention du roi. Mais si les nouvelles sont encourageantes, le professeur Chraïbi estime que le combat est encore long.

http://www.wakeupinfo.fr/2015/03/avortement-au-maroc-le-roi-mohammed-vi.html
http://www.jeuneafrique.com/Article/ARTJAWEB20150317103913/

Physionomie de la presse quotidienne (PPQ)

Rabat- Les activités royales, les résultats du sixième Recensement général de la population et de l'habitat (RGPH 2014) et les licences utilisant des technologies mobiles de 4ème génération au Maroc sont les principaux sujets qui retiennent l'attention de la presse nationale de mardi.

La presse indique que Sa Majesté le Roi Mohammed VI, Amir Al Mouminine, a reçu, lundi au Palais Royal à Casablanca, le ministre de la Justice et des Libertés, M. Mustapha Ramid et le ministre des Habous et des Affaires islamiques, M. Ahmed Toufiq, ajoutant que par la suite, le Souverain a reçu M. Driss El Yazami, Président du Conseil national des droits de l'Homme (CNDH).

Et de préciser que ces audiences s'inscrivent dans le cadre de l'interaction royale permanente avec les préoccupations des citoyens et des différents acteurs nationaux au sujet des questions sociétales de l'heure, notamment la problématique de l'avortement clandestin et ce, dans le cadre du respect des préceptes de la religion Islamique, de la prise en compte des vertus de l'Ijtihad et de l'accompagnement de l'évolution que connaît la société marocaine et de ses aspirations, tout en respectant son unité, sa cohésion et ses spécificités.

A cette occasion, SM le Roi a donné Ses Hautes Orientations aux deux ministres et au Président du CNDH pour se pencher sur l'examen de cette question, devenue une affaire médicale par excellence, et pour mener des rencontres et des consultations élargies avec tous les acteurs concernés afin de recueillir leurs différents avis, notent les journaux.

Ils soulignent que SM le Roi Amir Al Mouminine a également ordonné aux ministres concernés et au président du CNDH de coordonner et de coopérer avec le Conseil Supérieur des Oulémas pour se concerter au sujet des différents avis et orientations et soumettre des propositions à la Haute Connaissance de Sa Majesté le Roi et ce, dans un délai maximum d'un mois.

Les publications indiquent également que Sa Majesté le Roi Mohammed VI a reçu, lundi au Palais Royal à Casablanca, le Haut-commissaire au Plan, M. Ahmed Lahlimi Alami, ajoutant que lors de cette audience, M. Lahlimi Alami a présenté au Souverain les indicateurs relatifs à la population légale du Royaume, tels qu'ils ressortent du sixième Recensement général de la population et de l'habitat qui s'est déroulé du 1er au 20 septembre 2014.

Citant M. Lahlimi Alami, les quotidiens rapportent que le nombre des habitants du Royaume a atteint 33.848.242 en septembre 2014,

Le RGPH 2014 fait ressortir que le nombre des ménages a atteint 7.313.806 en septembre 2014, a ajouté le Haut-commissaire au plan, précisant que le taux d'urbanisation au Maroc a atteint 60,3 pc en 2014 contre 55,1 en 2004, note la presse.

Les journaux relèvent que l'Agence Nationale de Réglementation des Télécommunications (ANRT) a indiqué, vendredi dans un communiqué, qu'il a été procédé, le 12 mars 2015 au siège de l'Agence, à l'ouverture des dossiers de candidature en réponse à l'appel à concurrence lancé par l'ANRT le 17 novembre 2014, pour l'attribution de licences utilisant des technologies mobiles de 4ème génération en vue de l'établissement et l'exploitation de réseaux publics de télécommunication au Maroc.

http://www.mapexpress.ma/revue-de-la-press/physionomie-presse-quotidienne-ppq-134/

A la date limite de dépôt des dossiers de candidature, à savoir le 12 mars 2015 à 14H00, trois sociétés ont déposé leurs dossiers. Il s'agit d'Itissalat Al-Maghrib, Médi Telecom et Wana Corporate, ajoute la presse, soulignant que l'ouverture des dossiers de candidature a été effectuée sous la présidence de M. Azdine El Mountassir Billah, directeur général de l'ANRT et en présence des représentants des soumissionnaires. Le procès-verbal de cette séance d'ouverture des offres est publié sur le site web de l'ANRT (www.anrt.ma).

Par ailleurs, les publications rapportent que l'Union européenne a salué lundi la reprise à Rabat du dialogue politique libyen, engagé sous l'égide des Nations unies, appelant toutes les parties libyennes à contribuer de "manière constructive" à la formation d'un gouvernement d'union nationale capable de faire avancer la transition démocratique et relancer la reconstruction du pays.

Elle indiquent, d'autre part, que le parlement marocain s'est doté, lundi, d'un nouveau portail électronique visant à promouvoir le rôle du parlement dans les domaines législatif, diplomatique, parlementaire et de communication avec les institutions constitutionnelles tout en assurant une interactivité avec les citoyens.

Côté sport, les journaux s'intéressent notamment aux résultats de la 23e journée du championnat Pro Elite 1 de football et de la 24e journée du championnat national D2 de football.

L'actualité internationale reste dominée par le dossier nucléaire iranien, les derniers attentats perpétrés au Pakistan et la situation en Irak et en Syrie.

"المقاربة الحقوقية" موضوع ورشة تكوينية لفائدة الأطر الصحية بالمؤسسات السجنية بجهة بني ملال خريبكة

تنظم اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بني ملال – خريبكة، بشراكة مع المندوبية الجهوية للإدارة العامة للسجون، ورشة تكوينية لفائدة الأطر الصحية العاملة بالمؤسسات السجنية بجهة بني ملال خريبكة في موضوع "المقاربة الحقوقية"، وذلك يوم الجمعة 20 مارس 2015 بأفورار، إقليم أزيلال.

ويأتي تنظيم الورشة تفعيلا لتوصيات تقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان حول وضعية السجون والسجناء المعنون بـ"أزمة السجون مسؤولية مشتركة" الصادر في أكتوبر 2012، وكذا في إطار تنفيذ برنامج العمل السنوي للجنة الجهوية القائم على نهج مقاربة تشاركية مع مختلف المؤسسات ذات الصلة بحماية حقوق الإنسان.

وستتناول الورشة المحاور التالية: "الإطار التشريعي الوطني لطب السجون بالمغرب"، "المرجعية الدولية للحق في الصحة لدى السجناء"، "تدبير قطاع الصحة داخل المندوبية العامة لإدارة السجون بالمغرب"، فضلا عن دراسة بعض الحالات العملية.

وستتميز الجلسة الافتتاحية بحضور السيد علال البصراوي، رئيس اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بني ملال خريبكة، بالإضافة إلى المندوب الجهوي للإدارة العامة للسجون والمدير الجهوي للصحة بجهة تادلة أزيلال.

تذكير

النشاط : ورشة تكوينية لفائدة الأطر الصحية العاملة بالمؤسسات السجنية بجهة بني ملال خريبكة حول المقاربة الحقوقية

التاريخ والتوقيت: الجمعة 20 مارس 2015 ابتداء من الساعة التاسعة والنصف صباحا.

المكان: فندق تزركونت بأفورار (إقليم أزيلال)

للاتصال: اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بني ملال خريبكة (06.73.45.03.56)

اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان فاس مكناس تعقد دورتها العادية التاسعة

تعقد اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان فاس – مكناس دورتها العادية التاسعة يوم الخميس 19 مارس 2015 بمقرها بمدينة فاس على الساعة السادسة مساء.
ويتضمن جدول أعمال هذه الدورة التي سيرأس أشغالها السيد عبد المجيد المكني، رئيس اللجنة، تقديم التقرير الخاص بالأحداث في نزاع مع القانون المودعون بمراكز حماية الطفولة و المؤسسات السجنية بالجهة بالإضافة إلى تقديم دليل نمذجة المدرسة المواطنة وتقديم التقرير الخاص بملاحظة الانتخابات الجزئية التي تمت بعمالة إقليم بمولاي يعقوب بتاريخ 05 فبراير2015 فضلا عن الوقوف عند حصيلة أنشطة اللجنة الجهوية ما بين الدورتين الثامنة والتاسعة.
يذكر أن اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان فاس مكناس ، التي تم تنصيبها بتاريخ 12 دجنبر 2012، تضطلع، حسب المادة 28 من الظهير المحدث للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، بمهام تتبع ومراقبة وضعية حقوق الإنسان بالجهة وتلقي الشكايات المتعلقة بادعاءات انتهاك حقوق الإنسان بها. كما تعمل، حسب الظهير نفسه، على تنفيذ برامج المجلس الوطني لحقوق الإنسان ومشاريعه المتعلقة بمجال حماية حقوق الإنسان و النهوض بها، بتعاون مع كافة الفاعلين المعنيين على صعيد الجهة.

ويشمل النفوذ الترابي للجنة عمالة فاس وعمالة مكناس وإقليم مولاي يعقوب و إقليم صفرو وإقليم بولمان وإقليم تازة وإقليم تاونات وإقليم جرادة وإقليم إفران.

تذكير
النشاط : انعقاد الدورة العادية التاسعة للجنة الجهوية لحقوق الإنسان فاس مكناس
التاريخ والتوقيت: الخميس 19 مارس 2015 ابتداء من الساعة السادسة مساء
المكان : مقر اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان فاس مكناس الكائن ب: 10، مكاتب المنارة ، رقم 54-55 الطابق الخامس ، شارع علال بن عبد الله ، فاس.
للاتصال : اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان فاس مكناس(05.35.62.02.50)

DROITS DE L'HOMME : LE PARLEMENT EUROPÉEN CONFORTE LE MAROC DANS SES CHOIX

En rejetant les manœuvres tendancieuses et néanmoins intéressées de quelques eurodéputés roulant pour Alger, le Parlement européen a conforté l'engagement marocain résolument irréversible sur la voie de la démocratie, selon le chef de la Mission du Maroc auprès de l'Union européenne.

2015 marque un tournant historique sur la voie de la consécration de l'Etat de droit au Maroc. C'est ce qui ressort des résolutions émises cette année, aussi bien par les législateurs que par les responsables de l'Exécutif européen. «Le Parlement européen a encore une fois conforté le Maroc dans ses choix résolument irréversibles en matière de promotion de la démocratie et des Droits de l'Homme, en dépit de toutes les manœuvres désuètes de ses adversaires», a certifié l'ambassadeur Menouar Alem, chef de la Mission du Maroc auprès de l'Union européenne.
«L'affront essuyé, la semaine dernière lors de la plénière du Parlement européen à Strasbourg, par les quelques eurodéputés hostiles au Maroc, qui ont vu les amendements qu'ils tentaient de passer tout simplement rejetés, est une nouvelle preuve, si besoin en est, de la confiance placée dans le Maroc», a souligné le diplomate marocain accrédité auprès de l'Union européenne.
Revers de la médaille, Alger est sortie vaincue de ses combats d'arrière-garde contre le Maroc, notamment sur la question des Droits de l'Homme au Sahara marocain. Et pour s'en apercevoir, il n'est qu'à constater les déclarations ouvertement pro-marocaines de l'Exécutif européen. La haute représentante de la Commission européenne aux Affaires étrangères et à la sécurité, Fédérica Mogherini, n'en a pas raté une pour saluer les progrès réalisés par le royaume sur le front humanitaire. Répondant récemment aux questions de quelques eurodéputés à la solde d'Alger, la haute représentante de l'UE aux Affaires étrangères et à la sécurité s'est dite confiante dans l'action des antennes locales du Conseil national des droits de l'Homme (CNDH), faisant qui plus est état de concertation permanente entre le Conseil présidé par Driss Yazami et l'Union européenne pour faire évoluer la situation dans les provinces sahariennes.

Minurso, le niet européen à la demande d'Alger

Grande percée à mettre à l'actif de la diplomatie marocaine, l'Union européenne a déclaré nulle et non avenue la demande algéro-séparatiste d'élargir le mandat de la Minurso au monitoring des Droits de l'Homme.
Avec cette percée, force est de constater que le Maroc a tiré le tapis sous les pieds d'Alger qui tentait en vain d'instrumentaliser la carte des «Droits de l'Homme au Sahara» à des fins politiciennes. Une énième tentative tombée à l'eau, grâce à la nouvelle dynamique diplomatique marocaine et au sursaut d'éveil d'une Europe de plus en plus convaincue du rôle contreproductif joué par Alger dans le dossier saharien.
Ces échecs algériens confortent, par ricochet, la position du Maroc à la veille d'une réunion "cruciale" du Conseil de sécurité, le 30 avril 2015.

http://www.le360.ma/fr/politique/droits-de-lhomme-le-parlement-europeen-conforte-le-maroc-dans-ses-choix-34945

Les engagements solennels de l'ONU

Rappelez-vous : le 22 janvier dernier, le roi Mohammed VI avait reçu un appel téléphonique de la part du SG de l'ONU, Ban-Ki Moon, pour assurer le souverain de la neutralité de l'ONU sur le dossier saharien. Lors de cet appel, annoncé par un communiqué du Cabinet royal, le premier responsable onusien avait donné au souverain des garanties sans équivoques quant à la neutralité, l'objectivité et l'impartialité des responsables de l'ONU en charge de la conduite de la médiation onusienne en vue d'un règlement politique définitif du conflit créé de toutes pièces autour du Sahara marocain.
C'est sur la base de ces clarifications que le roi Mohammed VI avait confirmé à Ban-Ki Moon l'engagement du royaume pour soutenir la médiation de l'Envoyé personnel du SG de l'ONU, Christopher Ross, et sa pleine coopération avec les responsables désignés à cet effet, dont le chef de la Minurso, Kim Bolduc, qui a enfin gagné son poste à Laâyoune.
Tout bien considéré, ces développements positifs mettent le Maroc dans une position plus confortable en perspective de la réunion tant attendue du Conseil de sécurité, le 30 avril prochain.

Lutte contre les violences et les stéréotypes fondés sur le genre

L'expérience marocaine présentée à New York par le CNDH et la HACA

Le Conseil national des droits de l'Homme (CNDH) et la Haute Autorité de la communication audiovisuelle (HACA) ont présenté, vendredi au siège des Nations Unies à New York, l'expérience marocaine en matière de lutte contre les violences et les stéréotypes à l'encontre de la femme.

Au cours de ce panel sur le thème "Agir contre les violences et les stéréotypes fondés sur le genre" au Maroc, en marge de la 59ème session de la Commission de la condition de la femme (CSW59/9-20 mars), les deux institutions ont fait le point sur "les avancées, blocages et opportunités en la matière, avec pour objectif de partager des expériences et actions concrètes dans ce domaine".

La MAP rapporte qu'il était également question de mettre en exergue la "valeur ajoutée" des institutions de 3ème type dans le domaine de la protection et de la promotion des droits humains des femmes.

Mme Rabea Naciri, membre du CNDH, a procédé au cadrage conceptuel de la problématique, mettant en avant les acquis en matière de réformes légales, couronnées par la Constitution de 2011, ainsi que l'ampleur des défis concernant la lutte contre la violence à l'égard des femmes au Maroc, aussi bien en matière de dispositif juridique que de politique publique notamment, la promulgation d'une loi spécifique sur les violences fondées sur le genre et basée sur les normes internationales.

"Aujourd'hui, tout le monde est dans l'attente de ce projet soumis il y a quelques mois" et dont l'objectif est de "prévenir, protéger et sanctionner ainsi que d'en finir avec l'impunité dans ce domaine", a-t-elle dit devant l'assistance. Elle a aussi informé l'assistance de la prochaine publication par le CNDH d'un rapport thématique sur l'état de l'égalité/parité au Maroc.

Mmes Amina Lemrini Elouahabi et Rabha Zeidguy, respectivement présidente de la HACA et membre du Conseil supérieur de la communication audiovisuelle (CSCA), ont expliqué leur approche pour "combattre les stéréotypes fondés sur le genre à travers les médias audiovisuels", par le biais d'une réforme du cadre légal et réglementaire et le "monitoring" des contenus des programmes audiovisuels.

"Notre valeur ajoutée concernant la réforme partielle de la loi 77-03 relative à l'audiovisuel, a été de faire une redéfinition des concepts clés, selon une approche droit", à savoir inscrire parmi les obligations des opérateurs la lutte contre la discrimination et les stéréotypes fondés sur le genre et la promotion de la culture de l'égalité homme/femme, a souligné Mme Lemrini.

Il s'est agi, également, de faire en sorte que les programmes audiovisuels n'incitent pas "directement ou indirectement, à la discrimination à l'égard des femmes ou ne soient une atteinte à leur dignité", a ajouté, pour sa part, Mme Zeidguy.

http://monasso.ma/115625-%E2%80%8Blutte-contre-les-violences-et-les-stereotypes-fondes-sur-le-genre

Avortement clandestin: SM le Roi Mohammed VI arbitrera le dossier

SM le Roi Mohammed VI va suivre personnellement le dossier de l'avortement clandestin, un sujet sociétal d'actualité.

Lareleve.ma

SM le Roi Mohammed VI a reçu, lundi au Palais royal à Casablanca, le ministre de la Justice et des libertés, Mustapha Ramid et le ministre des Habous et des affaires islamiques, Ahmed Toufiq, indique un communiqué du Cabinet royal.

Par la suite, le Souverain a reçu Driss El Yazami, Président du Conseil national des droits de l'Homme (CNDH).

A cette occasion, SM le Roi a donné ses orientations aux deux ministres et au président du CNDH pour se pencher sur l'examen de la problématique de l'avortement clandestin et pour mener des rencontres et des consultations élargies avec tous les acteurs concernés afin de recueillir leurs différents avis.

Le Souverain a également ordonné aux ministres concernés et au président du CNDH de coordonner et de coopérer avec le Conseil supérieur des Oulémas pour se concerter au sujet des différents avis et orientations et soumettre des propositions à SM le Roi et ce, dans un délai maximum d'un mois.

Ces audiences se sont déroulées en présence du conseiller de SM le Roi, Fouad Ali El Himma.

http://www.lareleve.ma/news11228.html

Maroc: le débat sur l'IVG ressurgit face au drame des avortements clandestins

Du gouvernement au secteur médical en passant par la société civile, le Maroc est engagé dans un profond débat sur "l'urgence" d'un assouplissement de sa législation face au fléau des centaines d'avortements clandestins pratiqués chaque jour.

Preuve de l'acuité du sujet, le roi Mohammed VI s'est lui-même saisi du dossier: à l'issue d'une audience, lundi, les ministres de la Justice Mustafa Ramid, des Affaires islamiques Ahmed Toufiq et le patron du Conseil national des droits de l'Homme (CNDH), Driss el Yazami, ont reçu pour consigne de soumettre des propositions d'ici "un mois maximum".
Dans un pays de 34 millions d'habitants où modernité et conservatisme religieux se côtoient et où les relations hors mariage sont officiellement interdites, l'épineuse question de l'avortement a refait surface en début d'année par le biais d'un reportage d'une chaîne française.

Évoquant une absence d'autorisation de tournage, des sanctions avaient un temps été prises à l'encontre d'un médecin pour sa participation au sujet, le professeur Chafik Chraïbi, figure de proue de la lutte contre l'avortement clandestin. Face à la polémique suscitée par cette décision, le ministre de la Santé El Houssaine Ouardi avait proposé l'ouverture d'un débat national.
"Nous défendons fermement la révision urgente de la loi sur l'avortement dans au moins trois cas: l'inceste, le viol et les malformations fœtales", a affirmé à l'AFP M. El Ouardi, lors d'un colloque organisé la semaine passée à Rabat, où les échanges ont parfois été vifs entre les participants.

A ce jour, l'IVG reste passible de un à cinq ans de prison au Maroc. Le code pénal sanctionne aussi bien la femme qui avorte que les personnes qui participent à l'acte. Il ne permet que "l'avortement thérapeutique", dans le cas où la grossesse menace la santé.
Des avortements sont toutefois pratiqués illégalement par des médecins, tandis que certaines femmes ont recours à des médicaments ou des plantes présumées abortives.

Bien qu'aucun chiffre officiel n'existe, les associations estiment qu'entre 600 et 800 avortements clandestins sont pratiqués chaque jour, dans des conditions sanitaires parfois désastreuses.
Dans le même temps, les grossesses non désirées renforcent le phénomène des "mères célibataires" et l'abandon d'enfants --jusqu'à 150 par jour affirment des ONG--, sans oublier les cas "de suicide, crimes d'honneur et expulsions du foyer familial", selon M. Ouardi.

http://www.lexpress.fr/actualites/1/styles/maroc-le-debat-sur-l-ivg-ressurgit-face-au-drame-des-avortements-clandestins_1662348.html

http://actu.orange.fr/societe/maroc-le-debat-sur-l-ivg-ressurgit-face-au-drame-des-avortements-clandestins-afp_CNT0000008nb7J.html

- 'Droit à la vie' -

Présent au colloque, Chafik Chraïbi, qui dirige l'ONG Amlac (Association marocaine de lutte contre les avortements clandestins), évoque "une opportunité extraordinaire" de changer les choses. "Il y a 20 ans, l'avortement ne faisait l'objet d'aucune discussion publique".

Si la plupart des parties sont d'accord pour une réforme, son ampleur fait cependant débat. Il ne s'agit pas de libéraliser totalement l'IVG, la société n'étant "pas du tout prête", note le Pr Chraïbi. Selon un sondage publié fin 2014 par l'hebdomadaire TelQuel, 82% des Marocains se disent opposés à l'avortement.

L'Amlac propose un comité éthique, composé d'un médecin chef, d'un gynécologue, d'un psychologue, d'une assistante sociale et d'un religieux qui statueraient "au cas par cas", dans un délai d'une semaine.

Mais cela va déjà trop loin pour le président du Conseil des oulémas d'Oujda (nord-est), Mohammed Benhamza. "Le droit à la vie est le plus sacré de tous. Faciliter les avortements conduira à la destruction de la famille", clame-t-il, ajoutant s'exprimer en son nom propre. Seule concession: s'en remettre à la décision du médecin en cas de malformation.

Le débat agite aussi le Parti justice et développement (PJD), formation islamiste à la tête du gouvernement.

Dirigeant historique, Saâd Eddine El Othmani vient de relancer sa proposition visant à autoriser l'avortement avant la septième semaine de grossesse, dans les cas d'inceste, de viol ou de malformation grave. "Il devient urgent de trouver une solution consensuelle", dit-il.

Le député PJD Mustapha Ibrahimi plaide lui pour une autorisation dans les seuls cas de malformation, en rappelant que le "droit à la vie" est garanti par la Constitution de 2011.

"Nous ne pouvons pas condamner à mort le fœtus parce que la femme ne veut pas le garder", lance-t-il.

Avortement, Mohammed VI intervient… un petit pas pour la loi, un pas de géant pour la modernité

Suite au débat sur la question de l'avortement, une question pour laquelle les Marocains se passionnent de plus en plus, le roi Mohammed VI est intervenu, en recevant ce lundi après-midi, au palais royal de Casablanca, les deux ministres de la Justice et des Affaires islamiques, en plus du président du Conseil national des droits de l'Homme Driss el Yazami. L'audience royale s'est déroulée pendant que le Pr Chraïbi, président de l'association marocaine de lutte contre l'avortement clandestin, tenait sa conférence à Rabat sur l'avortement ! C'est clair, comme dirait el Khalfi…

Le roi a demandé à ses ministres et au président du CNDH de se préoccuper plus en profondeur de la question de l'avortement, « dans le cadre du respect des principes de la religion musulmane et de l'effort d'interprétation requis ». Le roi a également enjoint à ses interlocuteurs de « prendre en considération l'évolution de la société marocaine et ses aspirations ».

Mohammed VI a donc donné une orientation claire de ce que doit devenir le débat sur l'avortement, puisqu'il a précisé que « la question de l'avortement est devenu une affaire médicale par excellence ». A ce propos, et comme pour confirmer cette position, le ministre de la Santé n'a pas été reçu. En effet, en ne recevant que les ministres de la justice et des affaires islamiques, le roi dépasse le caractère purement technique de l'avortement, devenu question « simplement »médicale, dans le sens où elle est traitée médicalement mais que le problème se situe bien plus au niveau de la justice et de la religion. La non réception d'el Ouardi est aussi à prendre comme un camouflet pour cet homme qui a limogé Chraïbi, militant de la première heure contre l'avortement clandestin…

L'audience accordée à el Yazami montre également que le roi estime que cette affaire concerne les droits de l'Homme et, peut-être, le droit des femmes à disposer de leurs corps, dans certains cas déterminés, car il est presque certain que seuls les avortements de grossesses issues d'un viol, d'un inceste ou concernant un fœtus présentant une malformation sont concernées.

Enfin, et pour couper court à un débat qui partage la société en deux, les modernistes mettant en avant des arguments logiques et humains, les conservateurs avançant des positions plus religieuses et quelque peu dépassées dans leur interprétation, le roi a donné un mois aux ministres et à el Yazami pour lui soumettre des solutions.

A Rabat, lors de la conférence sur l'avortement qui était organisée par le Pr Chraïbi, ce dernier a interrompu le panel qui se tenait pour donner lecture aux participants de ce qui se passait à Casablanca. Emu (presque) aux larmes, le professeur Chraïbi a donc informé de l'intérêt royal pour cette question de

http://lafriqueadulte.com/?p=7226

l'interruption de grossesse. Cris de joies et youyous ont jailli des poitrines des présents, pendant qu'el Ouardi était sorti un peu plus tôt…

Notons également ce fait important qui est la concomitance de l'audience du roi avec la conférence du Pr Chraïbi, président de l'association marocaine de lutte contre l'avortement clandestin, et non à celle qui s'est tenue la semaine dernière, organisée par le ministère de la Santé. Si l'on y ajoute cette non-convocation du ministre el Ouardi, on peut d'ores et déjà conclure que le Code pénal sera bien vite amendé dans le sens adéquat, c'est-à-dire permettre l'avortement sous conditions.

C'est l'article 453 du Code pénal marocain qui est concerné, et qui dispose que « « l'avortement n'est pas puni quand il vise à sauvegarder la vie de la mère à condition qu'il y ait consentement du conjoint. En l'absence de ce consentement, il faut avoir celui du médecin chef de la préfecture et en cas d'urgence, il suffit que ce dernier soit seulement avisé ». le texte, lettre et esprit est clair, il faut juste une décision politique et une volonté de l'appliquer. Mohammed VI l'a fait et c'est heureux.

Un petit pas pour la loi et un pas de géant pour les femmes concernées.